



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير



الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

الفرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر بعنوان:

دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير
دراسة حالة-ديوان المركب متعدد الرياضات ميلة-

المشرف	اعداد الطلبة	
د. قرفي عمار	1	بارش حورية
	2	ماضي مروة

لجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ(ة)
رئيسا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	
مشرفا ومقررا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	د. قرفي عمار
ممتحنا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	

السنة الجامعية 2022/2023



شكر واهداء

اهداء

أهدي ثمار جهدي وعملي المتواضع إلى:
 من ضحت وتعبت كثيرا من أجلي ووقفت إلى جانبي أمي الغالية
 إلى سندي ومسندي ومصدر قوتي أبي الغالي
 إلى كل أخواتي وأخي وزوجته وأولادهم
 إلى زميلتي التي قاسمتني هذا البحث نهاد
 إلى كل الأحباب والأصدقاء والزلاء
 إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة لإتمام هذا العمل
 أتقدم لهم بالشكر الجزيل

مروة

اهداء

اهدبها إلى من صدق فيهما قول الله تعالى " واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربني
ارحمهما كما ربياني صغيرا"

إلى والدتي العزيزة والتي بقلم حبها اجتهدت وصوت دعائها نجحت
إلى والدي العزيز والذي شقي لأسعد وحزن لأفرح وكافح لأجل أن أصل
أطال الله في عمرهما

إلى أخواتي الأعزاء وأزواجهن وجميع أولادهن الغوالي
إلى زميلتي التي شاركتني هذا العمل ... مروة
إلى رفيقة دربي وتوأم روحي من أيام الثانوية إلى الآن كانت ولا زالت على العهد كما
اتفقنا...دليلة

إلى الذي تقاسم معي الجهد والتعب ووقف إلى جانبي، إلى خطيبي... نبيل... أتم الله لنا
بكل خير وبركة.

إلى عائلتي الكبيرة، أحبكم جميعا

نهاد

شكر وتقدير

لا يسعنا إلا أن نحمد المولى العلي القدير، الذي وفقنا في انجاز هذا العمل المتواضع، ونسأله عز وجل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن يوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه.
كما نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى كل من ساعدنا في انجاز هذا العمل من قريب أو بعيد ولو بالكلمة الطيبة، ولكم جميعاً أصدق عبارات الشكر والثناء خاصة الأستاذ المشرف:

د. فرقي عمار الذي لم يبخل علينا بالنصيحة والتوجيه

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى:

الأستاذ زيد جابر،

ورئيس مصلحة الإدارة والمالية في الديوان

الأستاذ المحاسب عبد الغاني بوحلاسة

والحمد لله أولاً وأخيراً

وصلّى الله وسلّم على سيدنا محمد

المُلخَص

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح كيفية الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التشغيل للحفاظ على المال العام من الفساد والاختلاس، ومن أجل تبسيط هذه الفكرة اعتمدنا في دراستنا على أساسيات الميزانية العامة، ثم المدخل المفاهيمي للإيرادات والنفقات العامة، لنختتم أساسيات الميزانية العامة بمراحل تنفيذ النفقات العامة، وأسقطنا دراستنا على الرقابة المالية في ديوان المركب المتعدد الرياضات ميلة، وأهم ما خلصنا إليه أنه توجد عدة أنواع للرقابة المالية منها القبلية ومنها البعدية، وكانت أهمها رقابة المراقب المالي الذي يعتبر وسيلة لمتابعة المال و الحفاظ عليه، حيث يعتبر صمام أمان للأمر بالصرف وذلك من خلال مراقبة وتدقيق النفقات المراد إنفاقها، كما أصبحت الرقابة المالية حتمية لا بد منها لمساهمتها في ترشيد النفقات.

الكلمات المفتاحية: الرقابة المالية؛ ميزانية التشغيل؛ الإيرادات؛ النفقات.

summary:

This study aims to highlight the financial control in the implementation of the management budget. The aim is to preserve public money from corruption and embezzlement. In order to simplify this idea, we relied on the basics of the general budget, then the conceptual approach to revenues and public expenditures to conclude the basics of the general budget with the stages of implementing public expenditures. Our study dealt with the financial control in the Diwan of the multi-sports complex. The results indicate that there are several types of financial control, including the tribal and the remote ones. The most important of them was the control of the financial controller, which is considered as a means to follow up and preserve the money. The latter is considered as a safety valve for the one who ordered the exchange, through monitoring and auditing the expenditures to be spent. The financial control has become inevitable because of its contribution to the rationalization of expenditures.

Keywords: financial control; operating budget; revenues; expenses

الفهارس

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	شكر وإهداء
08	الملخص
VII-II	الفهارس
أ-ج	مقدمة عامة
الفصل الأول: أساسيات حول ميزانية التسيير	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: عموميات حول الميزانية العامة
04-03	المطلب الأول: تعريف وخصائص الميزانية العامة
05	المطلب الثاني: المبادئ العامة للميزانية
06	المطلب الثالث: دورة الميزانية العمومية
08-06	أولاً: اعداد الميزانية العمومية
11-09	ثانياً: اعتماد ميزانية الدولة
13-12	ثالثاً: تنفيذ الميزانية
14	المبحث الثاني: ماهية الإيرادات العامة
14	المطلب الأول: التعريف بالإيرادات العامة
14	المطلب الثاني: تقدير الإيرادات العامة
15	المطلب الثالث: مصادر الإيرادات العامة
16	أولاً: الإيرادات الاقتصادية
17-16	ثانياً: الإيرادات السيادية
18	المبحث الثالث: ماهية النفقات العامة
18	المطلب الأول: تعريف النفقات العامة وأركانها
18	أولاً: تعريف النفقات العامة
20-18	المطلب الثاني: أهداف وصور النفقات العامة
24-20	المطلب الثالث: مراحل تنفيذ النفقات
25	خلاصة

26	الفصل الثاني: الرقابة المالية وعلاقتها بتنفيذ ميزانية التسيير
27	تمهيد
28	المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية
28	المطلب الأول: نشأة ومفهوم الرقابة المالية
29-28	أولا: نشأة الرقابة المالية
32-29	ثانيا: مفهوم الرقابة المالية
32	المطلب الثاني: أهمية الرقابة المالية وأهدافها
32	أولا أهمية الرقابة المالية
34-33	ثانيا: أهداف الرقابة المالية
35	المطلب الثالث: خصائص وتصنيفات الرقابة المالية
35	أولا: خصائص الرقابة المالية
37-35	ثانيا: تصنيفات الرقابة المالية
38	المبحث الثاني: مراحل وأساليب تنفيذ الرقابة المالية ومستلزماتها
39-38	المطلب الأول: مراحل عمليات الرقابة المالية
40-39	المطلب الثاني: أساليب الرقابة المالية
42-40	المطلب الثالث: مستلزمات تنفيذ الرقابة المالية
43	المبحث الثالث: الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على نفقات الميزانية
43	المطلب الأول: رقابة المراقب المالي والمحاسب العمومي
43	أولا: رقابة المراقب المالي
45-44	ثاني: رقابة المحاسب العمومي
46-45	المطلب الثاني: رقابة المفتشية العامة للمالية
47-46	المطلب الثالث: رقابة مجلس المحاسبة
48	خلاصة
49	الفصل الثالث: دراسة حالة حول دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات
50	تمهيد
51	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي حول ديوان المركب متعدد الرياضات
52-51	المطلب الأول: التعريف بديوان المركب متعدد الرياضات ومهامه
53-52	المطلب الثاني: استخدامات ديوان المركب متعدد الرياضات
56-53	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لديوان المركب متعدد الرياضات لولاية ميله

57	المبحث الثاني: إيرادات ونفقات ديوان المركب متعدد الرياضات وعملية تسييرها
60-57	المطلب الأول: إيرادات ديوان المركب متعدد الرياضات
60	المطلب الثاني: نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات
69-60	أولا: نفقات المستخدمين
81-70	ثانيا: نفقات التسيير
83-82	المطلب الثالث: تسيير إيرادات ونفقات ديوان المركب متعدد الرياضات
84	المبحث الثالث: الرقابة المالية على ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة-
84	المطلب الأول: الرقابة القبلية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات
85	1-رقابة المراقب المالي على النفقات
88-86	2-رقابة المحاسب العمومي(أمين الخزينة)
88	المطلب الثاني: الرقابة البعدية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات
88	أولا: التقارير الشهرية
89	ثانيا: التقرير السنوي
90	خلاصة
94-91	خاتمة
99-95	المراجع والمصادر
124-100	الملاحق

فهرس الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	وحدات ديوان المركب متعدد الرياضات لولاية ميلة	56
02	الاعتمادات المخصصة لآيرادات الديوان	59
03	الراتب الرئيسي للنشاط	61
04	المستخدمون المتعاقدون	63
05	المنح والتعويضات المختلفة	65
06	التكاليف الاجتماعية	67
07	المساهمة في الخدمات الاجتماعية	69
08	تسديد النفقات	70
09	الأدوات والأثاث	71
10	اللوازم	73
11	التكاليف الملحقه	75
12	حظيرة السيارات	77
13	الألبسة	78
14	أشغال الصيانة	79
15	مصاريف التكوين وتحسين مستوى المستخدمين	80

فهرس الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لديوان المركب متعدد الرياضات لولاية ميله	55
02	إيرادات المركب متعدد الرياضات-ميله-	59
03	الاعتمادات المخصصة للراتب الرئيسي للنشاط في الديوان	61
04	الاعتمادات المخصصة للمستخدمين المتعاقدين للديوان	63
05	الاعتمادات الخاصة بالمنح والتعويضات في ديوان	66
06	الاعتمادات المخصصة للتكاليف الاجتماعية في الديوان	67
07	الاعتمادات المخصصة للمساهمة في الخدمات الاجتماعية لديوان	69
08	الاعتمادات المخصصة لتسديد نفقات ديوان	70
09	الاعتمادات المخصصة للأدوات والأثاث لديوان	72
10	الاعتمادات المخصصة للوازم ديوان	73
11	الاعتمادات المخصصة للتكاليف الملحقه لديوان	75
12	الاعتمادات المخصصة لحظيرة السيارات لديوان	77
13	الاعتمادات المخصصة لأشغال الصيانة لديوان	79
14	نفقات التسيير في ديوان مركب متعدد الرياضات، ميله- سنة 2023.	81

فهرس الملاحق

رقم الملحق	العنوان	الصفحة
01	ميزانية التسيير لسنة 2022	
02	القرار الوزاري	
03	القرار الوزاري-صفحة 02-	
04	القرار الوزاري-الإيرادات-	
05	الإيرادات من الميزانية	
06	النفقات	
07	كشف الارتباط رقم 01 للأخذ بالحساب الراتب الرئيسي للنشاط	
08	كشف الارتباط رقم 01 للأخذ بالحساب الراتب الرئيسي للنشاط-تفصيل الارتباطات-	
09	كشف الارتباط رقم 02 للأخذ بالحساب الراتب الرئيسي للنشاط	
10	كشف الارتباط رقم 02 للأخذ بالحساب الراتب الرئيسي للنشاط-تفصيل الارتباطات-	
11	نموذج فاتورة الماء	
12	كشف الارتباط رقم 01 فاتورة الماء	
13	كشف الارتباط رقم 02-فاتورة الماء-	
14	حوالة الدفع	
15	يوميات حوالة الدفع	
16	كشف الدفع	
17	إشعار الدفع	
18	كشف الارتباط رقم 01 تسديد النفقات	
19	كشف الارتباط رقم 01 تسديد النفقات-الصفحة الثانية	
20	كشف الارتباط رقم 05 تسديد النفقات	
21	جدول مصاريف النقل	
22	أمر بمهمة	
23	يوميات حوالات الدفع	
24	إشعار بتحويل إلى حساب جاري	

مقدمة عامة

مقدمة

إن تطور نظام الدولة أدى إلى تطور دورها، في معالجتها لجميع المشكلات التي تواجهها من جميع النواحي الاقتصادية والمالية والاجتماعية، وهذا يرجع بطبيعة الحال إلى تحول دور الدولة من دولة حارسة تقوم بالوظائف التقليدية (دفاع، أمن، عدالة) إلى دولة متدخلة في جميع الشؤون والمجالات من ضمنها الشؤون الاقتصادية، والغاية من ذلك هو تحقيق أهدافها بكل كفاءة.

فالجزائر ككل الدول تقوم بوضع ميزانية عامة توزع من خلالها الموارد المالية على مختلف قطاعاتها وهيكلها، من أجل تحقيق التنمية وبالتالي تحقيق الرفاهية لمختلف فئات المجتمع، وهذا يكون عن طريق النفقات العمومية باعتبارها الأداة التي تستخدمها الدولة في تأدية الدور الذي تقوم به بمختلف المجالات (من تعليم، صحة، بناء منشآت ومشاريع...).

وبالتالي يكون صرف الأموال العمومية الأداة المؤدية لإشباع هذه الحاجات، والتي تعتبر عصب الحياة بالنسبة للدولة والركيزة الجوهرية للحفاظ على كينونتها، ولتحقيق نفع عام ومتوازن على قدر ممكن وضعت الدولة نظما وقوانين للرقابة على الإنفاق العام من أجل رشادة وحسن تسيير الأموال العمومية وتكون الرقابة بجميع أنواعها تساهم في الحد من تبديد الأموال والفساد جعلتها الدولة آلية لها للحفاظ على المال العام.

1- إشكالية الدراسة:

من خلال الوقوف على حقيقة دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير في ديوان المركب متعدد الرياضات، وخاصة وظيفة الرقابة المالية التي أخذت بعدا كبيرا يستدعي الاهتمام للنهوض بالاقتصاد في ظل انتشار الفساد المالي، بهدف التأكد من حسن سيرها وخاصة أن الأوضاع المالية للدولة بصفة عامة قد تطورت بسبب زيادة الإنفاق ومنه زيادة العبء المالي على ميزانية الدولة، وبالتالي هدر المال العام وعلى ضوء مختلف المعطيات التي بنينا دراستنا عليها تبلورت لنا إشكالية كبرى تتدرج ضمنها العديد من الإشكاليات الصغرى.

و يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

- ما مدى مساهمة الرقابة المالية القبلية والبعدية على ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد

الرياضات؟

لذلك يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما مصدر إيرادات ديوان المركب متعدد الرياضات؟
- كيف يتم اعداد ميزانية التسيير على مستوى ديوان المركب متعدد الرياضات؟
- ماهي الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات؟

2- الفرضيات:

- للإجابة على الإشكالية المطروحة ومختلف التساؤلات الفرعية المتعلقة بموضوع البحث قد اعتمدنا على مجموعة من الفرضيات نذكر منها:
- تعتبر مساهمات الدولة والإيرادات المتحصل عليها من نشاط المؤسسة من أهم مصادر إيرادات ديوان المركب متعدد الرياضات.
 - تمر عملية اعداد ميزانية التسيير على مستوى ديوان المركب متعدد الرياضات ابتداء من اعداد الميزانية التقديرية، ومن ثم عرضها لوزارة المالية للموافقة عليها وصولا الى اعداد ميزانية التسيير.
 - يعتبر كل من المراقب المالي والمحاسب العمومي المخول لهم بالرقابة القبلية على العمليات المالية المتعلقة بنفقات الديوان، اما مجلس المحاسبة فهو الهيئة المخول لها بالرقابة البعدية.

3- أهمية الدراسة:

- تكمن أهمية الدراسة في عدة عناصر أساسية منها:
- معرفة الدور الذي تلعبه الميزانية العامة قصد التحكم في المال العام.
 - مدى أهمية الرقابة المالية على نفقات وإيرادات المؤسسات.
 - إبراز أهم الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على ميزانية التسيير.

4- أهداف الدراسة:

- إن هدفنا من هذه الدراسة هو:
- محاولة الإجابة عن مختلف التساؤلات المطروحة.
- الوقوف على مختلف الطرق والأجهزة التي تسخرها الدولة للرقابة على المال العام.
- الحد من الممارسات الغير قانونية كإهدار المال العام.
- مراقبة الأداء واقتراح التدابير الهادفة التي من شأنها ترشيد النفقات العامة.

5- أسباب اختيار الدراسة:

- إن اختيارنا لهذا الموضوع ليس بمحض الصدفة وإنما لعدة أسباب والتي سنقوم بعرضها:
- شعورنا بأهمية الموضوع.
- رغبة منا في إثراء وتنمية معارفنا الذاتية في مجال الرقابة المالية.

- موضوع البحث يندرج ضمن تخصصنا خاصة انه يتناول إحدى الوظائف المهمة في الإدارة المالية وهي رقابة المال.
- الأهمية التي يكتسبها الموضوع (الأهمية العلمية والعملية) وذلك من خلال الدور الفعال الذي يلعبه في الاقتصاد؛
- الرغبة في زيادة وإثراء الرصيد المعرفي خاصة في مجال أجهزة الدولة والقوانين المنظمة لها.

6- المنهج والأدوات المستخدمة:

بهدف الإجابة على إشكالية البحث اعتمدنا على المنهج الوصفي بالرجوع إلى عدة مراجع والمنهج التحليلي من خلال الوقوف على ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات، بالإضافة الى منهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي.

الدراسات السابقة

هناك مجموعة من الدراسات التي اعتمدنا عليها، والتي لها علاقة بموضوع الرقابة المالية، ومن بين هذه الدراسات ما يلي:

- **دراسة عبد القادر موفق**، الرقابة المالية على البلدية، قدمت هذه الدراسة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه شعبة تسيير المؤسسات، جامعة الحاج لخضر، 2014.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى اعتماد الرقابة المالية على المبادئ الحديثة للرقابة المالية، ودراسة فاعلية أجهزة الرقابة المالية، وأهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة أنه تعددت أوجه الرقابة المالية حيث أقر المشرع الجزائري رقابة مضاعفة تمثلت في رقابة قبلية يقوم بها المراقب المالي والمحاسب العمومي ورقابة بعدية يقوم بها مجلس المحاسبة.

- **دراسة ساجدة أحمد عاطف حرارة**، أثر كفاءة وفاعلية الرقابة المالية على ترشيد الإنفاق، قدمت هذه الدراسة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماجستير في المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط، 2016. هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على فاعلية الرقابة المالية على ترشيد الإنفاق، وأهم النتائج التي توصلت إليها أنه يوجد نقص في الدور الذي يقوم به العاملون في وحدة الرقابة المالية.

- **قطوش فارس**، إجراءات الرقابة المالية على المؤسسات العمومية، قدمت هذه الدراسة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر في المحاسبة، جامعة العربي بن مهيدي، 2018، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز الدور الذي تلعبه الرقابة على العمليات المالية في ترشيد صرف النفقات العامة وتوضيح كيفية مراقبة العمليات المالية من أجل تفادي الانحرافات، ومن بين النتائج المتوصل إليها أن الرقابة المالية بمختلف

أنواعها تعتمد على مجموعة من الأساليب منها القوانين التي يضعها المشرع، كما أن الرقابة المالية السابقة هي التي تتحمل الجزء الكبير من عملية الرقابة ككل لأنها تكشف الأخطاء والانحرافات الأولية.

7- صعوبات البحث:

- التأخر في الموافقة على هذا الموضوع بعد تغييره؛
- صعوبة الحصول على الموافقة من طرف المؤسسات من أجل دراسة الحالة؛
- وجود اختلاف وتضارب المعلومات في بعض المصادر؛
- صعوبة الحصول على المعلومات والمعطيات في ديوان المركب متعدد الرياضات.

8- هيكل الدراسة:

للإلمام بهذا الموضوع قمنا بتقسيم بحثنا إلى ثلاثة فصول، فصلين نظريين وفصل تطبيقي تتصدرها المقدمة المتضمنة لأبعاد البحث الأساسية واشكاليته وتنتهي بالخاتمة متضمنة النتائج والتوصيات.

ففي **الفصل الأول** تناولنا الإطار النظري للميزانية العامة وقمنا بتقسيمه إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول مفاهيم عامة حول الميزانية العامة أما المبحث الثاني فتطرقنا إلى ماهية الإيرادات العامة ليأتي في الأخير المبحث الثالث المتضمن لماهية النفقات العامة.

أما **الفصل الثاني** تناولنا فيه الرقابة المالية وعلاقتها بتنفيذ ميزانية التسيير حيث قسمناه إلى ثلاث مباحث، **المبحث الأول** عنوانه بعموميات حول الرقابة المالية ومبحث ثاني متضمن مراحل وأساليب تنفيذ الرقابة المالية ومستلزماتها، أما المبحث الثالث فتطرقنا فيه إلى الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على ميزانية التسيير.

أما **الفصل الثالث** والأخير فخصصناه لدراسة ميدانية للمؤسسة، حيث تطرقنا فيه إلى ثلاث مباحث، **الأول** متضمن تقديم عام حول ديوان المركب متعدد الرياضات ليليه المبحث الثاني حول إيرادات ونفقات الديوان، وفي الأخير نجد المبحث الثالث المتضمن للدراسة الميدانية للرقابة المالية القبلية والبعدية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات.

An orange scroll graphic with a vertical strip on the left and a horizontal strip at the top, both with rounded ends. The main body of the scroll is a rectangle with rounded corners.

الفصل الأول: أساسيات حول ميزانية التسيير

تمهيد:

يسلط هذا الفصل الضوء على عموميات الميزانية العامة التي تمثل عصب الاقتصاد الوطني ومحركه، والتي تشمل كل من النفقات العامة وكذلك الإيرادات ولا بد قبل التطرق إلى النفقات العامة يجب إلقاء نظرة على الميزانية العامة.

حيث تعتبر الميزانية العامة من أهم أدوات المالية التي تكشف لنا السياسة المالية لدولة في فترة زمنية محددة، حيث تعد المرآة العاكسة للاقتصاد وهي وثيقة مرخصة بموجب قانون المالية، التي تعمل الدولة بواسطتها على تحقيق التوازن الاقتصادي. ومع زيادة الحاجات العامة للمجتمع بدأ الاتجاه والاهتمام أكثر بالنفقات العامة التي تعتبر الأداة التي تستخدمها الدولة في تحقيق الأهداف والمهام التي تقوم بها في مختلف المجالات.

فقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الميزانية العامة.

المبحث الثاني: ماهية الإيرادات العامة

المبحث الثالث: ماهية النفقات العامة.

المبحث الأول: عموميات حول الميزانية العامة

تعتبر الميزانية مرآة ينعكس عليها الوضع المالي، حيث أنها تحتوي على ملخص نشاط المؤسسة وقوتها ومدى تقدمها وتطورها، وهي تحتوي على موجودات وحقوق المؤسسة من جهة ومن جهة أخرى مطالب والتزامات المؤسسة، والكلام عن الميزانية يقودنا إلى حديث عن تعريفها وبيان أهميتها والتطرق إلى مبادئها وعناصرها الضرورية التي لا بد من التقيد بها من أجل تنظيم محتواها وتقديمها في أبسط صورة. لذلك يتم تقسيم هذا المبحث إلى:

المطلب الأول: تعريف وخصائص الميزانية العامة

المطلب الثاني: المبادئ العامة للميزانية.

المطلب الثالث: دورة الميزانية العمومية.

المطلب الأول: تعريف وخصائص الميزانية العامة

من خلال هذا المطلب سوف نتطرق لأهم تعريف وخصائص الميزانية العامة.

أولاً: تعريف الميزانية العامة

التعريف الأول: الميزانية حسب القانون رقم 90-21 هي الوثيقة التي تقدر خلال سنة مدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات بالرأسمال المرخص بها.¹

التعريف الثاني: تعرف الميزانية على أنها صورة فوتوغرافية لوضعية المؤسسة في وقت ما، أي أنها تظهر ذمة المؤسسة التي تتمثل في عناصر الأصول وعناصر الخصوم مجتمعة.²

التعريف الثالث: يعرفها delbez louis بأنها وثيقة محاسبية وقانونية ومالية تعبر عن فكرة التوقع والاعتماد للنفقات والإيرادات العامة لفترة مقبلة، والتي تعبر في صورة أرقام عن النشاط الإداري والاقتصادي والاجتماعي للدولة.³

التعريف الرابع: هي ترجمة مالية وكمية ونقدية للأهداف التي ترغب المؤسسة في تحقيقها مستقبلاً خلال فترات مقبلة، فهي تعد تعبير رقمي عن خطط وبرامج المؤسسة بحيث تضمن تحقيق جميع العمليات والنتائج المتوقعة مستقبلاً.⁴

من خلال التعاريف السابقة يمكن وضع تعريف شامل حول الميزانية حيث تعتبر:

"وثيقة مالية تتضمن الإيرادات والنفقات، تعكس خطة مالية لفترة زمنية تقدر بسنة من أجل تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية".

¹ - القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 35.

² - بونين محمد، المحاسبة العامة للمؤسسة، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص 17.

³ - محمد عبد المومن، الميزانية العامة للدولة في ظل الإصلاحات الاقتصادية، رسالة ماجستير، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1999، ص 21.

⁴ - سيد عطا الله السيد، التدريب المحاسبي والمالي، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2013، ص 288.

ثانيا: خصائص الميزانية العامة

تتمثل الميزانية في الحساب التقديري المفصل لمجمل إيرادات ونفقات الدولة المرغوب تحقيقها خلال فترة مقبلة محددة بسنة، بشرط أن تحصل على اعتماد من السلطة التشريعية. يستنتج من خلال هذا التعريف أن للميزانية خصائص تتمثل فيما يلي:

1- الميزانية نظرة تقديرية:

تشمل الميزانية مجموع المبالغ التي سيتم إنفاقها في المستقبل لإشباع الحاجات العامة، والإيرادات التي ينتظر أن تحصل عليها السلطة التنفيذية خلال فترة مالية مستقبلية غالبا ما تكون سنة، فهي عبارة عن جدول لأرقام تقديرية، بالتالي فهي المرآة الصادقة الحقيقة التي تعكس برنامج الحكومة الاقتصادي والاجتماعي. تختلف الميزانية عن الحساب الختامي لكونها نظرة تقديرية توقعية ومستقبلية، في حين يعد الحساب الختامي نظرة تسجيلية عن فترة مضت محددة بسنة، ويتضمن مجموع المبالغ التي تم إنفاقها فعلا والإيرادات التي تم تحصيلها فعلا¹.

2- الميزانية تستوجب الترخيص

يتطلب تقدير الحكومة للإيرادات والنفقات العمومية الضرورية لمدة سنة أن تحصل على موافقة من السلطة التشريعية، بحيث لا يمكن لها الشروع في التنفيذ وتحصيل الضرائب ما لم تحصل على الموافقة. وعلى هذا الأساس تظل مجرد مشروع ابتداء من أول يناير إلى ثلاثين سبتمبر، فان صادق عليها البرلمان تتحول إلى قانون المالية. تتضمن أهمية الترخيص في العملية السياسية الاجتماعية والاقتصادية، لأنه يسمح للحكومة بمباشرة أعمالها خاصة فيما يتعلق بالتحصيل تطبيقا للنصوص القانونية، وبالتالي لا يجوز اقتطاع أية ضريبة إلا بعد الحصول على موافقة ممثلي الشعب، مما يشكل آلية ووسيلة رقابية في يد البرلمان تمكنه من مراقبة أعمال وتصرفات الحكومة، التي يمنع عليها إحداث ضرائب جديدة ما لم ينص القانون على ذلك. كما يسمح الترخيص بتنفيذ عمليات الإنفاق، في حدود ما أذن به، أو الترخيص الذي منحه السلطة التشريعية.

تعتبر الميزانية من الناحية الشكلية قانونا لكونها صادرة عن السلطة التشريعية المختصة بسن القوانين كأصل عام، أما من الناحية الموضوعية فلا يمكن اعتبارها قانونا نظرا لما يتضمنه القانون من مبادئ وقواعد قانونية، عامة ومجردة، بالتالي فالميزانية تعد عملا إداريا يهدف إلى تنفيذ السياسة العامة للحكومة، أي تنفيذ القوانين التي تمت المصادقة عليها من قبل، فهي لا تنشئ إيرادات جديدة كالضرائب، وإنما ترخص لفترة مستقبلية محددة بسنة، تحصيل الإيرادات والإنفاق منها على مختلف المرافق العمومية التي تم إنشاؤها من قبل بقانون، فالنشاط الإداري مستمر وعملية تحصيل الضرائب لا تتوقف حتى في حالة التأخر لاعتماد الميزانية.

نظرا لأهمية وخطورة هذا الإجراء تسهر أغلب الدول الديمقراطية أو غير الديمقراطية بالاهتمام بتنظيم نفقاتها وإيراداتها في ميزانية عامة واحدة، من أجل التنسيق الجيد، وتسهيل عملية الرقابة التي تكشف عن

¹ - زيوش رحمة، الميزانية العامة للدولة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2011، ص46.

المخالفات المالية والأخطاء المرتكبة، لمنع ومحاربة التبذير والإسراف، مما يشكل خطرا على الاقتصاد بشكل عام، ويتعلق الترخيص الممنوح بتقديرات النفقات دون الإيرادات العمومية، بحيث تتمتع الحكومة بالسلطة التقديرية للقيام بذلك أو الامتناع، أما بالنسبة للإيرادات فالحكومة ملزمة بل مجبرة بتولي عملية التحصيل وفقا للنصوص القانونية والتنظيمية المعمول بها كقانون الضرائب والرسوم المماثلة.¹

المطلب الثاني: المبادئ العامة للميزانية.

تستند الميزانية العامة في الجزائر في مرحلة إعدادها للعديد من المبادئ والقواعد إلى تسهيل عملية التحضير والرقابة على الميزانية وتعتبر ركيزة أساسية لدورة الميزانية بحيث أن المراحل والخطوات التي تمر بها تستند بشكل رئيسي لهذه المبادئ، وسوف نتطرق في هذا المطلب إلى المبادئ والقواعد الفنية للميزانية في الجزائر والمراحل و الخطوات التي تمر بها.

ومن أجل السير الجيد للميزانية العامة للدولة تستلزم عمليات تحضيرها وتنفيذها بالالتزام بالعديد من القواعد والمبادئ، ولقد وضع المشرع الجزائري مبادئ وقواعد أساسية تحكم الميزانية العامة للدولة، وتتلخص هذه القواعد في أربعة قواعد رئيسية هي: مبدأ السنوية، مبدأ الوحدة، مبدأ العمومية، ومبدأ التوازن.²

أولاً: مبدأ السنوية

يظهر لنا مبدأ السنوية من خلال تعريف الميزانية العامة للدولة في الجزائر فالميزانية هي الوثيقة التي تقدر للسنة المالية والبيان الذي من خلاله ترخص وتقدر الإيرادات والنفقات السنوية للدولة، ومنه نلاحظ أن التحديد الدوري لترخيص الميزانية يتوافق مع السنة، فالنفقات المرخص بها في قانون المالية لا تكون صالحة إلا لسنة واحدة، فالسنة المالية في الجزائر تبدأ من الفاتح جانفي من كل سنة و تنتهي 12/31 من كل سنة، بحيث أن الميزانية سنوية في إعدادها شاملة في محتواها ومضمونها لأنها تترجم الجزء السنوي من برنامج التنمية للدولة، وفيما يتعلق بالإيرادات العامة فتجد قاعدة السنوية تطبيقا دقيقا فيكون الترخيص بتحصيل الضرائب والرسوم سنويا.

أما فيما يخص النفقات العامة يجب أن تبرر الاعتمادات المفتوحة لسنة مالية معينة للسنة المالية التالية، وهو ما يعني أنه لا يتم التجديد الآلي لاعتمادات التسيير وبالتالي فإن تغطية النفقات الأكثر استقرارا ورصيدها لا ينبغي أن تؤجل إلى الميزانية العامة للسنة المقبلة.

ثانياً: مبدأ الوحدة

يعني هذا المبدأ إدراج كل عناصر الميزانية في بيان واحد أي أن تخصص ميزانية واحدة تكون ملزمة بجميع النفقات والإيرادات وذلك مهما كانت طبيعتها، بحيث يقوم البرلمان بالتصويت عليها مرة واحدة وبصورة عامة، فالنفقات العامة والإيرادات العامة المدرجة في وثيقة واحدة تمكن من تبسيط التعرف على الوضعية المالية للدولة وتسهل الدور الرقابي على ميزانية الدولة، وفي الجزائر أدخلت بعض التعديلات لقاعدة الوحدة وظهرت بعض

¹ - زيوش رحمة، مصدق سبق ذكره، صص 47-48.

² - دردوري لحسن، لقلطي الأخضر، الموازنة العامة في التشريع الجزائري، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد الثاني، العدد السابع، سبتمبر 2017، صص 642-648.

الاستثناءات على هذه القاعدة ومن أهم التعديلات التي أدخلت على قاعدة وحدة الميزانية هي إدراج الميزانيات الملحقة والحسابات الخاصة بالخرينة.¹

ثالثا: مبدأ الشمولية أو العمومية

يعني هذا المبدأ أن تظهر كافة تقديرات النفقات وكافة تقديرات الإيرادات في وثيقة الميزانية دون أي مقاصة بينهما، ويعتبر هذا المبدأ مكمل لمبدأ وحدة الميزانية.

رابعا: مبدأ توازن الميزانية

تعني قاعدة توازن الميزانية العامة للدولة، ألا تزيد النفقات العامة على الإيرادات والعكس، ففي الجزائر يأخذ مبدأ توازن الميزانية طابعا خاصا فحتى سنة 1965 فإن جميع النفقات العامة تظهر في الميزانية العامة حيث بدأت تظهر بعض الاختلالات منذ بداية الجزائر بتطبيقها لمخططات التنمية خلال المخطط الثلاثي (1967/1969) عرفت الخزينة مشاكل في التمويل ومع تزايد الإنفاق العام ظهرت مشكلة التوازن في الميزانية العامة للدولة فقامت الحكومة من أجل حل هذه المشكلة بإدخال ما يعرف بالموارد المؤقتة ضمن مكونات الميزانية (التسبيقات والقروض)، وهو الأمر الذي أدى للتخفيف من ثقل النفقات على الخزينة العمومية والتقليص من عجز الميزانية العامة للدولة، ولكن بعد سنة 1971 شرعت الجزائر بالعديد من الإصلاحات وذلك من أجل تسهيل عملية التمويل لمختلف المخططات، فالجزائر منذ هذه الفترة أصبحت تستند إلى ما يعرف بالعجز المؤقت أو المقصود أو المنظم من أجل زيادة الطلب والتوسع في المشاريع الاستثمارية ومحاولة تحقيق مناصب عمل والوصول لتحقيق التوازن الاقتصادي، ومنه أصبحت الجزائر لا تركز على مبدأ التوازن في الميزانية لكي تتمكن من الوصول لتحقيق أهدافها الاقتصادية، ولكن ذلك لا يعني التماذي في خلق عجز في الموازنة.

المطلب الثالث: دورة الميزانية العمومية

سنتطرق في هذا المبحث إلى كيفية اعداد الميزانية في مختلف الإجراءات وتحضير الميزانية العمومية وكذلك اعتماد في تنفيذ الميزانية العمومية وتنفيذها.

أولا: اعداد الميزانية العمومية

تستلزم دراسة إجراءات و تحضير الميزانية العمومية العمومية أن نتطرق إلى السلطة المختصة بتحضير اعداد الميزانية والإجراءات الفنية المتبعة بصدد اعداد الميزانية وأخيرا تقنيات تقدير النفقات والإيرادات الواردة في الميزانية. وتتمثل أهم طرق اعداد الميزانية العمومية فيما يلي:²

1- السلطة المختصة بتحضير الميزانية العمومية:

تلعب السلطة التنفيذية الدور الأساسي في هذه المرحلة، ويرجع ذلك إلى عدة اعتبارات:

- الاعتبار الأول: تعبر الميزانية العمومية عن البرامج والخطط الحكومية في المجالات المختلفة.

¹ - دردوري لحسن، لقلبي الأخضر، مرجع سبق ذكره، ص 643.

² -د. لعمرية لعجال، دراسة وتحليل تطور الميزانية العامة في الجزائر للفترة 2019-2021، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 12، العدد 02، 2019، ص 454.

- **الاعتبار الثاني:** السلطة التنفيذية تتولى إدارة وحدات القطاع العام، ومن ثم فهي وحدها التي تعلم ما تتطلبه هذه الإدارة من النفقات.
- **الاعتبار الثالث:** تعد هذه السلطة أكثر معرفة بالمقدرة المالية للاقتصاد الوطني، وذلك بفضل الأجهزة الإحصائية المختلفة، التي تشرف عليها والتي توفر لها البيانات والتقديرات الضرورية في هذا الصدد.
- **الاعتبار الرابع:** السلطة التنفيذية أفضل من السلطة التشريعية في تحديد الحاجات العامة والأولويات الاجتماعية.

ومنه تتولى السلطة التنفيذية مهام تحضير الميزانية بينما السلطة التشريعية تختص باعتماد الميزانية. فالسلطة التنفيذية أقدر من السلطة التشريعية في تقدير أوجه النفقات والإيرادات العامة ويتم تكليفها بإعداد وتحضير الميزانية وفقا للظروف الاقتصادية الملائمة، فالميزانية تمثل النشاط المالي للدولة لذلك وجب أن يسودها الانسجام والتوافق، ولا يتحقق هذا إلا إذا ترك الأمر للسلطة التشريعية فالبرلمان يقوم بإعداد ميزانية للمنتخبين فهي تخدم مصالحهم المصالح العامة. ثم إن السلطة التشريعية تطالب السلطة التنفيذية باحترام الخطة الاقتصادية للدولة فهي بذلك تقوم بالتوجيهات العامة ولا تتدخل في تفاصيل اعداد وتحضير الميزانية. يتولى تقدير النفقات كل وزير ثم تقدم إلى وزير المالية فيتم التشاور فيها إن كان هناك ضرورة لإدخال تعديلات معينة، وإذا لم يوافق هؤلاء يتخذ القرار بمفرده. وإذا حدث خلل في إجراءات التعديلات يتم عرضه على رئيس الوزراء الذي يحيله بدوره إلى مجلس الوزراء للفصل في هذا الخلاف، ويتم تحديد سلطات وزير المالية لما يحقق منفعة للدولة.

2- الإجراءات الفنية المتبعة بصدد تحضير الميزانية العمومية:

جرى العمل على أن وزير المالية باعتباره ممثلا للسلطة التنفيذية انه يقوم بمطالبة كافة الوزارات والمصالح بإرسال تقديراتهم لإيراداتها ونفقاتها عن السنة المقبلة في موعد يحدده لكي يتسنى له الوقت اللازم لإعداد مشروع ميزانية الدولة في الوقت المناسب.¹

وبمعنى آخر فإن هذه المرحلة تبدأ عادة من الوحدات الحكومية الصغيرة، حيث تتولى كل مصلحة أو هيئة أو مؤسسة عامة، لإعداد تقديراتها بشأن ما تحتاج إليه النفقات، وما تتوقع الحصول عليه من الإيرادات خلال السنة المالية الجديدة المطلوب إعادة ميزانيتها، وتقوم كافة الهيئات في الدولة بإرسال هذه التقديرات إلى الوزارات التابعة لها، وتقوم هذه الأخيرة بمراجعتها ويكون من سلطاته إجراء التعديلات الجوهرية التي تراها ملائمة، ثم تقوم بإدراجها في مشروع واحد متكامل لميزانية الدولة، حيث يرفع من البيان المالي إلى السلطة التشريعية لفحصه واعتماده، وبعد أن تصل كافة تقديرات الوزارات المختلفة والهيئات التابعة للدولة إلى وزارة المالية وتقوم هذه الأخيرة بإضافة تقديرات نفقاتها أي " نفقات وزارة المالية" وتقديرات إيرادات الدولة التي تحصلها المصالح التابعة لها، وتتولى إدارة ميزانية الوزارة بجمع كافة التقديرات المشار إليها وتنسيقها بعد أن تتصل بالوزارات

¹ - لعمرية لعجال، مرجع سبق ذكره، ص 455.

المختلفة إذا اقتضى الأمر ويكون مشروع الميزانية الذي يرسل إلى اللجنة المالية بالوزارة مرفقا به مذكرة تفسيرية، وتعد اللجنة المالية في الوزارة مشروع الميزانية، ويتم عرضه على مجلس الوزراء، الذي يتولى عرضه بعد ذلك على السلطة التشريعية في الموعد المنصوص عليه في الدستور.

3- تقنيات تقدير النفقات والإيرادات:

يمكن تقدير النفقات والإيرادات في الميزانية بعدة طرق:¹

3-1- تقدير النفقات:

يقوم كل مرفق بتحديد نفقاته المستقبلية على أساس حجم نفقاته السابقة مضافا إليها ما سيقوم به المرفق من نفقات خاصة بالاستثمارات أو الإنشاءات، خلال السنة المالية المقبلة، ويتم تقدير النفقات أو ما يعرف بالاعتمادات باستخدام عدة طرق:

3-1-1- الاعتمادات المحددة والاعتمادات التقديرية: تتمثل الاعتمادات المحددة في تلك الاعتمادات التي

يمكن تحديد أرقامها بشكل دقيق في الميزانية كمرتبات وأجور الموظفين ونفقات المرافق العامة التي استقرت خدماتها وتكاليفها، أي التي يكون لها خبرة في تقدير نفقات مستعملة، مما يعني عدم تجاوزها للاعتمادات المخصصة لها أما الاعتمادات التقديرية فيقصد بها النفقات التي يتم تحديدها على وجه التقريب، وهي تطبق عادة على المرافق الجديدة التي لم تعرف نفقاتها على وجه التحديد، ويجوز للحكومة أن تتجاوز مبلغ الاعتمادات التقديرية دون الرجوع إلى السلطة التشريعية

3-1-2- اعتمادات البرامج: وهي تتعلق بالمشاريع التي يتطلب تنفيذها فترة طويلة ويتم تنفيذها بطريقتين:

• **الطريقة الأولى:** يتم فيها تقدير مبلغ النفقات بصورة تقديرية وإدارية في ميزانية السنة الأولى مع العلم

انه يتم إدراجها في الميزانية كل سنة من السنوات اللاحقة، الجزء الذي ينتظر فعلا دفعه من النفقات وتسمى هذه الطريقة باعتماد الربط.

• **الطريقة الثانية:** يتم فيها اعداد قانون خاص مستقل عن الميزانية يسمى بقانون البرامج توافق عليه

السلطة التشريعية، وبموجب هذا القانون يتم وضع برنامج مالي على أن يتم تنفيذه على عدة سنوات، ويوافق على الاعتمادات اللازمة له، وتسمى هذه الطريقة باعتماد البرامج.

3-2- تقدير الإيرادات:

إن تقدير الإيرادات يثير صعوبات فنية ناشئة عن ارتباط حصيلة الضرائب بالنشاط الاقتصادي خلال السنة القادمة، ولهذا يجب دراسة هذا النشاط بمختلف توقعاته، وكلما كانت هذه الدراسة دقيقة كان تقدير الإيرادات أقرب ما يكون إلى الواقع، إن تقدير الإيرادات بدقة يقتضي الإلمام بكافة المتغيرات الاقتصادية

¹ -لعمريه لعجال،مرجع سبق ذكره،ص456.

المؤثرة في حجم الدخل الوطني، ومن ثم حصيلة الضرائب المحصلة لحساب الدولة وهناك عدة أساليب لتقدير الإيرادات العامة وهي:¹

3-2-1- طريقة التقدير الآلي: تعتمد هذه الطريقة في تقدير الإيرادات المقبلة على أساس السنة قبل الأخيرة، ولا يترك للقائمين بتحضير الميزانية أي السلطة التقديرية بتقدير الإيرادات المتوقع الحصول عليها، وتستند على قاعدة السنة قبل الأخيرة إذ يتم تقدير الإيرادات على أساس الاسترشاد بنتائج آخر ميزانية نفذت وفقا لهذه الطريقة، إضافة نسبة مئوية على آخر موازنة نفذت.

3-2-2- طريقة إضافة الزيادات: على أساس متوسط الزيادات التي حدثت في الإيرادات العامة خلال الخمس سنوات السابقة، وتتميز بتحديد حجم الإيرادات والنفقات بصورة تحفظية، إلا أنه يعاب على هذه الطريقة أن الحياة الاقتصادية لا تسير في اتجاه ثابت، فغالبا ما تتأرجح بين الكساد والانتعاش من فترة إلى أخرى، وبالتالي من الصعب استخدام هذه الطريقة في تحديد حجم الإيرادات.

3-2-3- طريقة التقدير المباشر: ترمي هذه الطريقة بصفة أساسية إلى التنبؤ باتجاهات كل مصدر من مصادر الإيرادات العامة على حدة وتقدير حصيلته على هذه الدراسة المباشرة، وفي هذه الطريقة تترك الحرية لمحضري الميزانية في تقدير الإيرادات المنتظر تحصيلها على أساس إجراء تحليل مباشر لواقع الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية خلال العام المقبل.

ثانيا: اعتماد ميزانية الدولة

يشترط لتنفيذ الميزانية إن تقوم السلطة التشريعية باعتماد المشروع الذي أعدته السلطة التنفيذية، وحق البرلمان في التصديق على مشروع الميزانية حق دستوري أساسي معترف به منذ عهود طويلة. ولكن سلطة البرلمان في اعتماد مشروع الميزانية ليست سلطة مطلقة، وإنما تحددها مجموعة من القيود الدستورية والعلمية. ويتم اعتماد الميزانية داخل المجلس التشريعي بإجراءات معينة تختلف باختلاف دستور كل دولة وعليه سوف نقسم هذا الباب على النحو التالي:²

1- السلطة المختصة باعتماد الميزانية:

السلطة المختصة باعتماد وإجازة الميزانية هي السلطة التشريعية، فهذا الاعتماد شرط أساسي لا غنى عنه لوضع الميزانية موضع التنفيذ وذلك طبقا للقاعدة المشهورة "أسبقية الاعتماد على التنفيذ". وقد نشأ حق السلطة التشريعية في اعتماد الميزانية وإقرارها من حقها في الموافقة على الضرائب، وعلى مراقبة مواد الدولة العامة، إذ من الواضح إن الحق في فرض الضرائب يغدو قليل القيمة إذا لم يعترف للسلطة التشريعية بحق آخر مقابل له هو الحق في الموافقة على النفقات وهذا أمر بديهي إذ لا فائدة ترقى من مراقبة الإيرادات طالما أن الحكومة ستستأثر بسلطة إنفاقها كيفما يحلو لها.

ويمر اعتماد الميزانية داخل المجلس التشريعي بثلاث مراحل على النحو التالي:

¹ - لعمرية لعجال، مرجع سبق ذكره، ص 456.

² - أحمد جمال الدين موسى، دروس في ميزانية الدولة الإطار القانوني والمضمون الاقتصادي، الطبعة الثانية عشر، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2011، ص 36.

1-1-مرحلة المناقشة العامة: حيث يعرض مشروع الموازنة العامة للمناقشة العامة في البرلمان وهذه المناقشة تنصب غالبا على كليات الميزانية العامة وارتباطها بالأهداف القومية كما يراها أعضاء المجلس.

1-2-مرحلة المناقشة التفصيلية المتخصصة: وتضطلع به لجنة متخصصة متفرعة عن مجلس النواب، ولها ان تستعين بما تراه من خبراء استشاريين من خارج المجلس. وتقوم اللجنة بمناقشة مشروع الميزانية في جوانبها التفصيلية ثم تقدم بعد ذلك تقريرها إلى المجلس.

1-3-مرحلة المناقشة النهائية: حيث يناقش المجلس مجتمعا تقرير اللجنة، ثم يصير التصويت على الموازنة العامة بأبوابها وفروعها وفقا للدستور والقوانين المعمول بها في هذا الشأن.

وبطبيعة الحال تتوقف كفاءة السلطة التشريعية في فحصها لمشروع الموازنة العامة في اعتبارات متعددة منها:

- توفر قدر وافي من الإحاطة بمختلف جوانب النشاط الحكومي ومكونات ميزانية الدولة. فضلا عن توفر المعلومات المالية والاقتصادية لدى المجلس وورودها إليه في الوقت المناسب.
- مدى نضج المؤسسات السياسية والاقتصادية والنقابية إذ كلما كانت هذه المؤسسات ناضجة توفرت للسلطة التشريعية قوة سياسية يمكن أن ترفع تأثير تلك السلطة في اعتماد وإقرار البرامج الاقتصادية والمالية، وعلى العكس كلما كانت هذه المؤسسات غير ناضجة كلما كانت السلطة التشريعية ضعيفة، وكان تأثير السلطة التنفيذية أقوى ويثور التساؤل حول حق المجلس التشريعي في إجراء التعديلات على مشروع الميزانية. من المتفق عليه إن المجلس التشريعي لا يحق له إجراء تعديلات جزئية على مشروع الموازنة، ذلك لان هذه الأخيرة تمثل بناء متكامل يهدف إلى تحقيق سياسات الحكومة في مختلف الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومن المتصور إن تؤدي تلك التعديلات إلى الإخلال بهذا التكامل. أضف إلى ذلك الخشية من سعي بعض النواب فيما لو أعطى للمجلس حق تعديل الميزانية، لطلب تعديلات معينة بهدف تغليب المصالح الحزبية والعصبيات الانتخابية وليس بهدف تحقيق الصالح العام. لذلك فالمستقر عليه انه لا يجوز لنواب الشعب على مشروع الموازنة العامة.

2-أداة اعتماد الميزانية:

إذا وافق المجلس التشريعي على مشروع الموازنة العامة فإنه يقوم بإصدارها بمقتضى قانون يطلق عليه "قانون ربط الموازنة"، وهو قانون يحدد الرقم الإجمالي لكل من النفقات العامة والإيرادات العامة، ويرفق به جدولان:¹

يتضمن الأول بيانا تفصيليا للنفقات والثاني بيانا تفصيليا للإيرادات.

ولقد ثار الخلاف حول ما إذا كان قانون ربط الميزانية يعد قانونا بالمعنى الفني الدقيق للكلمة، خاصة وأنه لا يقرر قواعد عامة مجردة وإنما يقرر فحسب اعتماد المجلس النيابي لمبالغ الإيرادات والنفقات الواردة في الميزانية ودونما دخول في تفاصيل النقاش حول هذا الموضوع فإن قانون ربط الميزانية يعد قانونا بالمعنى العضوي (لكونه صادرا من السلطة المختصة بالتشريع). ولقد أكدت محكمة القضاء الإداري هذا المعنى في حكم قديم وشهير لها، إذ قضت أن قانون ربط الميزانية يتضمن عادة قواعد عامة ومجردة وإنما هو تحديد الإيرادات من مصادرها وتوزيع لها على مصاريفها العامة بما يكفل سير مرافق الدولة في فترة محددة من الزمن هي في الغالب عام واحد، وهذا العمل بطبيعته تنفيذي إداري ولكن لأهميته ولتحمل أفراد الأمة أعباءه وأثره، تقرر أن يصدر عن السلطة التشريعية التي تمثل إرادة الأمة في أفرادها نوابا وشيوخا. ولما كانت أغلب أعمال السلطة التشريعية تصدر في شكل قوانين، كانت الميزانية تربط هي الأخرى بقانون.

وجدير بالملاحظة إن اعتماد المجلس النيابي للإيرادات يختلف في طبيعته عن اعتماده للنفقات، فاعتماده للإيرادات يعد بمثابة إجازة منه الحكومة بتحصيلها، ومن ثم فإن الحكومة لا تلتزم فحسب بتحصيل المبالغ المستحقة لها في حدود رقم الإيرادات الإجمالي الوارد بقانون الميزانية، بل يحق لها أن تتعدى هذا الرقم دون الحصول على إذن مسبق من المجلس النيابي بذلك، إذا الخطأ في تقدير الإيرادات لا يستوجب بوجه عام تدخل ما من المجلس النيابي التوفيق بين الإيرادات المقدرة والإيرادات الفعلية.

ويختلف عن ذلك كلية في خصوص اعتماد المجلس النيابي للنفقات العامة، إذ إن هذا الاعتماد يعد إجازة وتخصيصا للأوجه إنفاقها بمعنى إن هذا الاعتماد يتم تفصيلا بحيث يعتمد كل باب على حدة الحكومة بتحصيلها، ولا يجوز للحكومة تجاوز الرقم المحدد لكل نوع منها ولا نقل مبلغ من اعتماد مخصص لباب معين إلى مخصص لباب آخر إلا بموافقة مسبقة من المجلس المذكور احتراماً لقاعدة تخصيصاً لاعتمادات، ولقد نصت على ذلك صراحة المادة 112 من الدستور حيث استلزمت موافقة مجلس الشعب على نقل أي مبلغ من باب إلى آخر من أبواب الموازنة، وكذلك على كل مصروف غير وارد بها أو زائد في تقديراتها وأن يصدر لذلك قانون.

وقد تدعو الحاجة الحكومة إلى طلب اعتماد نفقات معينة بخلاف تلك الواردة في الميزانية العامة وذلك بعد الانتهاء من اعتماد تلك الأخيرة وأثناء تنفيذها، وقد يكون السبب في طلب الاعتماد الإضافي ما تبين للحكومة

¹ - أحمد جمال الدين موسى، مرجع سبق ذكره، ص 37.

من عدم كفاية المبالغ المرصودة في الميزانية، وقد يكون السبب نشأة وجه جديد للإنفاق لم يرد في تقديرات الميزانية ويحتاج إلى نفقات لمواجهة، ويتعين ضرورة موافقة المجلس النيابي على هذه الاعتمادات الإضافية. ومما لا شك فيه إن الإكثار من طلب الاعتمادات الإضافية يعد دليلا على عدم دقة تقدير النفقات في الميزانية وأن العمل الحكومي لا يركز على أساس من التخطيط السليم، هذا فضلا عن إن طلب هذه الاعتمادات يؤدي إلى الإخلال بتوازن الميزانية خاصة وأنه لا يذكر في طلب الاعتماد الإضافي مورد الإيراد الجديد الذي يمكن استخدام حصيلته في تغطية المبالغ الصادرة بها الاعتمادات الإضافية.¹

ثالثا: تنفيذ ميزانية

تعد مرحلة تنفيذ الميزانية العامة، وهي أهم المراحل وأكثرها خطورة، المرحلة الأخيرة من مراحل الميزانية، ويقصد بها وضع بنودها المختلفة موضع التنفيذ. وتختص بها السلطة التنفيذية، وتشرف على هذا التنفيذ وزارة المالية التي تعتبر أهم أجزاء الجهاز الإداري للدولة. ويعني آخر، فإن هذه تمثل انتقال الموازنة العامة من التطبيق النظري إلى حيز التطبيق العملي الملموس، فتتولى الحكومة ممثلة في وزارة المالية، تحصيل وجباية الإيرادات الواردة والمقدرة في الميزانية، كما تتولى الإنفاق على الأوجه المدرجة في الميزانية. ولضمان تنفيذ الميزانية في الأوجه المحددة لها، فقد اقتضى الأمر إيجاد وسائل مختلفة لمراقبة الميزانية للتأكد من مراعاة واحترام المكلفين بتنفيذ كافة القواعد المالية أثناء ممارستهم لوظائفهم.

تتولى الحكومة تنفيذ مشروع قانون المالية وهي المرحلة الأخيرة وتتم بإتباع إجراءات مختلفين في التنفيذ وذلك بحسب حالة النفقات، وحالة الإيرادات، والأعوان المكلفون بالتنفيذ هم الأمرون بالصرف، المحاسبون العموميون، حيث لا تتنافى وظيفة الأمر بالصرف مع وظيفة المحاسب العمومي، حسب نص المادة 55 من القانون رقم 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية 1990.²

1- مدى سلطة الحكومة في تنفيذ الميزانية:

تختلف سلطة الحكومة بالنسبة لتحصيل المبالغ المبينة في جداول الإيرادات العامة عنها بالنسبة لإنفاق الاعتمادات المحددة في جداول النفقات العامة.

1-1 - بالنسبة للإيرادات العامة:

يتعين إن نلاحظ منذ البداية أن أرقام الإيرادات العامة المبينة في الميزانية ليست ملزمة للحكومة، لأنها ذات دلالة تقريبية، فهي تبين فقط ما يتوقع تحصيله من الإيرادات خلال العام المالي المقبل، ويجب على الحكومة

¹ - أحمد جمال الدين موسى، مرجع سبق ذكره، ص 38.

² - زغودي عمر، حدود تدخل المؤسسات الدستورية في مراحل الميزانية العامة في الجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد الخامس، العدد 02، 2021، ص 1134.

مع ذلك إن تسعى إلى تحصيل هذه الإيرادات بكل جدية وبدون تهاون ويتأثر نجاح الحكومة في هذه المهمة بالمتغيرات القانونية (كتعديل المشروعات الضريبية أثناء العام المالي) وبالمتغيرات الاقتصادية (كالظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد أو الازدهار الذي يصيب سعر الصرف واتجاهات معدل التضخم) وأيضا بالمتغيرات السياسية (كحالة السلم أو الحرب والموقف السياسي الداخلي).¹

تخضع الإيرادات العامة إلى نظام مختلف تماما عن الذي تخضع إليه النفقات العامة، حيث يلزم قانون المالية الحكومة بتحصيل كل الإيرادات العامة المقدر في الميزانية العامة، عكس النفقات التي لا تلزم الدولة بصرفها إلا بحسب مدى فلاءمتها لجدوى الإنفاق.

1-2- بالنسبة للنفقات العامة:

على العكس من الإيرادات، فإن الأرقام الخاصة باعتمادات النفقات تمثل حدا أقصى لما يمكن إنفاقه، ولا يجوز للحكومة أن تتجاوز هذا الحد إلا بموافقة البرلمان. والحكومة بطبيعة الحال غير ملزمة بإنفاق كل هذه الاعتمادات، فالاعتماد مجرد ترخيص للإنفاق وليس إلزاما به.

1- الاعتمادات الإضافية:

إذا طرأت ظروف غير متوقعة عند اعداد الميزانية أو تبين أثناء تنفيذ الميزانية عدم كفاية الاعتمادات المقررة لبعض المرافق أو الخدمات، فانه يجوز للحكومة إن تطلب من البرلمان الموافقة على فتح اعتمادات إضافية.

ونفرق في هذا الصدد بين الاعتمادات التكميلية التي تهدف إلى تكملة اعتمادات واردة في الميزانية وتبين عدم كفايتها عند التنفيذ، والاعتمادات الغير عادية والتي تتقرر لمواجهة نفقات جديدة لم تكن واردة أصلا في الميزانية ولكن تستلزمها ظروف جديدة لم تكن متوقعة عند اعداد الميزانية.

وتمول الاعتمادات الإضافية بإصدار أذون على الخزنة أو بالاقتراض من البنك المركزي والبنوك التجارية أو بالأخذ من الاحتياطي الذي يتحقق سواء من الفائض في الميزانيات السابقة إن وجد، أو من وفورات الأبواب الأخرى للميزانية في ذات العام المالي.

¹ - ز غودي عمر، مرجع سبق ذكره، ص 1135.

المبحث الثاني: ماهية الإيرادات العامة

تعتمد الدولة في تغطية نفقاتها على موارد اقتصادية تسمى بالإيرادات والتي تعتبر من أهم أدوات الميزانية، التي تحصل عليها من مصادر مختلفة ومتنوعة تمكنها من الإنفاق على مرافقها العمومية.

لهذا خصصنا هذا المبحث للتعرف على الإيرادات العامة والذي قسمناه إلى:

المطلب الأول: التعريف بالإيرادات العامة.

المطلب الثاني: تقدير الإيرادات العامة.

المطلب الثالث: مصادر الإيرادات العامة.

المطلب الأول: التعريف بالإيرادات العامة

وقد تعددت التعاريف، وأهمها:

التعريف الأول: يقصد بالإيرادات كأداة مالية، مجموعة الدخل التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.¹

التعريف الثاني: تعرف الإيرادات العامة على أنها المصادر التي تستمد الدولة منها الأموال اللازمة لسد نفقاتها.²

التعريف الثالث: تعرف الإيرادات العامة على أنها الموارد الاقتصادية التي تحصل عليها الدولة في شكل تدفقات نقدية من أجل تغطية النفقات العامة بهدف إشباع الحاجات العامة.³

التعريف الرابع: مجموع الأموال التي تحصل عليها الحكومة سواء بصفتها السيادية، أو من أنشطتها وأملكها الذاتية لتغطية الإنفاق العام خلال فترة زمنية معينة، وذلك للوصول إلى تحقيق عدد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والمالية.⁴

التعريف الخامس: تعرف بأنها جميع المبالغ التي يتم تحصيلها من قبل الحكومة خلال فترة زمنية معينة.⁵

المطلب الثاني: تقدير الإيرادات العامة

يثير تقدير الإيرادات العامة صعوبات فنية، إذ أنه يرتبط أساسا بالتوقع فيما يتعلق بالظروف والمتغيرات الاقتصادية التي قد تطرأ على الاقتصاد القومي من أجل تحديد مصادر الإيرادات المختلفة، وخاصة الضرائب، في السنة المالية المقبلة.

ويتم تقدير الإيرادات العامة باستخدام عدة طرق:⁶

¹-سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2008، ص87.

²- محمد عبد المومن، الميزانية العامة للدولة في ظل الإصلاحات الاقتصادية، شهادة ماجستير، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 1999، ص91.

³- هارون خالد عبد الرحيم أبو وهدان، دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها، شهادة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2014، ص37.

⁴- ماجن محمد محفوظ و خليل عبد القادر، تأثير الصدمات النفطية على الإيرادات العامة في الجزائر، مجلة المعيار، المجلد 13، العدد25، ديسمبر 2022، ص485.

⁵- زيدان محمد فياض الخطار، الإيرادات والنفقات في الموازنة العامة للدولة، المجلة العربية للنشر العلمي، المجلد05، العدد05، ديسمبر2022، ص558.

⁶- سوزي عدلي ناشد، نفس المرجع السابق، ص369.

أولاً: التقدير الآلي

تتمثل هذه الطريقة في تقدير الإيرادات المقبلة على أساس إلی لا يترك للقائمين بتحضير الميزانية أي سلطة تقديرية فيما يتعلق بتقدير الإيرادات المتوقع الحصول عليها. وتستند هذه الطريقة أساساً على «قاعدة السنة قبل الأخيرة»، إذ يتم تقدير الإيرادات على أساس الاسترشاد بنتائج آخر ميزانية نفذت أثناء تحضير مشروع الميزانية الجديدة، وقد أضيفت قاعدة أخرى إليها هي «قاعدة الزيادات» التي بموجبها يتم إضافة نسبة مئوية على آخر ميزانية نفذت، تحدد على أساس متوسط الزيادة التي حدثت في الإيرادات العامة خلال الخمس سنوات السابقة، وتتميز هذه الطريقة بأن تحديد حجم الإيرادات والنفقات يتم بصورة تحفظية.

ثانياً: التقدير المباشر

تستند هذه الطريقة أساساً على التوقع أو التنبؤ باتجاهات كل مصدر من مصادر الإيرادات العامة على حدة، وتقدير حصيلته المتوقعة بناء على هذه الدراسة مباشرة. فتطلب السلطة المختصة من كل مشروع في القطاع العام أن يتوقع حجم مبيعاته وإيراداته العامة للسنة المالية المقبلة، على أن يكون لكل وزارة أو هيئة حكومية تقدير ما تتوقع الحصول عليه من إيرادات في شكل رسوم أو ضرائب عن نفس السنة المالية موضوع الميزانية الجديدة. وواقع الأمر، أن هذا التوقع يرتبط بصورة وثيقة بمستوى وحجم النشاط الاقتصادي في الدولة، ففي فترات الرخاء والانتعاش تزداد الدخول والثروات والمبيعات والأرباح والاستهلاك والواردات والصادرات... الخ، أي أن حركة الأنشطة الاقتصادية عموماً تكون في حالة انتعاش ورواج، ويترتب على ذلك بطبيعة الحال زيادة في الحصيلة الإيرادية بصورة قد تفوق الحصيلة المتوقعة، أما في فترات الكساد فتصاب الأنشطة الاقتصادية في مجموعها بحالة من الخمول، مما يترتب عليه قلة الحصيلة الإيرادية وزيادة حجم النفقات عن حجم الإيرادات، مما يمثل صعوبة على لجان تقدير الإيرادات، إذ أن ذلك يتطلب دراسة وتحليل للتقلبات الاقتصادية الطارئة على الاقتصاد القومي.

وإذا كانت طريقة التقدير المباشر تمثل أفضل الطرق لتقدير الإيرادات، فإن اللجان المتخصصة يجب عليها الاسترشاد بعدة أمور لكي تصل إلى تقديرات قريبة جداً من الواقع، تتمثل في مبلغ الإيرادات الفعلية السابق تحصيلها ومستوى النشاط الاقتصادي المتوقع والتغيرات المنتظرة في التشريع الضريبي (باعتباره أهم مصادر الإيرادات العامة على الإطلاق)، مع مراعاة عدم المغالاة في التقدير حتى يكون أقرب ما يكون إلى الواقع.¹

المطلب الثالث: مصادر الإيرادات العامة

¹ -سوزي عدلي ناشد، مرجع سبق ذكره، ص369.

اختلفت تقسيمات الإيرادات العامة حسب الخصائص المدروسة، فتقسم حسب دوريتها إلى إيرادات عادية وإيرادات غير عادية، أو تقسم حسب مصدرها إلى إيرادات أصلية وإيرادات مشتقة، وتقسم حسب سلطة الدولة إلى سيادية واقتصادية، يمكننا تحديد مصادر الإيرادات العامة كما يلي: ¹

أولاً: الإيرادات الاقتصادية²

هي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بصفقتها شخص اعتباري قانوني يملك ثروة ويقدم خدمات عامة، ويطلق عليها لفظ الدومين، حيث يعبر هذا الأخير على ممتلكات الدولة أيا كانت طبيعتها عقارية أو منقولة، وأيا كانت نوع ملكية الدولة لها خاصة أو عامة، وبهذا التصنيف هما نوعان الدومين العام والخاص

1- الدومين العام: يشمل جميع الأموال التي تمتلكها الدولة (أو الأشخاص العامة الأخرى)، والتي تخضع لأحكام القانون العام، وتخصص للنفع العام مثل الطرق والحدائق العامة وغيرها، وعادة لا تتقاضى ثمناً مقابل استعمال الأفراد لهذه الأموال.

2- الدومين الخاص: يراد به الأموال التي تمتلكها الدولة ملكية خاصة، والتي تخضع بوجه عام لقواعد القانون الخاص، فيمكن التصرف فيها بالبيع وغيرها، حيث تدر على الدولة إيرادات، فالدومين الخاص لا يكون مخصصاً للمنفعة العامة، وينقسم الدومين الخاص إلى:

1-2- الدومين العقاري: ويتكون من الأراضي الزراعية والمناجم والمباني المملوكة للدولة.

2-2- الدومين الصناعي والتجاري: ويتكون من كل المنشأة الصناعية والتجارية التي تديرها الدولة.

3- الدومين المالي: وهو عبارة عن الإيرادات التي تحصل عليها الدولة من تعاملها بالأوراق المالية سواء كانت سندات حكومية أو أذونات خزينة أو أسهم.

ثانياً: الإيرادات السيادية:

تعني الإيرادات السيادية جميع الإيرادات التي تحصل عليها الدولة جبراً وفرضاً من الأفراد، وتعتمد في ذلك على عنصر الإكراه لما لها من سلطة على الأفراد، وأهم هذه الإيرادات هي:

1- الضرائب: تعرف الضريبة على أنها " مبلغ من النقود يجنيه أحد الأشخاص العامة جبراً، من الأفراد بشكل نهائي ودون مقابل خاص بهدف الوفاء بمقتضيات السياسة العامة للدولة".

2- الرسوم: يقصد به مبلغ من المال يدفعه الفرد جبراً مقابل نفع خاص عاد عليهم من الخدمة، ونذكر من هذه الرسوم رسوم التعليم، الرسوم القضائية، ورسوم الوثائق الإدارية وغيرها، حيث يختلف الرسم عن الضريبة في عنصر المقابل، فالرسم يتحقق بمناسبة طلب الفرد لخدمة معينة من الهيئات العامة.

3- الإتاوات: يقصد بالإتاوة مبلغ من المال يدفعه الأفراد الذين يمتلكون العقارات جراء استفادتهم من المشاريع العامة التي تقوم بها الدولة، فالإتاوة هي مبلغ نقدي تأخذه الدولة أو إحدى الهيئات العامة من أصحاب العقارات

¹ - ماجن محمد محفوظ و خليل عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 485-486.

² - ماجن محمد محفوظ و خليل عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 486.

جراء تنفيذ مشروع عام معين مثل توصيل الكهرباء والغاز، ويؤدي ذلك إلى نفع عام يتمثل في تهيئة هذه المناطق وتحسين ظروف المعيشة بها.

4- الغرامات: هي عبارة عن العقوبات المالية التي تفرضها الدولة على مرتكبي المخالفات القانونية، ولا تعتبر من الإيرادات الأساسية للدولة بسبب عدم القدرة على التنبؤ بمقدارها.

5- القروض العامة: يقصد بالقروض العامة المبالغ النقدية التي تقترضها الدولة من الهيئات العامة أو من الأفراد أو الهيئات الخاصة، أو الهيئات العامة الوطنية أو الأجنبية، أو المؤسسات الدولية مع الالتزام برد المبالغ المقترضة وفوائدها وفقاً لشروط القرض.

6- الإصدار النقدي الجديد: يقصد به كمية النقود الجديدة التي تقوم الدولة بإصدارها من أجل تمويل احتياجاتها، فالإصدار النقدي الجديد هو قيام الحكومة بإصدار نقدي خلال فترة معينة بنسبة تتجاوز الزيادة الاعتيادية في حجم المعاملات في الاقتصاد الوطني خلال نفس الفترة، فالإصدار النقدي الجديد هو أحد الوسائل التي تلجأ إليها الدولة من أجل تمويل عجز موازنتها، ويطلق على هذه الآلية بالتمويل التضخمي نظراً لاعتماده على مصادر تضخمية بدلاً من الارتكاز على مدخرات حقيقية.

المبحث الثالث: ماهية النفقات العامة

تعد النفقات العامة جزءاً مهماً من ميزانية الدولة، حيث يركز اهتمام الدول على تطبيق آلية فعالة تتسم بالكفاءة في توزيع النفقات لتلبية المتطلبات والاحتياجات العامة، وهذا ما دفعنا إلى الحديث في مبحثنا هذا عن مفهوم النفقات وأركانها وصورها ومراحل تنفيذها.

المطلب الأول: تعريف النفقات العامة وأركانها

نتطرق في هذا المطلب إلى تعريف النفقات العامة وأركانها.

أولاً: تعريف النفقات العامة

للفنقة العامة عدة تعاريف يمكن حصرها فيما يلي:

التعريف الأول: تعرف الفنقة العامة بأنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة.¹

التعريف الثاني: يقصد بالنفقات العامة المبالغ النقدية التي تقوم الدولة بإنفاقها لإشباع الحاجات العامة.²

التعريف الثالث: هي مبالغ نقدية أقرت من قبل السلطة التشريعية ليقوم شخص عام بإنفاقها في توفير سلع وخدمات عامة وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.³

التعريف الرابع: مبلغ من المال يخرج من خزانة الدولة بواسطة إدارتها وهيئاتها المختلفة، لتلبية الحاجات العامة للمجتمع.⁴

التعريف الخامس: عبارة عن مبلغ من المال يدفعه شخص عام لغاية تحقيق هدف عام، أو إشباع حاجة، أو رغبة عامة، أي بمعنى آخر هو قيام الدولة بدفع مبلغ من النقود أو شخص تابع لها لتقديم منفعة عامة وتحقيقها.⁵

المطلب الثاني: أهداف وصور النفقات العامة

سنتناول في هذا المطلب كل من أهداف وصور النفقات العامة.

أولاً: أهداف الفنقة العامة

يجب أن يكون الهدف من الفنقة العامة هو إشباع الحاجات العامة ومن ثم تحقيق المنفعة العامة أو المصلحة العامة، وبالتالي لا يمكننا اعتبار مبلغ نقدي كفنقة عامة تم صرفه لإشباع حاجة خاصة أو تحقيق منفعة خاصة تعود على الأفراد، والسبب في ذلك يرجع لضرورة سيادة مبدأ المساواة والعدل داخل المجتمع، إذ أن جميع الأفراد يتساوون في تحمل الأعباء العامة كالضرائب ومن ثم فيجب أن يكونوا على قدم المساواة كذلك في الاستفادة من النفقات العامة للدولة، إذ أن تحمل الأعباء العامة والنفقات العامة هما وجهان لعملة واحدة، ومنه لا يعقل أن نجعل الفنقة لغرض منفعة أو مصلحة خاصة بفئة معينة حتى يتم احترام مبدأ العدالة و المساواة في تحمل الأعباء العامة وإذا كان هذا ما يمكن أن نراه بسيطاً أو بديهياً فإن الصعوبة تكمن في تقدير

¹ - عدلي ناشد سوزي، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000، ص27.

² - محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008، ص260.

³ - شامية أحمد زهير، و الخطيب خالد، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص216.

⁴ - عيساني العارم، العوامل المفسرة لظاهرة تزايد النفقات العامة في الجزائر، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، العدد 4، 2018، ص14.

⁵ - زيدان محمد فياض الخطار، الإيرادات والنفقات في الموازنة العامة للدولة، المجلة العربية للنشر العلمي، المجلد 05، العدد 50، 2022، ص 557.

وتحديد الحاجة العامة بصورة موضوعية، في الحقيقة أن عملية تحديد الحاجة العامة تركز أساسا على معيار سياسي أكثر منه اقتصادي أو اجتماعي إذ أن السلطات السياسية في الدولة هي التي تتولى عادة تقرير ما إذا كانت الحاجة تخضع لرقابة تشريعية وتنفيذية وأحيانا قضائية لضمان عدم إساءة استعمال هذا الحق، وتتمثل الرقابة التشريعية في حق البرلمان في إعطاء الحكومة رخصة الحصول على الاعتماد المالي الذي تطلبه. وتنص أحيانا بعض الدساتير على عدم السماح بإقرار نفقة عامة لمنفعة فردية أو اعتماد أنواع معينة من النفقات كصرف الإعانات لجمعيات أو أحزاب سياسية أو دينية أو اقتصار حق اقتراح النفقات العامة على الحكومة دون أعضاء البرلمان، وتسمح أغلبية الدساتير لنواب البرلمان بالتقديم بالأسئلة والاستجابات الموجهة للوزراء وتحريك المسؤولية السياسية ضدهم إذا كان إنفاق الأموال العامة قد تم بهدف تحقيق أغراض شخصية.¹ تتمثل الرقابة من جانب الهيئة التنفيذية في حق إلغاء الاعتمادات المالية التي تقرها الهيئات التشريعية المحلية في بعض البلدان إذا رأت أنها تتضمن خروجاً على قاعدة تحقيق النفقات العامة لمنفعة عامة. كما يحق للسلطة التشريعية أن تراقب عمليات إنفاق الاعتمادات المالية التي أقرتها للحكومة وهذا من خلال طلبها لهذه الأخيرة تقديم وثيقة تسمى بقانون ضبط الميزانية الذي يتم بمقتضاه ملاحظة تنفيذ قانون المالية السنوي ويمكن عندها مقارنة مدى تطابق ما تم انجازه مع التقديرات المصنفة في قانون المالية السنوي.²

ثانياً: صور النفقات العامة

للنفقة العامة صور وأشكال متعددة:³

1- الأجور والمدفوعات السنوية

يمثل الأجر الرصيد المدفوع من الدولة إلى العمال جزاء العمل، أي ما يقابله مادياً أو غير مادي، فهو تعويض لنشاط العامل والمرتبط بعقد العمل، وتشمل كلمة "أجر" الأجر أو الراتب العادي، الأساسي أو الأدنى، وجميع التعويضات الأخرى التي تدفعها الدولة لصاحبة العمل للعامل بصورة مباشرة أو غير مباشرة، نقداً أو عيناً، لقاء استخدامها له.

ويقصد بالمدفوعات التقاعدية المبالغ النقدية التي تدفعها الدولة إلى الأفراد الذين كانوا يعملون لصالحها بصورة دورية بعد تقاعدهم، ويستفيد العامل لدى الدولة من التقاعد إما لبلوغهم السن القانونية للتقاعد، وإما بطلب منه وبقوة القانون في بعض التشريعات التي تسمح بذلك.

2- أثمان مشتريات الدولة

تمثل قيمة الأدوات والآلات والمعدات التي تقوم الدولة بشرائها وتخصصها لإشباع الحاجات العامة، وقد تقوم الدولة أو أحد هيئاتها بذلك عن طريق شراء هذه الحاجات من السوق مباشرة، أو عن طريق مقاولين وموردين مختصين، ومن أبرز عيوب الشراء المباشر من السوق أنه لا يحفز العامل للإبداع في القيام بالعمل والإشراف عليه، لذلك تلجأ الدولة إلى المقاولين لأن لديهم الخبرة الكافية بأوضاع السوق وأسعار السلع.

¹ - شراك رابح، وشراك زبير، النفقات العامة، مجلة الميدان للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 04، العدد 01، 2021، ص 189.

² - شراك رابح، وشراك زبير، نفس المرجع السابق، ص 189.

³ - حميد عزري، أثر النفقات العامة على التضخم، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد مالي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2020، ص 18-19.

3- الإعانات

هي تلك النفقات التي تنفقها الدولة دون الحصول على مقابل، تستهدف فئة أو فئات معينة من المجتمع، حيث لا تحصل الدولة مقابلها على أي من السلع والخدمات، ولا تؤدي إلى زيادة في الإنتاج الوطني، بل تؤدي إلى إعادة توزيع للدخل الوطني، وتنقسم الإعانات إلى:¹

3-1- الإعانات الداخلية

هي مبالغ نقدية تقدمها الدولة إلى الهيئات العامة المحلية لمساعدتها على القيام بواجباتها، أو لتغطية العجز المالي في ميزانيتها ... الخ، ومن أشكالها:

3-1-1- الإعانات الاقتصادية: وهي المبالغ التي تدفعها الدولة إلى بعض المشروعات الصناعية الأساسية وذلك تشجيعا للصناعات الوطنية ودعم موقفها بوجه منافسة الصناعات الأجنبية، أو تخفيض سعر البيع للمستهلك أو لتوطين الصناعات في منطقة معينة أو تشجيع نشاط معين.

3-1-2- الإعانات الاجتماعية: وهي مبالغ تقدمها الدولة إلى المنظمات والهيئات والأفراد لغرض تحقيق أهداف اجتماعية مثل الإعانات المخصصة للعاطلين عن العمل ورعاية دور العجزة والأحداث.

3-1-3- المنح والإعانات الدولية: وتتخذ الإعانات الممنوحة للعالم الخارجي أشكال متعددة، كأن تكون مرتبطة بمشروع معين على سبيل المثال تكون الإعانة مخصصة لدعم برنامج محو الأمية في دولة معينة، وتكون المعونة الخارجية مشروطة بشروط معينة أو غير مشروطة.

4- أقساط الدين العام وفوائده

هي تلك النفقات الموجهة إلى تسديد القروض العامة وفوائد الدين العام واستهلاكه، فهذه النفقات عبارة عن مبالغ مالية تخرج من الذمة المالية للدولة من أجل خدمة الدين العام واستهلاكه، ويمكن القول أن هذا النوع من النفقات يخص نشاط معين تقوم به الدولة وهو النشاط المالي، فالدولة عندما تكون بحاجة إلى موارد مالية لتغطية نفقاتها تلجأ إلى القروض العامة، فهي ملزمة بتسديد القرض وفوائده.

المطلب الثالث: مراحل تنفيذ النفقات

تتميز إجراءات تنفيذ النفقات العمومية بنوع من التعقيد والبطء (مقارنة بالإجراءات المعمول بها في الهيئات غير الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية)، حيث يمر هذا التنفيذ في الحالات العامة بأربع مراحل متتالية وهي: الالتزام والتصفية، والأمر بالصرف، ثم الدفع. فتطبيقاً لمبدأ الفصل بين الأمرين بالصرف والمحاسبين، فإن المراحل الثلاث الأولى التي يمكن أن توصف مجتمعة بالمرحلة الإدارية هي من صلاحيات الأمرين بالصرف، أما الرابعة التي تسمى بالمرحلة المحاسبية فهي من اختصاص المحاسبين العموميين ونوضحها كما يلي:²

¹ - حميد عزري، مرجع سبق ذكره، ص 19.

² - محمد مسعي، المحاسبة العمومية، الطبعة الأولى، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص 77-84.

أولاً: الالتزام "l'engagement"

يعرف الالتزام بالنفقة عادة بأنه التصرف الذي بمقتضاه تنشئ هيئة عمومية ما أو تثبت عليها التزاما obligation ينتج عنه عبء.

وهو بمفهوم المادة 19 من قانون المحاسبة العمومية "الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين"، فحسب مصدر هذا الدين يمكن أن نفرق بين الالتزام الإرادي engagement volontaire و الالتزام اللاإرادي engagement involontaire:

الالتزام الإرادي يتمثل في التصرف القانوني الذي تقوم به الهيئة العمومية لإنشاء التزاما عليها، مثل طلب شراء لوازم مكتبية، أو إمضاء عقد أشغال، أو توظيف مستخدم.

أما الالتزام اللاإرادي فهو إثبات نشوء دين خارج عن إرادة الهيئة العمومية، والمثال التقليدي له هو تعويض الضرر الناشئ عن قيام المسؤولية المدنية للهيئات العمومية: تورط سيارة إدارية في حادث مرور، خطأ إداري لموظف عمومي، فالالتزام بالنفقة هنا مصدره الفعل المادي لحادث المرور، أو لخطأ الموظف المتسبب في ضرر للغير.

وبناء على ذلك، يمكن القول أن الالتزام (كتصرف قانوني أو فعل مادي) هو مصدر النفقات قبل أن يكون إجراء لتنفيذها، وهو ما يؤدي إلى التمييز بين الالتزام القانوني في حالة التصرف الإرادي للهيئات العمومية (الالتزام الإرادي)، بحيث يتم أولاً التحقق من مطابقة المزمع إجراؤها للترخيص الميزاني (وجود الباب الذي تحسم منه النفقة، كفاية الاعتمادات المخصصة، ...) وإتباعاً لإجراءات المقررة قانوناً للالتزام بها (مثل المصادقة على صفقة عمومية، تأشيرة المراقب المالي، تأشيرة مصلحة التوظيف العمومي، ...) قبل أن يصبح الالتزام القانوني بها قابلاً للتنفيذ. أما في حالة الالتزام اللاإرادي فمن البديهي أن يكون الالتزام المحاسبي تالياً للالتزام القانوني، لأن نشوء الدين خارج إرادة الهيئة العمومية المعنية يجعلها أمام أمر واقع، وهو الالتزام بتسديد ذلك الدين. والتمييز بين الالتزام القانوني والالتزام المحاسبي يدعو إلى ملاحظة أن الأول لا يقوم به الآمرون بالصرف فحسب، بل يمكن أن يكون مجرد تطبيق لأحكام تشريعية أو تنظيمية (تعويضات لصالح كارثة طبيعية، علاوات ومنح لفائدة الموظفين، ...)، أو تنفيذاً لقرارات السلطات العمومية، بينما الثاني لا يمكن أن يقوم به إلا الآمرون بالصرف (أو مفوضوهم).¹

ثانياً: التصفية la liquidation

لا تصبح النفقة الملتزم بها فعلية إلا بعد تنفيذ الالتزام المرتبط بها والذي يترتب عنه دين في ذمة الهيئة العمومية، وعليه فإن موضوع التصفية هو التحقق من وجود الدين وضبط مبلغ النفقة. فالتصفية كمرحلة مستقلة عن الالتزام تعتبر تطبيقاً لقاعدة هامة في نظام المحاسبة العمومية، وهي "قاعدة أداء الخدمة" أو "قاعدة الحق المكتسب règle du service fait ou de droit acquis" أي أنه لا يمكن صرف

¹ -محمد مسعي، نفس المرجع السابق، ص78.

النفقات العمومية إلا بعد تنفيذ موضوعها (الهيئات العمومية لا تدفع مسبقاً)، باستثناء حالات قليلة جداً ومقررة قانوناً (مثل التسبيقات على الصفقات العمومية).

هكذا فإن التحقق من وجود الدين هو إثبات أداء الخدمة من طرف الدائن، ومطابقة هذا الأداء لشروط الالتزام بالنفقة، ففي حالة صفقة أشغال مثلاً يتم التأكد من انجاز الأشغال ومطابقتها لبنود الصفقة.

وبما أن مبلغ النفقة القابل للدفع لا يمكن في كثير من الحالات تحديده بدقة أثناء الالتزام (يكون تقديرياً)، فإن التصفية تسمح بضبطه على أساس الإثباتات التي تمت أثناء التحقيق في أداء الخدمة، ففي المثال السابق يتم حساب مبلغ الأشغال التامة التنفيذ (أي مبلغ النفقة القابل للدفع) عن طريق ضرب الكميات المنجزة بأسعار الوحدة لها المنصوص عليها في الصفقة (بافتراض أن سعر الصفقة يدفع بناء على قائمة سعر الوحدة).

عملياً تتمثل التصفية في الإقرار الخطي الذي يضعه الأمر بالصرف على سند إثبات النفقة (فاتورة، وضعية أشغال، ...) وهو بصدد الأمر بدفعها، شاهداً بذلك على تمام أداء الخدمة موضوع النفقة وصحة مبلغ هذه الأخيرة، وهذا الإقرار هو الذي يعتد به قانوناً، أي يمكن الاحتجاج به ضد الهيئة العمومية فيما يخص إثبات وجود الدين والمطالبة بتسديده، ومن هنا أساس المسؤولية العامة للآمرين بالصرف عن تنفيذ النفقات، حيث أنهم بحكم المادة 31 من قانون المحاسبة العمومية، "مسؤولون على الإثباتات الكتابية التي يسلمونها".¹

لكن هذا لا يعني أنه يجب على الأمرين بالصرف التأكد بأنفسهم من واقعية أداء الخدمة وصحة حساب مبلغ النفقة، فقبل أن تقدم سندات الإثبات للأمر بالصرف للمصادقة عليها، تكون قد مرت على المصلحة (أو المصالح) المختصة حيث يتم القيام بمختلف العمليات المادية لإثبات أداء الخدمة، وحساب مبلغ النفقة القابل للتسديد والتصديق على ذلك كتابياً من طرف المسؤول أو العون المعني (حسب الإجراءات المعمول بها داخل الهيئة العمومية المعنية)، مثلاً في عملية شراء لوازم مكتبية، تتم مراجعة فاتورة المورد (أو سند التسليم) من طرف أمين المخزن ليشهد بمطابقة اللوازم المستلمة لتلك المبنية على الفاتورة من حيث كمياتها ومواصفاتها، وذلك بوضع تأشيرته عليها (أو على سند التسليم، أو يرفقها بسند إسلام محرر من قبله، حسب الإجراءات المعمول). كما تتم مراجعة نفس الفاتورة (والوثائق المرفقة بها إن وجدت) على مستوى مصلحة المحاسبة للتحقق من صحة العمليات الحسابية المؤدية إلى المبلغ المطالب بتسديده، وهكذا فلا يبقى للأمر بالصرف سوى التأكد من احترام الإجراءات المقررة لتنفيذ العملية قبل المصادقة على تصفية النفقة المتعلقة بها، وغنى عن القول أنه يحق دائماً للأمر بالصرف أن يراجع بنفسه (إن أمكن ذلك) العمليات المادية والحسابية الخاصة بتصفية النفقة.

ثالثاً: الأمر بالصرف l'ordonnancement

هو عبارة عن قرار إداري يعطى بموجبه الأمر إلى المحاسب العمومي المخصص لدفع النفقة المصفاة، فالتصفية وإن كانت تقر حق الدائن في استيفاء دينه، إلا أنها تبقى بدون قوة تنفيذية قبل صدور الأمر بصرف النفقة، وهنا تتبدى السلطة التقديرية للأمر بالصرف بصفته مديراً أو مسيراً قبل كل شيء، حيث يستطيع أن يرفض أو يعلق الأمر بدفع النفقة إذا قدر أن ذلك هو الأنسب (لنتصور أن أمراً بالصرف يتلقى معلومات أو

¹ -محمد مسعي، مرجع سبق ذكره، ص79.

يقوم بمعاينات يكشف عن أن أداء الخدمة الذي على أساسه تمت تصفية النفقة مسبقا، لم يكن مرضيا مما يجعله يمتنع عن الأمر بدفعها).¹

والأمر بالصرف هو اختصاص مطلق للآمرين بالصرف، فلا يمكن مثلا للأعوان الذين هم تحت سلطتهم القيام به إلا عن طريق تفويض رسمي بالتوقيع وتحت مسؤوليتهم (أي تحت مسؤولية الأمرين بالصرف الأصليين)، كما أن السلطات القضائية المختصة (مدنية أو إدارية) لا يمكنها أن تحل محل الأمرين بالصرف لتأمر بدفع الديون المحكوم بها لصالح دائني الهيئات العمومية، فالقاعدة أن الأحكام والقرارات القضائية الصادرة ضد الهيئات العمومية (والتي تعتبر مصدر تصفية النفقات موضوع المبالغ المحكوم بها) تنفذ من طرف الأمرين بالصرف لهذه الهيئات عن طريق الأمر بدفع النفقات المترتبة عنها، غير أنه في حالة رفض هؤلاء القيام بذلك بعد شهرين من إجراء التنفيذ القضائي، يمكن للدائنين المعنيين طلب تسديد حقوقهم مباشرة من طرف أمين خزانة الولاية لمقر سكانهم، حسب الشروط والإجراءات المنصوص عنها في القانون رقم 91-20 المؤرخ في 08 جانفي 1991 والمتعلق بالأحكام الخاصة ببعض القرارات القضائية.

والجدير بالملاحظة أنه يمكن في بعض الحالات الاستثنائية للسلطات الإدارية العليا أن تحل محل الأمرين بالصرف، المشرفة عليهم للأمر بصرف بعض النفقات بدلهم إذا رفض هؤلاء القيام بذلك، ويتعلق الأمر خاصة بالحالة المنصوص عليها في المادة 171 من قانون البلدية والتي تنص على أنه " ... إذا رفض رئيس المجلس الشعبي البلدي إصدار نفقة لازمة يتخذ الوالي قرارا يقوم مقام حوالة الرئيس، طبقا للتشريعات السارية المفعول"، كما أن سلطة الحلول هذه يمكن منطقيًا إعطاؤها للأمرين بالصرف الرئيسيين تجاه الأمرين بالصرف الثانويين التابعين لهم في حالة رفض هؤلاء الأمر بدفع ديون الهيئات العمومية المعنية التي أصبحت واجبة السداد.

والجدير بالملاحظة كذلك أنه إضافة إلى حالات النفقات التي تدفع بدون أمر بالصرف مسبق تطبيقا للتشريع والتنظيم الساريان المفعول، هناك أيضا فئة هامة جدا من النفقات العمومية القابلة للدفع بدون أمر بالصرف، وهي مرتبات الموظفين وملحقاتها، لكن هذا يبقى مرهونا أساسا بمدى تعميم استعمال الإعلام الآلي على مستوى مصالح المحاسبين العموميين، حيث يمكن - إذا تحقق هذا الشرط - للهيئات العمومية أن تكتفي بتقديم المعطيات اللازمة لهؤلاء الأخيرين والتي تسمح لهم بالتحقيق من صحة عناصر تصفية هذه النفقات، ليقوموا بإجراء كل عمليات حساب المرتبات عن طريق الحاسوب (تصفيتها) ثم دفعها.

بالنسبة لشكل الأمر بالصرف، فالمفروض أن كل الأمرين بالصرف الرئيسيين يصدران أوامر بالدفع *ordonnances de paiement*، بينما تخصص تسمية حوالات الدفع *mandats de paiement* للأذن الدفع التي يصدرها الأمرون بالصرف الثانويون (المفوضة لهم الاعتمادات من قبل الأمرين بالصرف الرئيسيين) لكن جرت العادة على إطلاق عبارة "حوالات الدفع" أيضا على أوامر الدفع التي يصدرها بعض الأمرين بالصرف الرئيسيين، مثل رؤساء المجالس الشعبية البلدية والولاية (بالنسبة لميزانية الدولة).²

¹-محمد مسعي، مرجع سبق ذكره، ص 80.

²-محمد مسعي، مرجع سبق ذكره، ص 81-82.

وفيما يخص أجل قفل الأمر بالصرف (إصدار أوامر أو حوالات الدفع)، فهي محددة بـ 25 ديسمبر من السنة المعنية بالنسبة للدولة والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري (المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم 91-313 السابق ذكره)، وبـ 15 مارس من السنة الموالية بالنسبة للجماعات المحلية (المادة 159 من قانون البلدية و 149 من قانون الولاية).

رابعاً: الدفع le paiement

هو الإجراء الذي يتم بموجب إبراء الدين العمومي (المادة 22 من قانون المحاسبة العمومية). وهو المرحلة المحاسبية في تنفيذ النفقات العمومية، حيث أن أوامر أو حوالات الدفع التي يصدرها الآمرين بالصرف ترسل إلى المحاسبين العموميين المخصصين، أي المكلفين دون غيرهم بدفع مبالغها. ودور المحاسبين هنا لا يقتصر فقط على إنجاز العمليات المالية المتمثلة في إخراج النقود من الصندوق décaissement لتسديد النفقات المقبولة من طرفهم للدفع، أي أنهم ليسوا مجرد أعوان صندوق caissiers ، بل أن دورهم أهم من ذلك بكثير، إذ أنهم يتمتعون في هذا المجال بنوع من السلطة الرقابية على عمليات الآمرين بالصرف، والتي تعتبر إحدى أهم نتائج تطبيق مبدأ الفصل بين الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين.

لكن المحاسبين لا يمارسون هذه الرقابة، التي تعد التزاماً مفروضاً عليهم إلا في حدود صلاحياتهم، وطبقاً للإجراءات المقررة قانوناً وتبعاً لذلك فهم لا يملكون أي سلطة تقديرية أثناء القيام بها، فإذا تحققوا من شرعية النفقات المأمور صرفها وجب عليهم دفعها في الآجال المحددة (المادة 37 من قانون المحاسبة العمومية، والمادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 93-46)، أما إذا كشفت الرقابة عن عكس ذلك (عدم شرعية النفقات، أي نقص في تبريرها أو في البيانات اللازمة على أوامر أو حوالات الدفع وسندات الإثبات)، وجب عليهم أيضاً إشعار الآمرين بالصرف برفض الدفع المعلن وفي الآجال المحددة.¹

وعليه فإن المحاسبين ملزمون تحت طائلة قيام مسؤوليتهم المالية الشخصية، بالتحقق من شرعية النفقات قبل قبول دفعها، أي إجراء كل عمليات الرقابة المفروضة عليهم قانوناً.

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 93-46 المؤرخ في 14 شعبان عام 1413 الموافق لـ 6 فبراير 1993م، يحدد آجال دفع النفقات وتحصيل الأوامر بالإيرادات والبيانات التنفيذية وإجراءات قبول القيم المنعقدة، الجريدة الرسمية، العدد 9.

خلاصة:

من خلال ما سبق حاولنا إعطاء صورة واضحة حول الميزانية العامة حيث تبين لنا أن قيام الدولة بوظائفها في المجتمع متوقف أساساً على ما يتوفر لديها من موارد مالية، فالميزانية تعد أداة فعالة لتسيير المصالح، وعملية تحضيرها وتنفيذها تتم في الإطار الذي حدده القانون، حيث تقوم الميزانية على المبادئ التالية: السنوية، الوحدة، الشمولية، ومبدأ التوازن التي تساهم في توازنها.

كما تطرقنا إلى النفقات العامة والتي عرفناها على أنها مبالغ نقدية يقوم بإنفاقها شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة والتي تعد أداة تستخدم في تحقيق الأهداف التي يسعى إليها والتي تعكس كافة جوانب الأنشطة العامة ويتم تنفيذ النفقات العامة في الحالات العامة بأربع مراحل متتالية هي الالتزام، التصفية والأمر بالصرف التي يمكن أن توصف بالمرحلة الإدارية ثم مرحلة الدفع التي تسمى بالمرحلة المحاسبية.

الفصل الثاني:
الرقابة المالية وعلاقتها
بتنفيذ ميزانية التسيير

تمهيد:

تطور مفهوم الرقابة تطوراً كبيراً نتيجة لتطور وكبر المشروعات الاقتصادية، حيث أصبحت من أهم مقومات الدولة فهي ضرورية لحماية المال العام من خلال مراقبته بشكل يسمح بعدم تجاوز القوانين والتنظيمات المعمول بها، وتعتبر بمثابة وظيفة دائمة ومستمرة ينبغي القيام بها في المؤسسة.

وتعد الرقابة المالية إحداء الأدوات التي تحقق فعالية الأداء وضمان السير الحسن للعمليات المالية، حيث تتضمن مجموعة من الإجراءات المحاسبية والتدقيقية في مجال الأداء والعلاقات المالية، من خلال نظام متكامل المعلومات المالية والسلوكية، من أجل رفع مستوى الأداء المالي للدولة عبر المراجعة المستمرة للنتائج المالية لأعمالها، ومقارنتها مع النتائج المتوقعة الوصول إليها.

للرقابة المالية دور رئيسي في تحقيق النتائج المرغوبة وذلك مهما كان نوعها سواء كانت رقابة داخلية أو خارجية، سابقة أو لاحقة، كما تمر بعدة مراحل تمارسها هيئات مختلفة من مراقب مالي ومحاسب عمومي.

وقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث وهي:

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية

المبحث الثاني: مراحل وأساليب تنفيذ الرقابة المالية ومستلزماتها

المبحث الثالث: الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على نفقات الميزانية

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية

في البداية لا بد من التعرف على نشأة مفهوم الرقابة المالية بدءاً من تشكيل المجتمعات البشرية والدول القديمة مروراً بالدولة العربية الإسلامية، فالعصور الحديثة وتطور مفهومها الوظيفي وصولاً إلى مفهومه المعاصر وتحديد أغراضها الرئيسية وأهدافها وأساليبها. لذلك سوف يقسم هذا المبحث إلى:

المطلب الأول: نشأة ومفهوم الرقابة المالية

المطلب الثاني: أهمية الرقابة المالية وأهدافها

المطلب الثالث: خصائص وتصنيفات الرقابة المالية

المطلب الأول: نشأة ومفهوم الرقابة المالية

سننتظر في هذا المطلب إنبشأة الرقابة المالية ومفهومها.

أولاً: نشأة الرقابة المالية

1- التطور التاريخي:

تطورت الرقابة المالية في الحضارات القديمة بتطور شكل الحكم في الدولة، فقد عرفها المصريون القدماء والإغريق، وكان مدلولها واضحاً في مسلمة حمو رابي التي احتوت على الكثير من الأحكام المتعلقة بتنظيم المعاملات المالية و التجارية.

وقد عرف العرب الرقابة المالية منذ النشأة الأولى للحضارة العربية، فقد تأسست الرقابة المالية في الإسلام وفقاً لأحكام القرآن الكريم والسنة النبوية وأفعال الصحابة، وتطورت بتطور الدولة الإسلامية وتشعب أركانها، وبما يتناسب ومفهوم النظام المالي فيها وغايته التي كانت تتمثل في تحقيق غايات الشريعة الإسلامية في المجالات الدينية والدينية اقتصادياً واجتماعياً، مما أوجد نظاماً دقيقاً للرقابة المالية يقوم على أسس متكاملة ومثبتة، وقد اتخذت فيها الرقابة أنماطاً متنوعة، تراوحت بين الرقابة قبل الصرف حيث أنشئت الدواوين المالية وازدهرت الرقابة الذاتية بسبب قوة الوازع الديني لدبالعاملين عليها، ومورست الرقابة اللاحقة والرقابة الخارجية على الأموال العامة في الدولة الإسلامية من قبل كل من ولاية الحسبة وديوان المظالم، فكانت قواعد الرقابة المالية الإسلامية كافية لإحكام الرقابة على أموال الدولة، وقد تطورت بتطورها حتى أصبحت للرقابة المالية أجهزة متطورة مارست مهامها في المحافظة على المال العام من الهدر والعبث والضياع.

وعرفت الرقابة المالية في أوروبا منذ نشوء مجتمعاتها وتنازع سلطتها التشريعية مع السلطة التنفيذية المتمثلة بسلطة الحاكم. وقد مارست هذه الرقابة بدءاً من عام 1256 التي تمثلت في سلطة ورقابة غرفة محاسبة باريس التي أنشأها الملك سانت لويس لتتولى فحص الحسابات وإصدار الأحكام التي لها بعض الصيغ الجزائية أحياناً، ما لبثت أن أصبحت حقاً مكتسباً للسلطة التشريعية في مواجهة السلطة التنفيذية

بعد ظهور مبدأ فصل السلطات وفرضه نتيجة للثورة الفرنسية، حتى قبل ظهور مفهوم الموازنة العامة بشكل واضح وجلي، وفي إنجلترا أيضا نشأت هيئة الرقابة المالية في عام 1866 وتطور دورها فيما بعد.

وتعمق نطاقها، وخاصة بعد زيادة الوعي الجماهيري وظهور مفهوم الدولة الحديثة وزيادة وظائفها ودخول دور التخطيط الاقتصادي من أجل الاستغلال أفضل للموارد، وذلك لسد حاجات المواطنين المتنامية في أسرع وقت ممكن، مما زاد من الحاجة إلى زيادة الأموال العامة وضرورة الحفاظ عليها، كما ساعد على تطور السلطات في الدولة وظهور أجهزة مستقلة تمارس الرقابة المالية من أجل تحقيق العدالة والديمقراطية والنمو والازدهار في إطار الدولة الواحدة، وترشيد الإنفاق مما زاد من ضوابط أحكام الرقابة المالية.

ففي المعسكر الاشتراكي قبل انهيار منظومته في بداية تسعينيات القرن الماضي احتلت الرقابة المالية مكان الصدارة في وظائف الإدارة وتطبيق الرقابة بصورة عامة على نطاق واسع، مما زاد في دور الرقابة العمالية على الإنتاج والرقابة الشعبية، وزاد دور المنظمات الشعبية في عملية الرقابة المالية. وإلى جانب ذلك فقد أنشئت الطبقات الحزبية للرقابة، وتطورت إلى وحدات تنظيمية حزبية وحكومية في إن واحد لتأدية وظيفة الرقابة، ربطت أجهزة الرقابة بتلك التنظيمات على حساب الرقابة التشريعية.¹

2- التطور الوظيفي:

تطور مفهوم الرقابة المالية بتطور المبادئ التي تحكم النشاط المالي للمنظمات. حيث بدأت بمفهومها المالي التقليدي على الرقابة المحاسبية القائمة على المراجعة المستندة والتحقق من سلامة تطبيق القوانين المالية.

إن الرقابة المالية وفق المنهج الحديث لم تعد قاصرة على الإجراءات التي تتبع لمراجعة الحسابات والتصرفات المالية، بل تجاوزت هذا المفهوم إلى تقييم أعمال الأجهزة الخاضعة للرقابة، وقياس مدى كفاءتها وقدرتها على تحقيق الأهداف الموضوعية وفق الزمن المحدد لها.

إذا يمكننا القول بأن عملية الرقابة المالية انتقلت من قسم في ديوان المحاسبة إلى جهاز مستقل في الرقابة المالية.²

ثانياً: مفهوم الرقابة المالية

لم يفرق الإداريون بين تعبير الرقابة، وتعبير المتابعة بصورة تكشف مضمون كل منهما. حيث يستعملونهما للدلالة على المعنى نفسه. ويقصد بالمراقبة النظر إلى الشيء الخاضع للمراقبة خلال عملية

¹- عوف محمد الكفراوي، الرقابة المالية (النظرية والتطبيق)، الطبعة الثانية، مطبعة الانتصار لصناعة الأوفيس، مصر، 2004، ص 12.

²²- عبد الرؤوف جابر، الرقابة المالية والمراقب المالي من الناحية النظرية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، لبنان، 2004، ص 25.

التنفيذ، في حين إن المتابعة تعني النظر إلى الشيء بعد إتمامه وإنجازه، وعلى الرغم من هذا التداخل بين المصطلحين، إلا إنهما يختلفان من حيث الفترة الزمنية، وبالتالي لقيام الرقابة ومهما يكن من أمر فإن المهم هو الفهم المهم والعميق لمحتوى كل من العمليتين. وسوف نقتصر في بحثنا هنا على تعريف الرقابة.¹

حيث يوجد ثلاث اتجاهات فيما يتعلق بتعريف الرقابة:²

الاتجاه الأول: يهتم أصحاب هذا الاتجاه بالجانب الوظيفي للرقابة، ويركزون على الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، فهم يهتمون بوجود عمليات معينة يلزم توافرها بإمكان تحقيق الرقابة، وتتضمن تحديد الأهداف المطلوب الوصول إليها.

فقد ذهب بعض الكتاب إلى أن الرقابة تعني العمل على تحقيق أهداف معينة تسعى الهيئة الخاضعة للرقابة لتحقيقها. بينما ذهب آخرون إلى أن الرقابة تقوم على أساس تحديد العمل المطلوب القيام به من كل فرض داخلها، وفي ذلك ضمان لتنفيذ الأعمال المطلوبة في المواعيد المحددة.

والذي نراه أن الرقابة تقوم على كلا المفهومين، وهما الأهداف المطلوب تحقيقها وتنظيم عمل الأفراد داخل الهيئات الإدارية بشكل يساعد على تحقيق الأهداف المحددة.

ووفقا لهذا الاتجاه يعرف الدكتور عبد الله طلبة الرقابة بأنها:

" عملية التحقق من مدى انجاز الأهداف المبتغاة، والكشف عن معوقات تحقيقها والعمل على تدليلها في اقصر وقت ممكن.

كما تم تعريف الرقابة وفقا لهذا الاتجاه بأنها: التحقق من أن التنفيذ يتم طبقا للخطة المقررة، والتعليمات الصادرة، والمبادئ المعتمدة، فهي عملية اكتشاف عما إذا كان كل شيء يسير حسب الخطط الموضوعية، وذلك لغرض الكشف عما يوجد هناك من نقاط الضعف والأخطاء، وعلاجها وتقادي تكرارها.

مما تقدم يتبين أن أصحاب هذا الاتجاه يعتقدون أن الرقابة المالية هي مجموعة من العمليات تتخذ شكل قرارات أو إجراءات يكون من شأنها تحقيق هدف أو مجموعة أهداف واضحة ومحددة، وتأسيسها على ذلك تقسم الرقابة على ثلاث أنواع: الرقابة المالية، الرقابة على الأداء، الرقابة على الكفاءة.

الرقابة المالية: غرضها المحافظة على الأموال العامة من سوء التصرف، وذلك عن طريق التأكد من إتباع إجراءات العمل وقواعده المحددة من قبل الدولة.

¹ - محمد خير العكام، كتاب الرقابة المالية، الجامعة الافتراضية السورية، سوريا، 2018، ص13.

² - محمد خير العكام، نفس المرجع السابق، ص14.

الاتجاه الثاني: ينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى الرقابة من حيث كونها إجراءات، ويركزون على الخطوات التي يتعين القيام بها لإجراء عملية الرقابة،

ووفقاً لهذا الاتجاه يعرف الدكتور احمد صقر عاشور الرقابة بأنها " مجموعة العمليات والأسباب التي بمقتضاها التحقق من الأداء الذي حددته الأهداف والمعايير الموضوعية.

ويعرفها الدكتور عبد السلام بدوي بأنها: مجموعة من التعليمات التي تتضمن جمع البيانات وتحليلها، للوصول إلى نتائج تقوم بها أجهزة معينة، للتأكد من تحقيق المشروع لأهدافه بكفاية، مع إعطاء هذه الأجهزة سلطة التوصية باتخاذ القرارات المناسبة.

الاتجاه الثالث: بينما اتجه آخرون إلى تعريف الرقابة المالية لتشمل المفاهيم السابقة مجتمعة، فقد عرفها الدكتور كوفاتية بأنها تلك التي تتم من قبل جهة مستقلة وتستهدف ضمان سلامة التصرفات المالية المحاسبية والإدارية، والتأكد من مشروعية النفقة وانفاقها مع الأحكام والقوانين النافذة ومقارنة نتائج التنفيذ لخطط الموضوعية، وقياس مستوى نتائج الأعمال، بما كان مستهدفاً تحقيقه استناداً إلى معدلات الأداء ودراسة أسباب الانحراف ومعالجتها. وبناء على ما سبق يمكن القول أن هناك اختلافاً بين فقهاء المالية العامة في التعبير عن مفهوم الرقابة المالية العامة ، بينما هناك اتفاق فيما بينهم على ذلك المفهوم ، وعلى دور الرقابة المالية بناء على ذلك يمكن تعريف الرقابة المالية بأنها: الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة للتأكد من أنه قد تم تنفيذها وفق مضمون الإجازة التي منحتها السلطة التشريعية للحكومة وبواسطتها يتم التحقق من أن صرف النفقات العامة وجباية الإيرادات العامة قد أتى وفق الأهداف المحددة فيها، ويمكن أن يقوم بها كل من السلطة التشريعية ووزارة المالية وأجهزة مستقلة تنشأ للقيام بها.

المفهوم الحديث للرقابة المالية: يقصد بها الرقابة التي تستهدف ضمان سلامة التصرفات المالية والكشف الكامل عن الانحرافات، ومدى مطابقة التصرفات المالية مع القوانين والقواعد النافذة.¹

أما المحاسبة المالية تعرف بأنها: العلم الذي يبحث في تسجيل العمليات المالية وتبويبها وتحليلها، وتوضيح المركز المالي، وبذلك بأنها تعنى بالبيانات الإجمالية من حيث تلخيصها وتجميعها في القوائم المالية.

أما المحاسبية على نطاق الدولة فتشمل إثباتات لعمليات تحصيل الموارد العامة وإنفاقها، وتقديم التقارير الدورية عنها وعن نتائجها، سواء كان ذلك للأجهزة الإدارية أو السلطة التشريعية، وبذلك فهي تخدم أغراض التخطيط والمتابعة والرقابة على أموال الدولة.²

¹ -محمد خير العكام. مصدر سبق ذكره، ص15.

² - مؤيد عبد الرحمن الدوري وطاهر موسى الجنابي. كتاب إدارة الموازنات العامة، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2013، ص124.

كما تعرف الرقابة المالية عند علماء المالية المعاصرين هي منهج علمي شامل يتطلب التكامل بين المفاهيم القانونية والمحاسبية والإدارية والاقتصادية، ويهدف إلى التأكد من المحافظة على الأموال العامة ورفع كفاءة استخدامها، وتحقيق الفعالية في النتائج المحققة، على أن يقوم بهذه المهمة جهاز مستقل ينبو عن السلطة التشريعية، وغير خاضع للسلطة التنفيذية. أو هي متابعة تنفيذ الميزانية العامة لتحديد الانحرافات ومعرفة أسبابها وعلاجها والحد من وقوع الأخطاء أو تكرارها في المستقبل من أجل المحافظة على المال العام وصيانته وتنميته.¹

أما الرقابة المالية في الإسلام تعني: مجموعة القواعد والأنظمة والإجراءات والتعليمات المستمدة من الشريعة الإسلامية والتي تتبعها الدولة الإسلامية في سبيل المحافظة على المال العام وصيانته وتنميته، ويطلق عليها بشكل عام مصطلح الحسبة.²

المطلب الثاني: أهمية الرقابة المالية وأهدافها

نتطرق في هذا الصدد إلى أهمية الرقابة المالية في تسيير وتنفيذ عناصر ميزانية التسيير بالتحديد في النفقات العامة وأهم الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

أولاً: أهمية الرقابة المالية

للرقابة المالية أهمية كبيرة بما تقدمه من خدمات ومعلومات وذلك على النحو التالي:³

- هي أحد أركان الإدارة المالية التي تقوم على متابعة تنفيذ الخطط وقياس وتحليل وتقييم الوقائع والنتائج الفعلية مقارنة مع الخطط، وما تضمنته من أهداف وسياسات وإجراءات وبرامج وغيرها.
- لا تكفي الرقابة بمجرد كشف عن الانحرافات والمشاكل، بل تتعداها إلى تقييم الآثار والنتائج وتطوير الأداء الفردي والتنظيمي بشكل يكفل حسن سير الأعمال.
- ترمي الرقابة إلى التأكد من أن تنفيذ الميزانية العامة يسير وفقاً للترخيص والإجازة التي منحها البرلمان للسلطة التنفيذية وأجهزتها، بغية المحافظة على الأموال العامة وكفاءة وضمان فعاليتها بما يحقق المصلحة العامة.
- تعتبر الرقابة المالية من أهم الوسائل التي تلزم جميع الموظفين على اختلاف درجاتهم ومواقعهم على احترام وتطبيق القوانين والتنظيمات المعمول بها.
- تساهم الرقابة المالية في اكتشاف المتفوقين في مهامهم وذلك من خلال الرقابة ومتابعة التقارير التي تقدم للمستويات العليا وهذا من أجل تعزيز وتطوير الأداء وتشجيع وتحفيز المتفوقين.

¹ -حسين محمد سمحان ومحمود حسين الوادي و آخرون، كتاب المالية العامة. الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع. عمان الأردن. 2010. ص195

² -حسين محمد سمحان، محمود حسين الوادي، نفس المرجع السابق، ص196

³ - هبة أحمد أيوب، أثر الرقابة المالي في تنمية واستدامة التمويل في المنظمات الدولية العاملة في سوريا، رسالة ماجستير، إدارة أعمال، الجامعة الافتراضية السورية، سوريا، 2020، ص22.

- تعتبر الرقابة المالية من أهم المرتكزات والأهداف التي تنطلق منها الموازنات العامة خصوصاً موازنة البنود التي تنصف بعدم المرونة وعدم إمكانية التغيير في البنود والمخصصات المالية لغير الأوجه المحددة التي يقرها البرلمان.
- الرقابة المالية صمام أمان للإدارة العليا حيث أن الرقابة تكفل وتضمن استمرارية العمل بصورة جيدة حسب الخطة المرسومة.
- الرقابة المالية من أهم الوسائل التي تلزم جميع الموظفين والعاملين باختلاف مواقعهم الإدارية على احترام وتطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات كاملة حسب القانون والدستور.

ثانياً: أهداف الرقابة المالية:

تتمثل أهداف الرقابة المالية فيما يلي:¹

1- الأهداف السياسية:

تتمثل في التأكد من احترام رغبة البرلمان وعدم تجاوز الأولويات والمخصصات التي يصدرها لتنفيذ المشاريع والخدمات العامة، حيث أن رغبة البرلمان هي تعبير عن الرغبة الشعبية التي يتولى البرلمان تمثيلها وبالتالي فإن احترام رغبة البرلمان هو مظهر من مظاهر احترام الإرادة العامة للشعب.

2- الأهداف الاقتصادية:

تتمثل في كفاية استخدام الأموال العامة والتأكد من استثمارها في أفضل الأوجه التي تحقق النفع العام وعدم الإسراف في صرفها وإنفاقها ومنع صرفها على غير الأوجه المشروعة والتي تشعب مصلحة عامة ومحددة.

كذلك المحافظة على الأموال العامة من التلاعب والسرقة والإهمال أو التقصير في تحصيلها وغير ذلك من أوجه سوء الاستعمال أو عدم حمايتها والمحافظة عليها من كل ضياع بأي شكل الأشكال.

3- الأهداف القانونية:

تتمثل في التأكد من مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للقوانين والأنظمة والتعليمات والسياسات والتوجيهات والأصول المالية المتبعة.

ويتضمن ذلك مختلف القرارات والأنشطة وحدود المخصصات والصلاحيات المخولة للمسؤولين الماليين والإداريين وغير ذلك من الجوانب المالية سواء فيما يتعلق بالنفقات أو الإيرادات العامة.

¹ - حسين محمد سمحان ومحمود حسين الوادي، مرجع سبق ذكره، ص199.

وتركز الرقابة القانونية على مبدأ المسؤولية والمحاسبة حرصاً على سلامة التصرفات المالية ومعاقبة المسؤولين عن أية انحرافات أو مخالفات من شأنها الإخلال بحسن سير الأداء المالي عموماً.

4- الأهداف الاجتماعية:

تتمثل في منع ومحاربة الفساد الإداري والاجتماعي بمختلف صوره وأنواعه مثل الرشوة والسرقة والإهمال أو التقصير في أداء الواجبات وتحمل الواجبات تجاه المجتمع.

هذه الأهداف الرقابية تركز على الجوانب السلوكية للأداء وهي أقوى أنواع الرقابة، ويصعب قياسها وضبطها من خلال الأدوات والأساليب الرقابية الخارجية، وبالتالي فإن الجوانب السلوكية تتحقق من خلال الحافز الداخلي أو الذاتي للعاملين وهو أمر يمكن تعزيزه من خلال نظام الحوافز والاتصال المباشر بين المسؤول وموظفيه.

5- أهداف إدارية وتنظيمية:

وتحتوي مجموعة كبيرة من الأمور التي من شأنها المحافظة على الأموال العامة واستعمالاتها المشروعة بكفاءة ومرونة وفعالية تؤدي إلى إحداث النتائج المتوقعة والمرغوبة.

وتشمل الأهداف الإدارية والتنظيمية الجوانب التالية:

- تساعد الرقابة على تحسين عملية التخطيط وزيادة فعاليتها في مواجهة المستقبل بأهدافه وتوقعاته ومشكلاته، كما تكشف الرقابة عن بعض عيوب التخطيط.
- الرقابة تساعد على توجيه وتنظيم الجهود لإنجاز الأغراض والأهداف المحددة للمنظمة بفعالية وكفاءة، كما تعمل الرقابة على تصحيح الانحرافات البسيطة ومنع تفاقمها واتخاذ الإجراءات التصحيحية قبل استفحال الأمور.
- تساعد الرقابة على اتخاذ القرارات المناسبة من خلال المعلومات الراجعة التي تقدمها لمتخذي القرار من خلال تحديد الانحرافات عن الخطط والمعايير ومواجهة المشاكل التي تنجم عن ذلك.
- تساعد الرقابة على تقييم الوضع العام للمؤسسة وتحديد مركزها المالي والاقتصادي والإداري، كما تساعد الرقابة على تقييم أداء العاملين لأغراض الحوافز والتدريب والاختبار.

كل هذه الأمور التي تتكشف من خلال الرقابة العامة والمالية تساهم بشكل حيوي وكبير في جهود تطوير الفرد والمؤسسي للأداء الإداري والمالي.

المطلب الثالث: خصائص وتصنيفات الرقابة المالية

سوف نتطرق إلى أهم الخصائص التي تمتاز بها الرقابة المالية وأهم تصنيفاتها

أولاً: خصائص الرقابة المالية:

توجد العديد من الخصائص الضرورية، ولكنها ليست دائماً كافية لضمان فعالية الرقابة المالية ومن هذه الخصائص نذكر:¹

- استقلالية المراقب عن الهيئة أو الوحدة التي يقوم بمراقبتها وهو شرط أساسي لضمان جدوى الرقابة المالية.
- زيادة عمليات الرقابة، وهو شرط هام آخر لفعالية النظام، فعملية رقابة واحدة قد لا تكفي لذا من الضروري وضع رقابة متعددة على نفس الوحدة أو الهيئة محل الرقابة.
- ضرورة وجود تناغم وتكامل بين أجهزة الرقابة المالية.

ثانياً: تصنيفات الرقابة المالية:

تتعدد تقسيمات الرقابة المالية فهناك التقسيم الذي يركز على الأجهزة القائمة بالرقابة وهناك من يركز على طبيعة الرقابة.

1- من حيث الجهة التي تتولى الرقابة:

هذا الصنف من الرقابة ينقسم إلى قسمين هما:²

1-1- الرقابة الداخلية

تقوم بها وحدة إدارية تعمل داخل الجهة الخاضعة للرقابة حيث يفترض أن تقدم للسلطة العليا ملاحظات متعلقة بمدى مشروعية وسلامة إدارة الأموال ودقة الحسابات، واقتراحات بخصوص تطوير نظام التشغيل وتحسينه بالقضاء على العيوب التي تشوبه.

¹ - عكاش أعمر و دريدر صالح، مرجع سبق ذكره، ص 19

² - عكاش أعمر و دريدر صالح، نفس المرجع السابق، ص ص 44-45

1-2- الرقابة الخارجية:

تقوم بها هيئة عليا تكون مستقلة تماما عن الجهات الخاضعة للرقابة، وعادة ما يحدد إطار عملها بواسطة القانون وهو يشمل كل ما هو متعلق بالمال العام، حيث تشمل الرقابة الخارجية متابعة كيفية تنفيذ القوانين والتنظيمات ومدى مطابقة توجيهات السلطة السليمة، وبصفة عامة فان للهيئة المدققة إمكانية طرح التساؤلات المشروعة والملائمة والدقة المحاسبية، ومدى التقيد بمعايير الكفاءة وحسن السير والفعالية.

2- من حيث توقيت الرقابة:

يأخذ هذا الصنف من الرقابة صور متعددة هي:¹

2-1- الرقابة السابقة:

تشير إلى اتخاذ كافة الاستعدادات والاحتياطات اللازمة لتجنب الوقوع في المشكلات والسيطرة على المدخلات وتوجيهها لإنجاز الأهداف المرغوبة، وتتخذ هذه الرقابة صورة الموافقة المسبقة من أجهزة الرقابة سواء كان شخص عام أو هيئة معنية، فلا يجوز الارتباط بالتزام أو دفع أي مبلغ قبل الحصول على موافقة الجهة المختصة بالرقابة المسبقة.

2-2- الرقابة المتزامنة

هي رقابة متزامنة مع التنفيذ تهدف إلى التحقق من أن ما يجري عليه العمل يتم وفقا للخطط الموضوعة والقرارات المتخذة ومتابعة العمل أولا وباستمرار وذلك لتجنب الأخطاء والإهمال واكتشافها حال وقوعها والتصرف السريع عن طريق معالجتها.

2-3- الرقابة اللاحقة

تبدأ بعد التنفيذ وبعد انتهاء فترة زمنية معينة (عادة ما تكون سنة مالية)، بهدف الكشف عن الأخطاء التي وقعت أثناء التنفيذ وتقوم بها جهات رقابية غير خاضعة للسلطة التنفيذية كرقابة مجلس المحاسبة، فهي تعتبر رقابة شاملة تسمح بتقييم الخطى التي قطعتها أي منظمة كانت بغرض الترشيح أو التعديل أو التدبير اللازم القيام به تجاه الممارسات الأفضل في مجال إدارة الأموال العمومية ولذلك يطلق عليها أحيانا بأنها رقابة تقييمية.

¹-عكاش أكرم. مرجع سبق ذكره، ص.ص 45-46.

3- من حيث السلطة الممارسة للرقابة

وتنقسم إلى:¹

3-1- الرقابة الإدارية: هي تلك التي تقوم بها أجهزة الحكومة على نفسها وتتناول كيفية تنفيذ الميزانية وتسيير الأموال العمومية، وهي رقابة هرمية سلمية للرؤساء على مرؤوسيهـم.

3-2- الرقابة السياسية: بصورة عامة فالغاية من الرقابة على تنفيذ الميزانية هي التأكد من احترام الإجازة التي أعطاهـا البرلمان للحكومة في تحصيل الإيرادات وصرف النفقات، وتتحقق هذه الرقابة عن طريق التزام الحكومة بتقديم حساب ختامي في نهاية السنة المالية للبرلمان.

3-3- الرقابة القضائية: تقوم بها أجهزة مستقلة بهدف الحفاظ على المال، وعادة ما تتبع هذه الأجهزة رئيس الجمهورية حتى تتمتع باستقلال تجاه الوزارات المختلفة، وتقوم بتقديم تقرير سنوي لرئيس الدولة تبين فيه كل ما قامت به من أعمال وما كشفت عنه الرقابة المالية والمحاسبية من مخالفات مع تقديم، وهذه الرقابة يقوم بها مجلس المحاسبة في الجزائر.

¹-عكاش أـمـر. مرجع سبق ذكره، ص46.

المبحث الثاني: مراحل وأساليب تنفيذ الرقابة المالية ومستلزماتها

سنتطرق في هذا المبحث إلى مختلف المراحل الرقابية من إعداد وكذلك جمع البيانات وفحصها وكذلك التقارير المالية على مختلف الأساليب الرقابة الشاملة وكذلك المستمرة والدورية.

وقد قسمنا هذا المبحث إلى:

المطلب الأول: مراحل عمليات الرقابة المالية

المطلب الثاني: أساليب الرقابة المالية

المطلب الثالث: مستلزمات تنفيذ الرقابة المالية

المطلب الأول: مراحل عمليات الرقابة المالية

إن القيام بعملية الرقابة المالية تمر بأربع مراحل هي:

أولاً: مرحلة الإعداد وجمع البيانات

1- مرحلة الإعداد: قبل القيام بعملية الرقابة المالية يجب تحضير فرق العمل الذي سوف يقوم بعملية الرقابة، وتعد هذه المرحلة من المراحل الهامة لان اختيار أفراد العمل الأكفاء سوف ينعكس بصورة جيدة على باقي المراحل، لذلك على المراقب المالي أن يتمتع بجملة من الخصائص منها:

- قدرة المراقبة المالية على توفير معلومات دقيقة عن أوجه نشاط المنشأة المالية؛
- الإلمام بأوجه نشاط المنشأة الخاضعة للرقابة؛
- قدرة المراقب المالي على الاتصال مع جميع المنشأة؛
- اكتساب ثقة الآخرين الأمر الذي يؤدي إلى تسهيل مهمته في الرقابة وذلك من خلال تقديم المساعدة؛
- القدرة على تحليل البيانات المتوفرة وتحويلها إلى معلومات ذات فائدة؛
- أن يتسم بالموضوعية والمرونة ويبتعد عن التحيز.¹

2- مرحلة جمع بيانات:

في هذه المرحلة يقوم فريق بجمع البيانات المالية من مصادرها سواء كانت محفوظة في السجلات المحاسبية أو المحفوظة على أجهزة الحواسيب واستخراج هذه البيانات وجدولتها للقيام بعملية التتبع.

¹ سيروان عدنان، مزار الزهراوي، الرقابة المالية على الموازنات العراقية، البرلمان العراقي، العراق، 2006، ص 80

ثانياً: مرحلة فحص والتقارير المالية

1- مرحلة الفحص:

يقوم المراقب المالي في هذه المرحلة بمقارنة البيانات التي تحصل عليها مع ما هو مخطط له وهنا يستعين المراقب المالي بأدوات الرقابة المالية وهي:

1-1 الموازنة التخطيطية:

وتعتبر من أهم الأدوات المستخدمة في الرقابة وهي عبارة عن خطة شاملة لجميع عمليات المنشأة خلال مدة معينة فهي على معايير من أجل مقارنة الانجاز الفعلي وقياس الأداء.

1-2- التحليل المالي:

يعتبر التحليل المالي الخطوة الأساسية للرقابة المالية لان هذه العملية تتضمن مقارنة الخطط الموضوعية ومستوى تنفيذها والمقارنة بين الفترات الزمنية المختلفة وبين المنشأة المماثلة.

وتتم عملية المقارنة في التحليل المالي من خلالها:

- تحليل القوائم المالية: وذلك من خلال الميزانية العمومية.
- التحليل عن طريق النسب المالية المختلفة: مثل نسب السيولة، الربحية، والعائد على الاستثمار.

2- التقارير المالية

بعد الانتهاء من العمليات السابقة يأتي دور رئيس فرق عمل الرقابة لإعداد التقرير المالي للمدير ليصبح على علم بكل العمليات المالية أثناء تنفيذ الخطة المالية وعند الانتهاء منها.

وهذه التقارير يجب أن تكون مختصرة وذلك من خلال إما عرضها على شكل رسوم بيانية أو بأشكال أخرى تظهر مدى التغيرات المالية التي تحدث في المنشأة وتعرض أسباب المشاكل المالية.¹

المطلب الثاني: أساليب الرقابة المالية

لقد ذهب قوانين وأنظمة في اغلب لتحديد أساليب معينة لتنفيذ الرقابة كالاتي:

أولاً: الرقابة الشاملة

وفقا لهذا الأسلوب تتولى جهات الرقابة إجراء رقابة عارمة وتفصيلية على جميع المعاملات المالية وتمارسها الجهات الخاضعة للرقابة، أو أنها تكون شاملة أو إجمالية أو قد يتم تحقيق الرقابة الشاملة على قطاع معين في مجال نوعي معين من مجالات الأعمال المالية للوحدة الإدارية، أو رقابة إجمالية على باقي المجالات.

ثانياً: الرقابة الانتقائية

وفقا لهذا الأسلوب يتم اختيار عينة من المعاملات المالية المراد مراقبتها وفحص تلك العينة كنموذج قياسي للأعمال المالية للجهة الخاضعة للرقابة.

ويمكن استخدام الرقابة الانتقائية بطرق متعددة وهي:

¹سيروان عدنان، مزار الزهراوي، نفس المرجع السابق، ص 81.

1- العينة العشوائية:

حيث يتم اختيار عينة أو عينات معينة من المعاملات المالية يطرق عشوائية، وإخضاعها للرقابة دون الحاجة إلى إخضاع جميع المعاملات المالية في الوحدة الإدارية ويتبع مثل هذا الأسلوب في المؤسسات والإدارات والشركات التي فيها أعمال مالية ضخمة أو متعددة.¹

2- العينة الإحصائية:

وفقا لهذه الطريقة يتم تقسيم المعاملات المالية التي تقوم الجهات الخاضعة لرقابة على طبقات متشابهة ومتجانسة من ناحية الحجم والنوع ثم يتم اختيار عينة من كل طبقة على حدى.

3- العينة العنقودية:

حيث يتم اختيار عينة معينة ويمتد هذا الاختيار إلى مختلف مفردات موضوع المعاملة المالية التي تم اختيارها بحيث تمثل العينة مجموعة من المعاملات المالية لموضوعات مترابطة أو ذات صلة بموضوع العينة المختارة.

وجدير بالذكر أن لكل أسلوب من أساليب تنفيذ الرقابة المالية عيوباً معينة فأسلوب الرقابة الشاملة من الصعب تطبيقه في الدول الحديثة بسبب كثرة المعاملات المالية أو الرقابة الانتقائية فغاب عليه عدم الدقة والموضوعية في النتائج لأنها تتم بشكل انتقاء عشوائي غير معبر عن الأرقام الحقيقية.

ثالثاً: الرقابة المستمرة

يتضح أسلوب الرقابة المستمرة في الرقابة التي يمارسها محاسباً للإدارة، حيث يتم الفحص الدائم للمستندات والقيود المحاسبية للجهة الخاضعة للرقابة طوال العام.

رابعاً: الرقابة الدورية

تتم الرقابة على فترات دورية خلال سنة، كان تقوم أجهزة الرقابة الخارجية بمراجعات دورية لبعض الوحدات الخاضعة للرقابة، أو في حالة جرد المخازن والعهد في فترات تحددها الإدارة أو جهة الرقابة في حالة إجراء الرقابة السنوية على الحسابات النهائية لكل عام وإصدار التقرير الرقابي السنوي.²

المطلب الثالث: مستلزمات تنفيذ الرقابة المالية

لقد استمدت هذه المستلزمات من الشروط أو المقومات التي يجب أن يتصف بها نظام الرقابة المالية، والشروط التي يجب توفرها في من يمارس مهمة الرقابة والقواعد التي يجب أن يتبعها في عمله الرقابي، وقد اهتمت الجمعيات والهيئات العالمية والإقليمية والدولية المختصة بالرقابة المالية لهذه المستلزمات ومن هذه الهيئات : المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية واتحاد المحاسبين الدولي والمراجعين بانجلترا وجمعية المحاسبين في أمريكا والمنظمة الآسيوية للأجهزة العليا للرقابة والمنظمة الإفريقية للأجهزة العليا للرقابة ، كل هذه

¹ حسام ذر عزيني، الرقابة المالية، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إدارة الاعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، 2007، ص 46.

² حسام ذر عزيني، نفس المرجع السابق، ص 47.

المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية وضعت القواعد العامة والمقومات الأساسية لنظام الرقابة المالية، فضلا عن المقومات الأساسية التي يجب توفرها في أجهزة الرقابة المالية والقائمين بمهمة الرقابة بصورة عامة. لذلك سنتطرق إلى هذه المقومات فيما يلي:

أولا: المقومات الأساسية لنظام الرقابة المالية.

هناك مقومات أساسية يجب توفرها في نظام الرقابة المالية ومن أهمها:¹

1- سهولة ووضوح النظام الرقابي: يجب أن يكون نظام الرقابة سهلا وواضحا للقائمين عليه، فبساطة

النظام الرقابي ووضوحه يعتبر من أهم الشروط اللازمة لنجاحه وفعاليته لأن أي تعقيد لنظام الرقابي يؤدي إلى إرباك عملية الرقابة وحدوث أخطاء فيها وبالتالي عدم فعاليته.

2- مرونة وملائمة النظام الرقابي: يجب أن بلانم نشاط الرقابة الطبيعية عمل الجهة موضوع الرقابة، فمثلا

يجب أن تختلف برامج المرجعة والفحص في إدارة الدولة عنها في شركات القطاع العام، فضلا عن ذلك لابد أن يتصف نظام الرقابة بالمرونة لضمان فعاليته ونجاحه، من خلال التوجه والإرشاد البناء.

3- الاقتصاد في تكاليف العمل الرقابي: يتمثل الاقتصاد في تكاليف الرقابة بالاكفاء بالعدد المطلوب

والموظفين والذي لايتعدى الحاجة الفعلية لإعمال الرقابة واختصاصات هذه الأجهزة.

ثانيا: المقومات الأساسية لمن يتولى مهمة الرقابة المالية.

هناك مقومات أساسية يجب توفرها في كل من يقوم بمهمة الرقابة المالية ومن أهم هذه المقومات ما يلي:²

1- الاستقلالية والحماية: لابد أن يتوفر للقائمين بأعمال الرقابة الاستقلال الذي يبعدهم عن الضغوط والمؤثرات الخارجية فضلا عن الضمانات اللازمة لتحقيق الحماية الكافية لهم لضمان أداء عملهم الرقابي بإخلاص.

2- الخبرة والكفاءة: يجب أن يتمتع القائمون بأعمال الرقابة المالية بالخبرة والكفاءة اللزمتين لأداء أعمالهم الرقابية بصورة صحيحة وقد اهتمت قوانين بعض الدول وبعض الأعراف المعتادة بالرقابة المالية بتحديد معايير وشروط معينة لمن يتولى مهمة الرقابة المالية في مختلف فروعها ومجالاتها، ومن أهم هذه الشروط والمعايير ما يلي:

- يتم اختيار الأعضاء الفنيين من ذوي الخبرة الطويلة لشغل الوظائف العليا وبشروط خاصة من ضمنها سن معينة وقدر كاف من النزاهة وإن يكونوا من كبار موظفي الحكومة، وإن يكون لهم إجراءات خاصة لتعيين.

¹سيروان عدنان، مزار الزهراوي، مرجع سبق ذكره ص 94.

²سيروان عدنان، مزار الزهراوي، نفس المرجع السابق، ص 96.

- يتم اختيار الأعضاء الفنيين في المستويات الوظيفية الدنيا من المتخرجين في الجامعات والمعاهد ومن التخصصين في المحاسبة والإدارة والقانون وذلك باختيار أفضل الكوادر من الخرجين.
- يتم تدريب الأعضاء مدة زمنية كافية في مجال تخصصاتهم قبل مباشرة أعمال الرقابة المالية.

3- العناية المهنية الحريصة: لابد لمن يقوم بمهمة الرقابة أن يبذل العناية المهنية التي يتم الحرص القاطع في جميع مستويات الرقابة للوصول إلى مكامن الإسراف والانحراف والخلل في تنفيذ العمليات المالية فالمراقب المالي لابد أن يسخر إمكانياته كافة ليحصل على أكبر قدر ممكن من الأدلة والبراهين التي تدين مرتكبي المخالفات وذلك من خلال الفحص والتمحيص والتدقيق المستندي والاستفسارات.

ومن هنا نرى انه لا يجوز للمراقب المالي أن يتهم غيره بالفساد المالي واستباحه المالي العام من دون وجود أدلة ومستندات دامغة وقرائن قوية تثبت إدانة المتهم، هذه من جهة ومن جهة أخرى يجب أن يكون المراقب المالي على علم تام بالقوانين والأنظمة المالية والمحاسبات والمستندات واللوائح لكي يعرف مدى خروج المستفيدين عن القانون ومدى سلامة التصرفات المالية.¹

¹سيروان عدنان، مزار الزهراوي، مرجع سبق ذكره، ص 97.

المبحث الثالث: الهيئات المكلفة بالرقابة المالية على نفقات الميزانية

تمارس الرقابة المالية هيئات مختلفة في الدول ففي هذا المبحث سوف نتطرق إلى الهيئات المكلفة بالرقابة المالية في الجزائر، كما سنلقي الضوء على بعض الأجهزة العليا للرقابة المالية على المستوى الدولي.

المطلب الأول: رقابة المراقب المالي والمحاسب العمومي

في هذا المطلب سنتطرق إلى كيفية رقابة المراقب المالي والمحاسب العمومي.

أولاً: رقابة المراقب المالي:

المراقب المالي هو عون من الأعوان المكلفين بالرقابة القبلية على تنفيذ النفقات العمومية ويعين بقرار وزاري من طرف الوزير المكلف بالميزانية، ويخضع المراقب المالي للسلطة المباشرة لوزير المالية، وذلك وفق تنظيم إداري تمثله الأجهزة التالية على التوالي: المديرية العامة للموازنة، المديرية الجهوية للموازنة، والمراقبة المالية بالولاية.

ويوجد جهاز المراقب المالي مركبا على مستوى كل وزارة، ومحليا على مستوى كل ولاية وبلدية، وذلك أن رقابة النفقات التي يلتزم بها تطبق على ميزانيات المؤسسات والإدارات التابعة للدولة، والميزانيات الملحقة، وعلى الحسابات الخاصة للخرينة، وميزانية الولايات، وميزانية البلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، وميزانيات المؤسسات الإدارية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني، وميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري المماثلة.

إن وظيفة المراقب المالي محددة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 92-414 والمرسوم التنفيذي المعدل والمتمم له رقم 09-374، حيث يقوم المراقب المالي بتأشير القرارات و الوثائق التي تتضمن التزامات بنفقات عمومية من طرف الأمر بالصرف، والمجالات التي يحددها المرسوم السابق الذكر.¹

فحسب المادة 05 فإن القرارات المتضمنة التزاما عليها إلى تأشير المراقب المالي هي:²

- مشاريع قرارات التعيين والترسيم والقرارات التي تخص الحياة المهنية ومستوى المرتبات للمستخدمين باستثناء الترقية في الدرجة.
- مشاريع الجداول المسمية التي تعد عند قفل كل سنة مالية.

¹ - الجريدة الرسمية، المادة رقم 02 من المرسوم التنفيذي رقم 11-381 المؤرخ في 21 نوفمبر 2011، المتعلق بمصلحة المراقبة المالية.

² - الجريدة الرسمية، المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992، المتعلق بإجراءات الالتزام.

- مشاريع الجداول الأصلية الأولية التي تعد عند فتح الاعتمادات وكذا الجداول الأصلية المعدلة خلال السنة المالية.
- تخضع لتأشيرة المراقب المالي أيضا الالتزامات بالنفقات والتجهيز أو الاستثمار.
- كل التزام مدعم بسندات الطلب والفواتير الشكلية والكشوف أو مشاريع العقد عندما لا يتعدى المبلغ المستوى المحدد من قبل التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية.
- كل مشروع مقرر يتضمن مخصصات ميزانياته وكذا تفويض وتعديل الاعتمادات المالية.
- كل التزام يتعلق بتسديد المصاريف والتكاليف الملحق وكذا النفقات التي تصرف عن طريق الوكالات والمثبتة بفواتير نهائية.

وفي الواقع لقد تجسدت الرقابة في ممارسات ومناهج وحتى في تأويلات لنصوص لم تكن دوما متجانسة، وكذلك يتخذ المراقبون الماليون في بعض الأحيان مواقف متباينة يفسرها التباين في تكوين ومواصفات هؤلاء الموظفين الذين يريدون خاصة من مصالح مالية مختلفة.

بالإضافة إلى نقص التعليمات الواضحة أو نقص الإعلام والتكوين المهني، زيادة على ظروف عمل المراقب المالي البشرية والمادية، على المستوى المركزي والمحلي، لذلك فهذه الرقابة التي يقوم بها المحاسب العمومي المكلف الذي يتدخل أثناء تنفيذ النفقة.

ثانيا: رقابة المحاسب العمومي

إضافة إلى دوره في تنفيذ النفقات والإيرادات العامة يؤدي المحاسب العمومي دورا قياسيا مهما يتمثل في الدور الرقابي في مراقبة أعمال الآمرين بالصرف والتدقيق في شرعية الوثائق التي صادقت عليها، وتكون رقابة المحاسب العمومي موالية للرقابة التي يمارسها المراقب المالي على الأمر بالصرف، ويمكن أن نتعرف على هذه المجالات من خلال المادة 36 من قانون المحاسبة العمومية وهي تتمثل في:¹

- مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها.
- صفة الأمر بالصرف أو المفوض له.
- شرعية عمليات النفقات.
- توفر الاعتمادات.
- أن الديون لا تسقط آجالها أو أنها محل معارضة.
- الطابع الإبرائي للدفع.

¹ - شويخي سامية، أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة والمنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2011، ص59.

- تأشيرات عمليات المراقبة التي نصت عليها القوانين والأنظمة المعمول بها خاصة ما يتعلق بتأشيرة المراقب المالي.
- الصحة القانونية للمكتب الإبرائي أي التحقق من صلاحيات الدفع.

إذن يجب التأكد من العناصر السابقة حتى يتسنى للمحاسب العمومي قبل مباشرة إجراءات الدفع الموجه إليه يكتسي الطابع الشرعي وأن المبلغ المستحق مسجل في الفصل والبند الذي بشأنه تجري عملية الدفع، أما إذا رأى فيه مخالفة لها رفض قبول الصرف لتلك النفقة، إلا أن القانون خول للأمر بالصرف كونه الساهر على السير الحسن للمرافق العامة وتلبية للمصالح العامة وسيلة أخرى تمكنه من تمرير الأمر بالصرف رغم رفض المحاسب العمومي وهذا ما يعرف " بالتسخير المكتوب"، وهذا ما أكدته المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 91-314،¹ بقولها أنه يمكن للأمر بالصرف إذا ما قام المحاسب العمومي بإيقاف عملية الدفع أن يطلب منه كتابيا وتحت مسؤوليته دفعها.

وبالتالي إذا امتثل المحاسب العمومي لأمر التسخير هذا تبرأ ذمته من المسؤولية المالية و الشخصية، والملاحظ أنه حتى وإن كان هناك أمر بالتسخير فتبقى للمحاسب العمومي سلطة رفض صرف النفقة ورفض الامتثال للأمر بالصرف. ولكن عليه أن يبرر هذا الرفض بأحد الأسباب التالية:

- عدم توفر الاعتمادات المالية، ماعدا بالنسبة للدولة، عدم توفر أموال الخزينة.
- انعدام إثبات أداء الخدمة.
- طابع النفقة غير الإبرائياي الشخص المعني بالدفع هنا هو غير الدائن الحقيقي.
- انعدام تأشيرة مراقبة النفقات الموظفة أو تأشيرة لجنة الصفقات المؤهلة، إذا كان ذلك المنصوص عليه في التنظيم المعمول به.

المطلب الثاني: رقابة المفتشية العامة للمالية

تختص المفتشية العامة للمالية بالرقابة اللاحقة، أو أثناء التنفيذ أو في كل وقت إذا تطلب الأمر ذلك، على التسيير المالي و المحاسبي لكل الهيئات والمؤسسات الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية، وبصفة عامة كل شخص معنوي له حق التصرف في الأموال العمومية، كما تتولى عمليات التقييم الاقتصادي والمالي للمؤسسات الاقتصادية بهدف تقدير فعالية التسيير ونجاعته.²

وتعمل المفتشية العامة للمالية على:³

¹ - المادة 36 من القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، العدد 35 من الجريدة الرسمية الجزائرية.
² - هشام السلوقي، رقابة المفتشية العامة للمالية على المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، مذكرة تخرج من المدرسة الوطنية للإدارة، تخصص اقتصاد ومالية، الجزائر، 2006، ص10.
³ - بن داوود إبراهيم، البعد الرقابي للأموال من المنظور الأخلاقي الإسلامي، ملتقى الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011، ص06.

- القيام بالدراسات المقارنة لأنماط التسيير المالي والمحاسبي وأساليب الرقابة على الصعيدين الداخلي والخارجي بغرض مسايرة التطورات الخارجية.
 - القيام بالدراسات والتحليل والخبرات الاقتصادية والمالية بغية الوصول إلى تقدير الفعالية ونجاعة التسيير.
 - المراقبة الدورية لمصالح الإدارات والهيئات الموضوعة تحت وصاية أو سلطة الوزير المكلف بالمالية، وتعمل على تدقيق و مراجعة فعالية وعمل مصالح الرقابة التابعة لها.
 - كما تؤهل المفتشية العامة للمالية للقيام بالتقويم الاقتصادي للمؤسسات العمومية، وذلك بتدخلاتها بناء على طلب الهيئات والسلطات المؤهلة قانونيا.
- و تتمثل تدخلات المفتشية العامة للمالية من أجل تطبيق مهم التدقيق أو التحقيق أو الخبرة الخاصة بما يأتي:¹

- شروط تطبيق التشريع المالي والمحاسبي والأحكام القانونية أو التنظيمية التي لها أثر مالي مباشر.
- تسيير المصالح والهيئات المعنية ووضعيتها المالية.
- صحة المحاسبات وصدقها وانتظامها.
- مطابقة الانجازات للوثائق التقديرية.
- شروط استعمال الاعتمادات و وسائل المصالح والهيكل وتسييرها.
- سير الرقابة الداخلية في المصالح والهيئات التي تعنيها هذه التدخلات.

المطلب الثالث: رقابة مجلس المحاسبة

أنشئ مجلس المحاسبة بموجب المادة 190 من دستور 1976، وتكرس بموجب المادة 160 من دستور 1989، وهو المؤسسة العليا للرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات المحلية والإقليمية والمرافق العمومية.

تأسس مجلس المحاسبة سنة 1980م، بصدور الأمر رقم 80-05 المؤرخ في مارس 1980 والمتعلق بممارسة وظيفته الرقابية، ويخضع حاليا في تسيير الأمر رقم 95-20 المؤرخ في 17 جويلية 1995، المعدل والمتمم بالأمر رقم 10-02 المؤرخ في 26 أوت 2010، الذي يحدد صلاحيات المجلس بتنظيمه و سيره وجزاء تحرياته.

يتمتع مجلس المحاسبة باختصاصات واسعة في مجال الرقابة وتتمثل مهمته على وجه الخصوص في التدقيق في شروط الهيئات، الموارد والوسائل المادية والأموال العامة التي تدخل في نطاق اختصاصه

¹ - المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 92-78 المؤرخ في 22 فيفري 1992، تحدد اختصاصات المفتشية العامة للمالية، من الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 15.

وفي تقييم تسييرها وفي التأكد من مطابقة عمليات هذه الهيئات المالية والمحاسبية للتنظيمات والقوات المعمول بها، والهدف من ذلك هو تشجيع الاستعمال الفعال والصارم وترقية إجبارية تقديم الحسابات وتطوير شفافية تسيير المالية العمومية. كما يساهم المجلس في إطار صلاحياته في تعزيز الوقاية من مختلف أشكال الغش والممارسات غير القانونية أو غير الشرعية ومحاربتها.¹

يمارس مجلس المحاسبة صلاحياته القضائية عن طريق القرارات في حالة تصفية حسابات المحاسبين العموميين وتقديم الحسابات والانضباط في مجال تسيير الميزانية والمالية بالنسبة للأخطاء والأخطاء التي يرتكبها المسيرين، ويمارس مجلس المحاسبة صلاحياته الإدارية من خلال مراقبة نوعية التسيير من حيث الفعالية والكفاءة والاقتصاد.

يمكن لرئيس الجمهورية أو الوزير الأول أو رئيس المجلس الشعبي الوطني أو رئيس مجلس الأمة أن يلتزم مجلس المحاسبة لدراسة الملفات ذات الأهمية الوطنية، كما يمكن استشارته في التمهيدية للقوانين المتضمنة ضمن الميزانية وفي المشاريع التمهيدية للنصوص المتعلقة بالأموال العمومية.

وفي إطار التعاون الدولي وطبقا لنصوصه القانونية قام مجلس المحاسبة بإنشاء عدة علاقات مؤسساتية مع أجهزة أجنبية عليا للرقابة المالية مع الاتفاق المشترك على تحقيق أهداف التعاون وتدعيم القدرات التي أقرتها المنظمة الدولية للأجهزة العليا لرقابة الأموال العمومية INTOSAI وقد تجسدت هذه العلاقات في:

- اتفاقية التعاون بين مجلس المحاسبة الجزائري والديوان المركزي للمحسابات المصري الموقعة في القاهرة من الطرفين بتاريخ 17 يناير 2000.
- مذكرة التعاون بين مجلس المحاسبة الجزائري والمراقب العام لجمهورية بوليفيا بفرنزويلا بتاريخ 22 فيفري 2003.
- مذكرة التعاون بين مجلس المحاسبة الجزائري ونظيره التركي الموقعة بالجزائر بتاريخ 15 مارس 2001.

¹ - مجلس المحاسبة، الموقع الإلكتروني: <http://www.compt.org.dz>، تم الاطلاع عليه يوم 08 أفريل 2023، على الساعة 12:57.

خلاصة:

من خلال دراستنا لهذا الفصل وجدنا أن الرقابة المالية ليست بموضوع جديد بل كانت تحظى باهتمام كبير منذ العصور الأولى لكن بصورة بدائية، حيث تتمثل الرقابة المالية في مجموعة الإجراءات التي توضع للتأكد من مطابقة التنفيذ الفعلي للخطط الموضوعة ودراسة أسباب الانحرافات حتى يمكن علاجها، وهي تهدف إلتأكد من أن الإنفاق العام والخطط الموضوعة يتم وفقا لما هو مخطط له ووفقا للقوانين واللوائح والتشريعات والتعليمات المالية ونجد أيضا أن الرقابة المالية تطبق وتنفذ من أنواع عدة من الهيئات المحلية والدولية.

الفصل الثالث:

دراسة حالة حول دور الرقابة
المالية في تنفيذ ميزانية
التسيير للديوان المركب متعدد
الرياضات-ميلة

تمهيد:

بعد تطرقنا إلى الجنب النظري في الفصلين السابقين إلى مختلف تعاريف الميزانية العامة ومبادئها ودورة تنفيذها وأقسامها، وكذا تطرقنا إلى الرقابة المالية ومراحلها وأساليب تنفيذها ومستلزماتها ومختلف الهيئات المكلفة بذلك، التي تعتبر أهم الهيئات التي تركز عليها الدولة في تنفيذ العمليات المالية.

سنقوم في هذا الفصل المتعلق بالجانب التطبيقي بدراسة ميدانية لنتعرف من خلاله على كيفية تنفيذ وتسيير الميزانية على مستوى ديوان المتعدد الرياضات وطرق الرقابة المالية عليها، وذلك بدراستنا لميزانية التسيير كنموذج للعمل ومدى تعلقها بالنفقات، وسنتناول في هذا الفصل ثلاث مباحث:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي حول ديوان المركب متعدد الرياضات.

المبحث الثاني: إطار عام حول إيرادات ونفقات ديوان المركب متعدد الرياضات.

المبحث الثالث: الرقابة المالية على ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي حول ديوان المركب متعدد الرياضات

تعد المنشأة الرياضية العنصر الأساسي لكل مسعى للتطور الرياضي فهي تتحكم في مستقبل الرياضي كله، وتشكل القاعدة الأساسية التي بدونها لا يمكن القيام بأي مسعى لتعميم وتوسيع الممارسات الرياضية.

لذا سوف نتطرق في هذا المبحث للحديث عن ديوان المركب متعدد الرياضات والذي تم تقسيمه إلى:

المطلب الأول: التعريف بديوان المركب متعدد الرياضات.

المطلب الثاني: استعمال ديوان المركب متعدد الرياضات.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي ووحدات ديوان المركب متعدد الرياضات لولاية ميلة.

المطلب الأول: التعريف بديوان المركب متعدد الرياضات ومهامه

سننتظر في هذا المطلب إلى التعريف بديوان المركب متعدد الرياضات والمهام المكلف بها.

أولاً: التعريف بديوان المركب متعدد الرياضات

بناء على تقرير وزير الشباب والرياضة وبناء على الدستور والمرسوم التنفيذي رقم 05-492 تحدثت تسمية " مكاتب المركبات المتعددة الرياضات، مؤسسات عمومية ذات طابع إداري، وشخصية معنوية واستقلال مالي".

دواوين المركبات المتعددة الرياضات للولايات التي تدعى في صلب النص " الدواوين" مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يكون مركز كل ديوان في مقر الولاية، وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالرياضة.¹

ثانياً: مهام ديوان المركب متعدد الرياضات

يكلف الديوان الوطني للمركب متعدد الرياضات، بالمهام التالية:²

- ضمان عمل مجموعات المنشآت الرياضية وهياكل الاستقبال المكونة لممتلكات الديوان وتسييرها وصيانتها.
- ضمان صيانة منشآت وتجهيزات الديوان وانجاز كل أشغال البناء أو التهيئة، أو التوسيع أو الدعم أو الترميم في هذا المجال أو التكليف بإنجازها.
- وضع وسائلها تحت التصرف قصد ضمان التحضير والتنظيم المادي والتقني لما يأتي:

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 05-492 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426 الموافق لـ 22 ديسمبر سنة 2005، يتضمن تعديل القانون الأساسي لدواوين المركبات المتعددة الرياضات. العدد 84.

² - المرسوم التنفيذي رقم 05-492، نفس المرجع السابق.

- المنافسات والتظاهرات الرياضية المحلية والوطنية والدولية التي تجري داخل المنشآت الرياضية للديوان.
- التدريبات التحضيرية للرياضيين.
- تعليم التربية البدنية والرياضية والمستويات الأخرى للممارسات البدنية والرياضية.
- تكوين الرياضيين وكذا مستخدمي التأطير وتحسين مستواهم وتجديد معارفهم.
- استقبال الرياضيين من المنتخبات المحلية والجهوية والوطنية ووضع الوسائل الضرورية لتحضيرهم وتجمعهم تحت تصرفهم.
- المساهمة في تنمية الممارسات الرياضية المنتشرة ضمن مدارس الرياضة عن طريق وضع الوسائل والهياكل تحت تصرفها.
- تنظيم كل التظاهرات والعروض الرياضية وترقيتها، وعرضا، الفنية والثقافية منها وضمان كل أداء للخدمة في مجال التسلية وراحة الجمهور.

المطلب الثاني: استخدامات ديوان المركب متعدد الرياضات

ينظم المدير في كل ديوان الدخول إلى المنشآت الرياضية ضمن احترام الأحكام القانونية والتنظيمية والمنصوص عليها في قانون التربية البدنية والرياضية المحددة من طرف الوزير المكلف بالرياضة المعمول بها حسب مستوى الممارسة الرياضية وتعداد الممارسين والأوقات التي تقرر لهم.

يعد منهج سنوي لاستعمال كل منشأة حسب قدرتها الوظيفية في بداية كل موسم رياضي بالاتفاق مع الاتحاديات والرابطات والأندية الرياضية والمؤسسات والهيئات المستعملة ومراعاة ترتيب الأولوية:¹

1- بالنسبة للمباريات

- التظاهرات الرياضية الدولية.
- البطولات الوطنية المدنية والمدنية والجامعية أو العسكرية في الحالة التي يكون فيها تنظيمها لا مركزيا وهادفا لترويج الرياضة.
- مهرجان الرياضة الجماهيرية.
- مقابلات رياضية بين فرق القسم الوطني للرياضات الجماعية والمنظمة لحفلات جهوية للرياضات الفردية.
- مقابلات رياضية جهوية بين فرق القسم الجهوي الشرفي للرياضات الجماعية والمنظمة لحفلات جهوية للرياضات الفردية.
- مقابلات رياضية محلية بين فرق الولاية.
- يجب أن يخصص عند الحاجة يوم في الأسبوع، لتنظيم مباريات للقطاع المدرسي.

¹ - مرسوم رقم 117-77 مؤرخ في 20 شعبان 1397 الموافق ل 06 غشت 1977 يتضمن انشاء و تنظيم مكاتب المركبات المتعددة الرياضات.

- يجب أن يخصص بعد ظهر يوم في الأسبوع عند الحاجة، لتنظيم مباريات للقطاعين الجامعي والعسكري.

2- بالنسبة للتدريبات

- الجمعيات الرياضية للأقسام الوطنية بمعدل ثلاث حصص تدريبية على ساعتين في الأسبوع.
- الجمعيات الرياضية للأقسام الجهوية والشرفية، بمعدل حصتين تدريبيتين، مدة كل منهما ساعة ونصف.
- المدارس الرياضية التي تضم الشبان النابغين من الرياضيين في الولاية، وبمعدل حصتين في الأسبوع، مدة كل منهما ساعة ونصف.
- المؤسسات المدرسية والجامعية والوحدات العسكرية غير المزودة بمنشآت رياضية تمكنها من تعليم التربية البدنية والرياضية في أماكنها، ويجب أن تبرمج ساعات تعليم التربية البدنية والرياضية في مطلع الصباح وابتداء بعد الظهر.
- الجمعيات الرياضية

3- بالنسبة لتكوين الإطارات

من بين استخدامات ديوان المركب متعدد الرياضات برمجت تمارين التكوين للإطارات في الولاية، تكون الأولوية للحصص التربوية التطبيقية بالنسبة للعمليات المدرجة في الفقرة بالمرسوم.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لديوان المركب متعدد الرياضات لولاية - ميلة

نتطرق في هذا المطلب إلى عرض كل من الهيكل التنظيمي والوحدات التابعة لديوان المركب المتعدد الرياضات لولاية ميلة.

أولاً: الهيكل التنظيمي

من خلال تحليلنا للهيكل التنظيمي وجدنا أن المؤسسة تضم قسمين، حيث القسم الأول يضم سبعة مكاتب وخلايا، والثاني يضم مكتب واحد.

1- المدير: يعين مدير الديوان بقرار من الوزير المكلف بالرياضة بناء على اقتراح من الوالي، وتنتهي مهامه حسب الأشكال نفسها، ويساعد في مهمته رؤساء أقسام ورؤساء وحدات ويعين الرؤساء بقرار منه، وتتمثل أهم المهام التي يقوم بها في:

- يضمن حسن سير الديوان؛
- يبرم جميع الصفقات والاتفاقيات والعقود والاتفاقات في إطار التنظيم المعمول به؛
- يمثل الديوان أمام العدالة وفي جميع أعمال الحياة المدنية؛
- يمارس السلطة السلمية على جميع المستخدمين؛

الفصل الثالث: دراسة حالة - دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة

- يعين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم، وذلك في إطار القوانين الأساسية السارية عليهم؛
- يقترح التنظيم والنظام الداخليين للديوان؛
- يحضر اجتماعات مجلس الإدارة ويتولى تنفيذ مداولاته؛
- يعد التقرير السنوي عن النشاط ويرسله إلى الوزير الوصي بعد موافقة مجلس الإدارة عليها؛
- يعد مشاريع الميزانيات وبرامج النشاطات والحسابات الإدارية والمالية للمؤسسة، وهو الأمر بصرف الميزانية.

1-1- الأمانة: تعتبر الأمانة جزءاً من مكتب المدير حيث تعد همزة الوصل بين المدير ومختلف الأقسام

والمصالح والأطراف الخارجية من مواطنين وإدارات أخرى ويمكن إيجاز بعض مهام الأمانة فيما يلي:

- تسجيل وإبلاغ المدير بكل الاتصالات والمراسلات الداخلية والخارجية كتابية كانت أو هاتفية؛
- تسجيل الوثائق المصادق عليها من طرف المدير؛
- استقبال الضيوف وتقديمهم للمدير؛
- تسجيل الرسائل والتقارير الواردة والصادرة من وإلى المؤسسة والقيام بالمصادقة عليها كبريد صادر أو وارد؛
- تنظيم وتحضير الاجتماعات وتحضير المراسلات والختم عليها.

1-2- قسم الإدارة والمالية: يكلف بتسيير الوسائل البشرية والمادية والمالية للمكتب.

1-3- قسم الصيانة وتقييم المنشآت والتجهيزات: يكلف بالقيام بأشغال الصيانة والتصليح والتهيئة للمنشأة الرياضية التابعة للمكتب.

الشكل رقم 1: الهيكل التنظيمي لديوان المركب المتعدد الرياضات لولاية ميلة



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ثانيا: وحدات ديوان المركب المتعدد الرياضات لولاية ميلة

تتنتمي للمؤسسة أهم الوحدات والمنشآت الرياضية في الولاية من ملاعب وقاعات ومساح، وهي مصنفة في الجدول التالي:

الجدول رقم 1: وحدات ديوان المركب المتعدد الرياضات لولاية ميلة

الوحدات	الاسم	الموقع
الولاية	ملعب بلقاسم بلعيد	ميلة
	ملعب بيرش العربي	وادي النجاء
	ملعب 11 ديسمبر 1960	شلغوم العيد
المساح	المسبح النصف أولمبي مغلاوة محمود	ميلة
	المسبح النصف أولمبي مزلاي لخضر	شلغوم العيد
	المسبح النصف أولمبي منتوري محمد الصالح	فرجيوة
	المسبح الجوّاري يحيى بني قشة	بني قشة
	المسبح النصف أولمبي قرعيش الطاهر	تاجنانت
	القاعدة المائبة أحداث 2 جويلية 1956 القتل الجماعي بني هارون	بني هارون
	القاعة المتعددة الرياضات الإخوة لزعر	ميلة
البلديات	القاعة المتعددة الرياضات بن عبد الرحمان الطيب	ميلة
	القاعة المتعددة الرياضات لعور حسين	وادي النجاء
	القاعة المتعددة الرياضات محمد بوضياف	شلغوم العيد
	القاعة المتعددة الرياضات حملاوي معمر	شلغوم العيد
	القاعة المتعددة الرياضات الشهيد ملاح الطيب	وادي العثمانية
	القاعة المتعددة الرياضات الأخوين إسماعيل ولخضر زواط	فرجيوة
	القاعة المتعددة الرياضات محمد الطاهر رماش	القرارم قوقة
	القاعة المتعددة الرياضات قريع رابح	التلاغمة
	القاعة المتعددة الرياضات ميغاري رشيد	تاجنانت
	القاعة المتخصصة الشهيد حماني مداني	أولاد خلوف
	القاعة المتخصصة الشهيد علي بوقريط	دراجيبوصلاح

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

المبحث الثاني: إيرادات ونفقات ديوان المركب متعدد الرياضات وعملية تسييرها

تعد ميزانية ديوان المركب متعدد الرياضات جزء من الميزانية العامة للدولة التي تسعى من خلالها الى تحقيق المنفعة العامة من خلال إيراداتها ونفقاتها ضمن إطار قانوني خاص بهذا المجال، ولمعرفة كيفية تسيير إيرادات ونفقات المؤسسة قسمنا المبحث إلى ثلاث مطالب:

المطلب الأول: إيرادات ديوان المركب متعدد الرياضات.

المطلب الثاني: نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات.

المطلب الثالث: تسيير إيرادات ونفقات ديوان المركب متعدد الرياضات.

المطلب الأول: إيرادات ديوان المركب متعدد الرياضات

يعتمد ديوان مركب متعدد الرياضات في تغطية نفقاته على إيرادات صادرة بموجب قرار وزاري مشترك بين وزارة المالية ووزارة الشباب والرياضة، وبناءا على المعطيات المتحصل عليها أثناء القيام بالدراسة الميدانية والتي تخص سنة 2022 يمكن ذكر هاته الإيرادات فيما يلي:

الباب الأول: إعانات الدولة

تعد الدولة أكبر مساهم وهذا راجع لما تخصصه من اعتماد مالي لتغطية النفقات الخاصة بالمؤسسة، حيث تغطي ما نسبته 97.63 % من الإيرادات الكلية لديوان المركب متعدد الرياضات، وهذا بالنسبة لسنة 2022 ولا تكاد تختلف هاته النسبة بالنسبة للسنوات السابقة.

وبقوم ديوان المركب متعدد الرياضات بمشروع تحضير ميزانية السنة المقبلة 2022 خلال الثلاثي الأخير من سنة 2021 وإرساله الى وزارة الشباب والرياضة، حيث تقوم هذه الأخيرة بجمع معلومات عن جميع دواوين المركبات متعددة الرياضات ل 48 ولاية وبالتفاوض مع وزارة المالية يتم الحصول على الإيرادات اللازمة للسنة المقبلة.

وبصدور قانون المالية لسنة 2022 رقم -16 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن لقانون المالية لسنة 2022 تتحصل من خلاله وزارة الشباب والرياضة على الاعتمادات المخصصة لها، أما المرسوم التنفيذي رقم 22-16 المؤرخ في 3 جانفي سنة 2022 يتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشباب والرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022. (انظر الملحق رقم 01).

وبصدور القرار الوزاري المشترك رقم 00000713 المؤرخ في 23 جانفي 2022 يتضمن توزيع الإيرادات، النفقات والمناصب المالية للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الخاضعة للأحكام القانونية الأساسية المشتركة دواوين المركبات المتعددة الرياضات. (انظر الملحق رقم 02 و 03 و 04)

الباب الثاني: باقي الرصيد المستخرج من السنة السابقة

عبارة عن إيرادات متحصل عنها من سنوات سابقة ويمكن اعتبارها كفوائض من سنوات سابقة.

الباب الثالث: الإيرادات المترتبة عن تسيير المرافق التابعة للديوان

يتحصل ديوان من خلال تسيير المرافق التابعة له على إيرادات وتتمثل هذه المرافق في:

- بيوت الشباب: من خلال إيرادات الإطعام والمبيت؛
- الملاعب: من خلال بيع تذاكر الدخول إلى الملعب، حقوق استغلال الجمعيات الرياضية للملاعب؛
- الاشتراكات المترتبة عن الانخراط في المسبح؛

الباب الرابع: الإيرادات العادية الأخرى

عبارة عن إيرادات متحصل عليها من أجور العمال المتحصلين على عطلة مرضية طويلة المدى، والتقاعد والإحالة على الاستيداع خلال السنة الجارية. (انظر الملحق رقم 05).

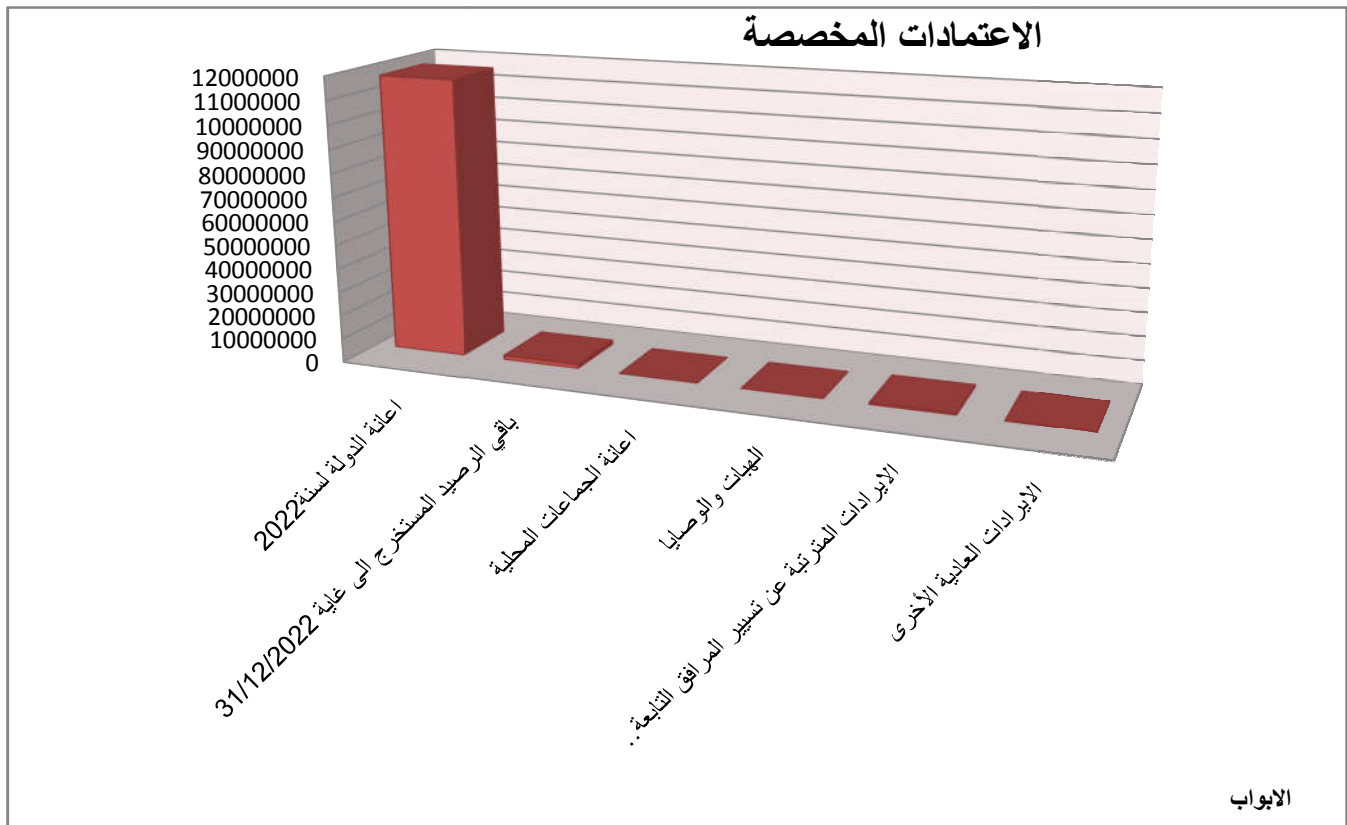
جدول رقم 02: إيرادات ديوان المركب متعدد الرياضات لسنة 2022

الأبواب	العناوين	المبالغ
1	اعانة الدولة لسنة 2022	117127185.00
2	باقي الرصيد المستخرج الى غاية 2022/12/31	1758535.17
3	اعانة الجماعات المحلية	
4	الهبات والوصايا	
5	الايرادات المترتبة عن تسيير المرافق التابعة للديوان	754441.90
6	الايرادات العادية الأخرى	334004.00
مجموع الايرادات		119974166.07

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 02 : إيرادات ديوان المركب متعدد الرياضات لسنة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

الفصل الثالث: دراسة حالة - دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التشغيل لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة

يمثل الجدول والشكل أعلاه أعمدة بيانية لإيرادات ديوان المركب متعدد الرياضات أي جميع المداخل التي يتحصل عليها عن طريق وزارة المالية بواسطة وزارة الشباب و الرياضة، و من خلال مدونة ميزانية التشغيل حيث نلاحظ انه يتحصل على إيراداته من أربعة مصادر، و يعتمد ديوان المركب متعدد الرياضات في الحصول على الإيرادات بالدرجة الأولى على إعانة الدولة حيث تعد أكبر مساهم لما تخصصه من اعتمادات مالية، بالإضافة إلى باقي رصيد السنة الماضية إن وجد و الذي قدرت قيمته لسنة 2022 ب 1758535.17 دج بنسبة 98%، أما باقي الاعتمادات تحصلها من الإيرادات المترتبة عن تشغيل المرافق التابعة لديوان مثل الإطعام و الفندقية التي قدرت قيمتها ب754441.90 دج، بينما الاعتمادات العادية الأخرى فقدت قيمتها ب334004.00 دج.

من خلال الشكلين نلاحظ أن الدولة هي أكبر ممول لديوان المركب متعدد الرياضات نظرا لاعتماداتها الضخمة مقارنة بباقي المصادر.

المطلب الثاني: نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات

يعتمد ديوان مركب متعدد الرياضات على نفقات مرخص بها وصادرة بموجب قرار وزاري مشترك بين وزارة المالية ووزارة الشباب والرياضة وبناءا على المعطيات المتحصل عليها أثناء القيام بالدراسة الميدانية والتي تخص سنة 2022 تضم هاته النفقات جانبين وهما نفقات المستخدمين ونفقات التشغيل. (انظر الملحق رقم 06)

أولا: نفقات المستخدمين

تضم هذه النفقات ما يلي:

الباب الأول: الراتب الرئيسي للنشاط

ويشمل ما يوضحه الجدول التالي:

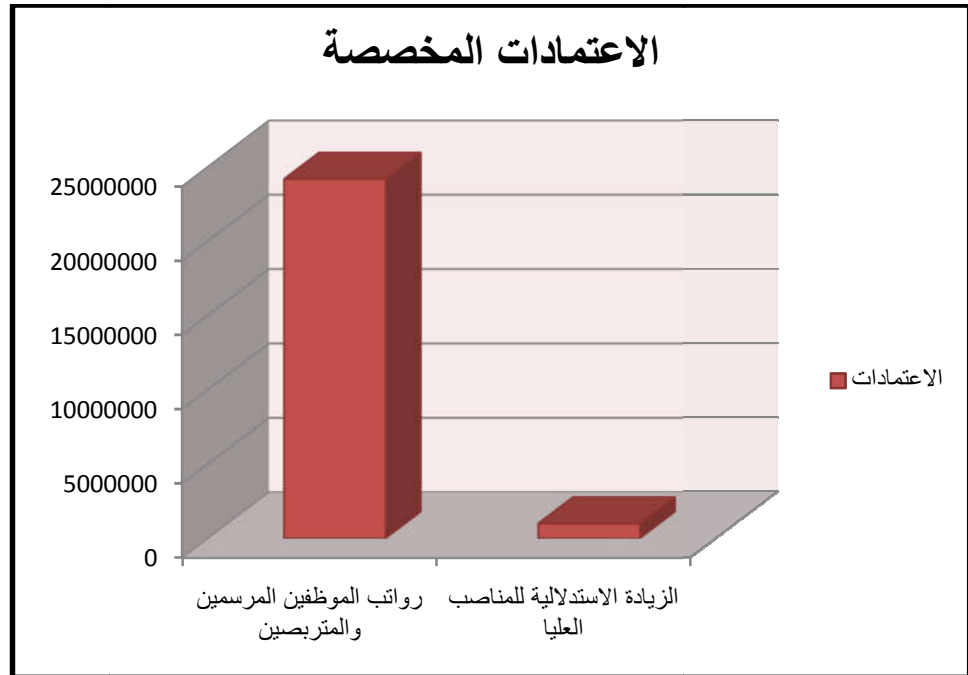
الجدول رقم 03: الراتب الرئيسي للنشاط

الباب-1-	العنوان	الاعتمادات المخصصة
المادة -1-	رواتب الموظفين المرسمين والمتربصين	24152628.23
المادة -2-	الزيادة الاستدلالية للمناصب العليا	1000000.00
المجموع		25152628.23

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 03: الاعتمادات المخصصة للراتب الرئيسي للنشاط في ديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

من خلال الجدول والأعمدة البيانية نلاحظ إن الراتب الرئيسي للنشاط يتكون من مادتين وهما:

- المادة 1/ رواتب الموظفين المرسمين والمتربصين: عبارة عن أجور العمال المرسمين والمتربصين خلال سنة كاملة، حيث بلغت نسبة الاعتمادات المخصصة لها 96.02% أي ما يعادل 24152628.23 دج وهي أكبر مبلغ يتم إنفاقه في هذا الباب.

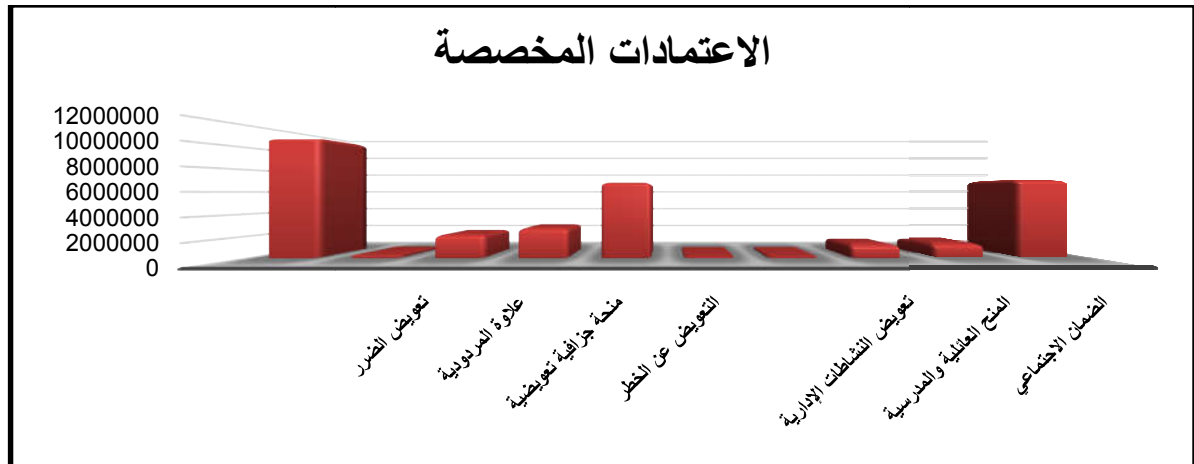
- المادة 2/الزيادة الاستدلالية المناصب العليا: عبارة عن زيادات مقررة خلال السنة المالية من خلال الترقيات في المناصب العليا وتكون هذه الزيادات في الأجور، والتي بلغت نسبتها 3.98% أي ما يعادل 1000000.00 من نفقات الراتب الرئيسي للنشاط.

الباب-2-	العنوان	الاعتمادات المخصصة
المادة 1	أجور المستخدمين المتعاقدون العاملون بالتوقيت الكامل	11000000.00
المادة 2	أجور المستخدمين المتعاقدون العاملون بالتوقيت الجزئي	260000.00
المادة 3	تعويض الضرر	2100000.00
المادة 5	علاوة المردودية	2700000.00
المادة 7	منحة جزافية تعويضية	6900000.00
المادة 8	التعويض عن الخطر	160000.00
المادة 9	التعويض الجزافي عن الخدمة.	180000.00
المادة 10	تعويض النشاطات الإدارية	1200000.00
المادة 11	المنح العائلية والمدرسية	1200000.00
المادة 12	الضمان الاجتماعي	7072420.00
	المجموع	32772420

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 04: الاعتمادات المخصصة للمستخدمين المتعاقدون ديوان مركب متعدد الرياضات، ميلة، 2023.



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

الفصل الثالث: دراسة حالة - دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة

يمثل الجدول والشكل السابق أعمدة بيانية لاعتمادات المخصصة لنفقات المستخدمين الخاصة بمدونة ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات، نلاحظ أن أكبر إنفاق للمؤسسة يكون على رواتب المستخدمين المتعاقدين- الرواتب - منح ذات طابع عائلي - قدرت ب 32772420 دج بنسبة 33%، أما بالنسبة لراتب الرئيسي للنشاط و تعويضان و المنح المختلفة فتتراوح قيمتها ما بين 25000000 و 26506159 دج، أما مساهمة ديوان في الخدمات الاجتماعية فهي أدنى إنفاق لديوان.

يتكون هذا الباب من عدة مواد وفق مدونة الميزانية وتتمثل في:

- المادة 1 المتمثلة في أجور المستخدمين المتعاقدون العاملون بالتوقيت الكامل تتمثل في أجور العمال المهنيين العاملين لمدة 7 ساعات والتي بلغت نسبتها 33.57% وهي أكبر نفقة في هذا الباب.
- تليها المادتين 7 و 12 المتمثلة في المنحة الجزافية التعويضية والضمان الاجتماعي اللتان بلغت نسبتهما على التوالي 21.05% و 21.59%.
- أما بالنسبة للمادة 3 المتمثلة في تعويض الضرر وهو تعويض شهري لفائدة العمال المهنيون والمادة 5 علاوة المردودية تكون نسبتهما منخفضة بالنسبة للمواد السابقة حيث بلغت على التوالي 6.40% و 8.23%.
- بالإضافة إلى المواد 10 و 11 المتناول فيها تعويض دعم نشاطات الإدارة والمنح العائلية والمدرسية، حيث خصص لهم نفس مبلغ الاعتمادات قدرت نسبتها ب 3.67%.
- أما المواد 2، 8، 9 المتمثلة على الترتيب في: أجور المستخدمين المتعاقدون العاملون بالتوقيت الجزئي، التعويض عن الخطر والإلزام، التعويض الجزافي عن الخدمة، حيث كانت نسبة نفقاتهم منخفضة جدا مقارنة مع المواد السابقة، قدرت نسبتها ب: 0.79 للمادة 2 و 0.49 للمادة 8 اما المادة 9 كانت نسبتها 0.54.

الباب الثالث: المنح والتعويضات المختلفة

وتشمل 38 تعويض من بينها:

جدول رقم 054: المنح والتعويضات المختلفة

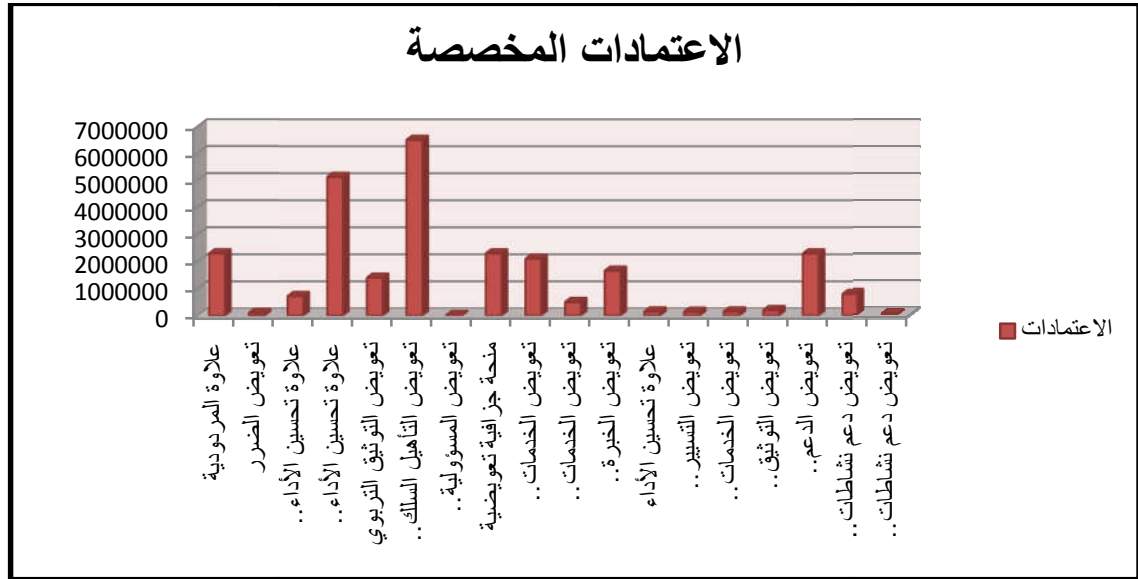
الباب-3-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة -1-	علاوة المردودية	2300000.00
المادة-5-	تعويض الضرر	100000.00
المادة-6-	علاوة تحسين الأداء في التسيير	720000.00
المادة-7-	علاوة تحسين الأداء التربوي	5131159.00
المادة-12-	تعويض التوثيق التربوي	1400000.00
المادة-13-	تعويض التأهيل السلك البيداغوجي وموظفي المصالح الاقتصادية	6500000.00
المادة-14-	تعويض المسؤولية الشخصية لفائدة الأعوان المحاسبين المعتمدين والوكلاء	15000.00
المادة-15-	منحة جزافية تعويضية	2300000.00
المادة-16-	تعويض الخدمات الإدارية المشتركة	2100000.00
المادة-17-	تعويض الخدمات التقنية المشتركة	500000.00
المادة-18-	تعويض الخبرة البيداغوجية	1660000.00
المادة-19-	علاوة تحسين الأداء	150000.00
المادة-20-	تعويض التسيير ومتابعة المشاريع	140000.00
المادة-21-	تعويض الخدمات التقنية	150000.00
المادة-29-	تعويض التوثيق التربوي الخاص لموظفي المصالح الاقتصادية	200000.00
المادة-34-	تعويض الدعم البيداغوجي والتسيير	2300000.00
المادة-35-	تعويض دعم نشاطات الإدارة	800000.00
المادة-36-	تعويض دعم نشاطات الإدارة	40000.00
المجموع		26506159.00

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

تحليل الجدول:

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 05: الاعتمادات الخاصة بالمنح والتعويضات في ديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

يمثل الجدول والشكل السابق أعمدة بيانية لاعتمادات المخصصة للمنح والتعويضات المختلفة الخاصة بمدونة ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات، نلاحظ أن حيث أن تعويض التأهيل السلك البيداغوجي وموظفي المصالح الاقتصادية خصصت له أكبر نسبة قدرت بـ 6500000 دج بنسبة 24.52%، وتتغير نسبة الاعتمادات المخصصة حسب أهمية المادة، فنلاحظ أن هذه النسبة تختلف قيمتها بين العلاوات والتعويضات والمنح إلى أن تبلغ أدنى قيمة لها المتمثلة في تعويض دعم نشاطات الإدارة قدرت بـ 0.01%.

الباب الرابع: التكاليف الاجتماعية

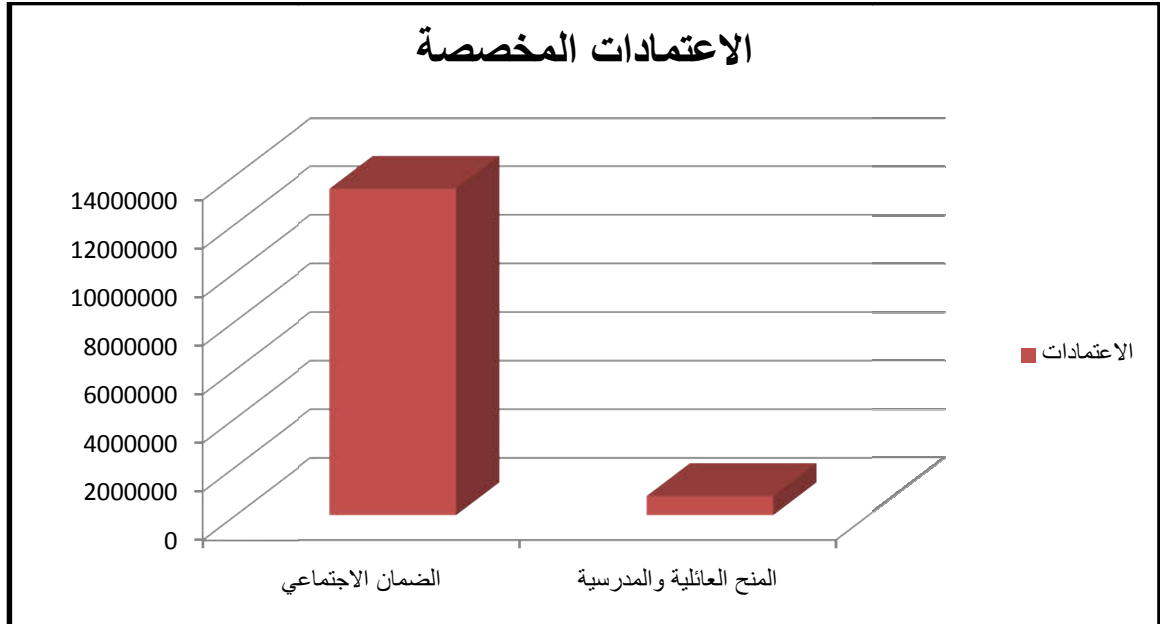
جدول رقم 06: التكاليف الاجتماعية

الباب -4-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	الضمان الاجتماعي	13445918.50
الفقرة-1- الفقرة-2- الفقرة-3-	النظام العام	12773622.57
	تأمين البطالة	537836.74
	التقاعد المسبق	134459.19
المادة-2-	المنح العائلية والمدرسية	800000.00
المجموع		14245918.50

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 06: الاعتمادات المخصصة للتكاليف الاجتماعية في ديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

يمثل الجدول والشكل السابق أعمدة بيانية لاعتمادات المخصصة للمنح والتعويضات المختلفة الخاصة بمدونة ميزانية التسيير يتكون الباب الرابع من التكاليف الاجتماعية التي بدورها تتكون من مادتين، المادة 1

الفصل الثالث: دراسة حالة - دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة

خاصة بالضمان الاجتماعي التي تضم كل من النظام العام، تأمين البطالة والتقاعد المسبق، التي خصصت لها أكبر نسبة من الاعتمادات قدرت بـ 94.38%، على عكس المادة 2 الخاصة بالمنح العائلية و المدرسية التي كانت نسبتها منخفضة جدا بالنسبة للمادة الأولى قدرت بـ 5.61%.

الباب السادس: المساهمة في الخدمات الاجتماعية

جدول رقم 07: المساهمة في الخدمات الاجتماعية

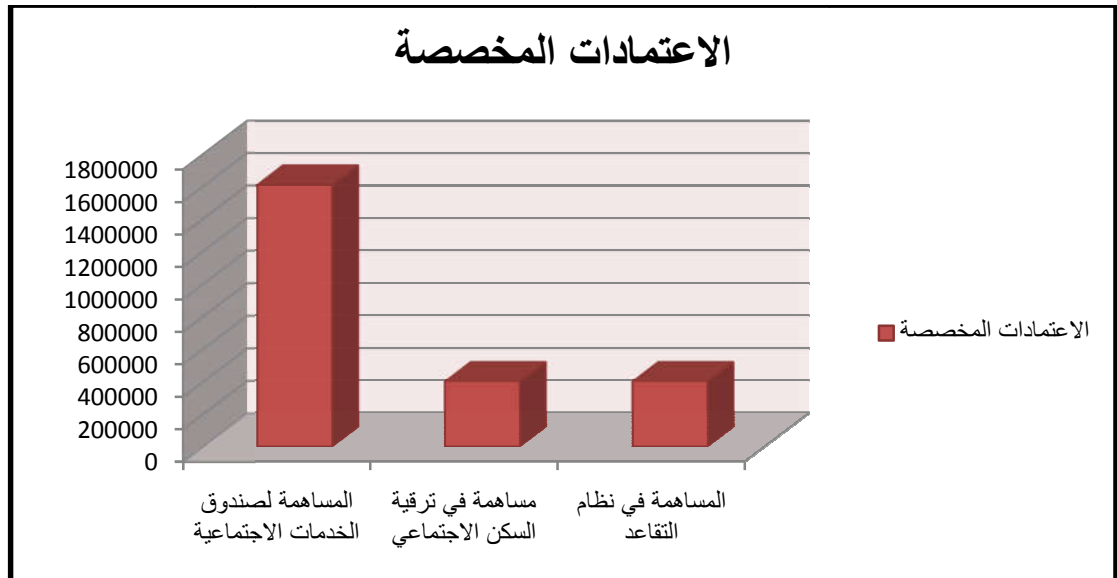
الباب-6-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	المساهمة لصندوق الخدمات الاجتماعية	1615233.12
المادة-2-	مساهمة في ترقية السكن الاجتماعي	403808.28
المادة-3-	المساهمة في نظام التقاعد	403808.28
المجموع		2422849.68

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 07: الاعتمادات المخصصة للمساهمة في الخدمات الاجتماعية لديوان المركب متعدد الرياضات ميلة

2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

يمثل الجدول والشكل السابق أعمدة بيانية لاعتمادات المخصصة للمنح والتعويضات المختلفة الخاصة بمدونة ميزانية التشغيل حيث يمثل الباب السادس المساهمة في الخدمات الاجتماعية، وتتكون من 03 مواد، حيث نلاحظ أنه خصصت أكبر نسبة من الاعتمادات للمادة 01 بـ 66.66%، وكل من المادتين 02 و 03 خصصت لهما نفس النسبة من الاعتمادات بـ 16.67% لكل منهما.

وتتضمن هذه النفقات ما يلي:

الباب الأول: تسديد النفقات

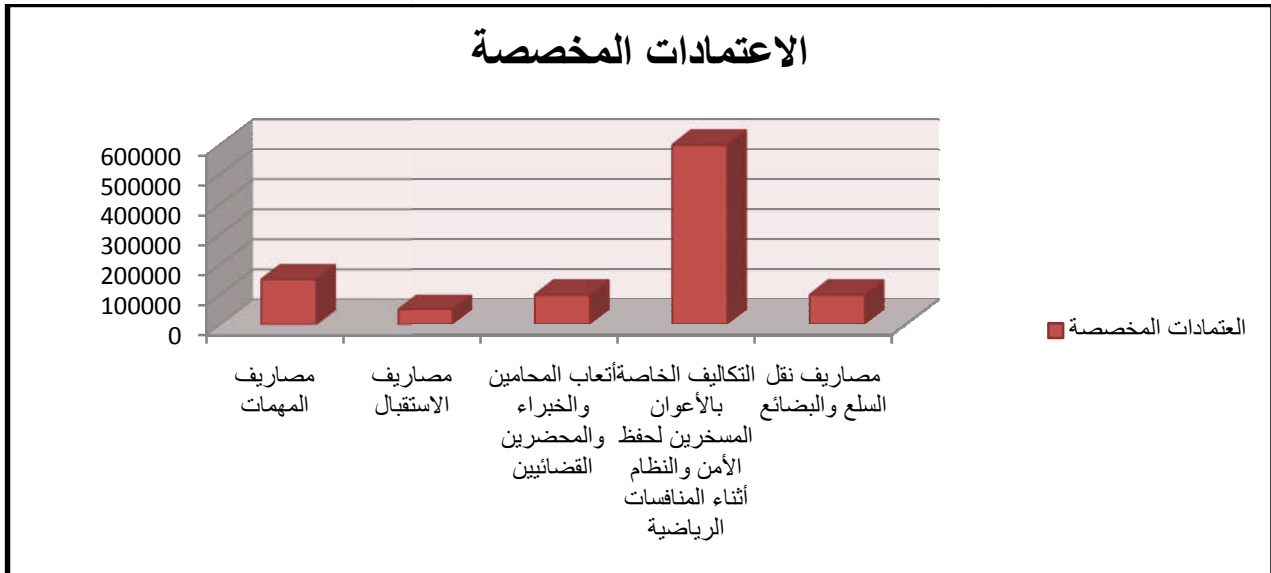
جدول رقم 08: تسديد النفقات

الباب-1-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	مصاريف المهمات والتنقل والتبادلات	150000.00
المادة-3-	مصاريف الاستقبال	50000.00
المادة-4-	أتعاب المحامين والخبراء والمحضرين القضائيين	100000.00
المادة-5-	التكاليف الخاصة بالأعوان المسخرين لحفظ الأمن والنظام في الملاعب والقاعات الرياضية والمساح أثناء المنافسات الرياضية	600000.00
المادة-6-	مصاريف نقل السلع والبضائع	100000.00
	المجموع	1000000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 08: الاعتمادات المخصصة لتسديد نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

الفصل الثالث: دراسة حالة - دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التشغيل لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة

من خلال تحليلنا للجدول ومخطط الأعمدة نلاحظ أن هذا الباب يتكون من 6 مواد تتمثل في المصاريف و التكاليف التي ينفقها ديوان المركب متعدد الرياضات، حيث أن نسبة التكاليف الخاصة بالأعوان المسخرين لحفظ الأمن والنظام في الملاعب والقاعات الرياضية والمساح أثناء المنافسات الرياضية بلغت 60% من إجمالي الاعتمادات الخاصة بتسيير النفقات و تمثل أكبر نسبة، أما مصاريف المهمات والتنقل والتبادلات ونقل السلع والبضائع و أتعاب المحامين والخبراء والمحضرين القضائيين تتراوح نسبتهم ما بين 15 إلى 10% من الاعتمادات المخصصة، بالإضافة إلى مصاريف الاستقبال التي تمثل أدنى نسبة من الاعتمادات بلغت نسبتها 5% .

الباب الثاني: الأدوات والأثاث

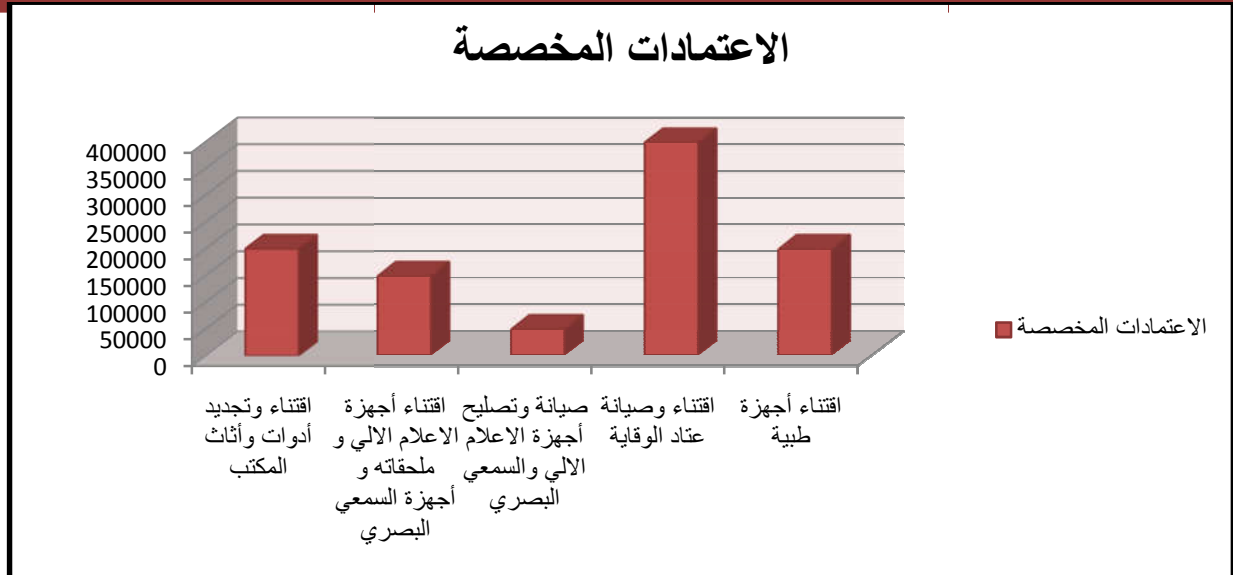
جدول رقم 09: الأدوات والأثاث

الباب-2-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	اقتناء وتجديد أدوات وأثاث المكتب	200000.00
المادة-2-	اقتناء أجهزة الإعلام الآلي وملحقاته وأجهزة السمع البصري والكاميرات المراقبة الحساسة والبرامج واللوحات الالكترونية والإشهار	150000.00
المادة-4-	صيانة وتصليح أجهزة الإعلام الآلي والسمع البصري وبرامج الإعلام الآلي	50000.00
المادة-5-	اقتناء وصيانة عتاد الوقاية	400000.00
المادة-8-	اقتناء أجهزة طبية	200000.00
	المجموع	1000000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 09: الاعتمادات المخصصة للأدوات والأثاث لديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

من خلال تحليلنا للجدول و الشكل أعلاه الذي يمثل مخطط أعمدة بيانية للاعتمادات المخصصة للأدوات والأثاث و الذي يتكون من 5 مواد، حيث يخصص للمادة 5 المتمثلة في اقتناء و صيانة عتاد الوقاية اكبر نسبة من الاعتمادات المخصصة لهذا الباب بنسبة 40%، أما بالنسبة للمادة 1 و 8 خصصت لهما نفس النسبة والتي قدرت ب 20%، ثم المادة 2 الخاصة باقتناء أجهزة الإعلام الآلي وملحقاته بنسبة 15% و هي اقل نسبة من المواد السابقة، و بالنسبة للمادة 4 فهي أدنى نسبة مقارنة بالمواد السابقة كانت نسبتها 5%.

الباب الثالث: اللوازم

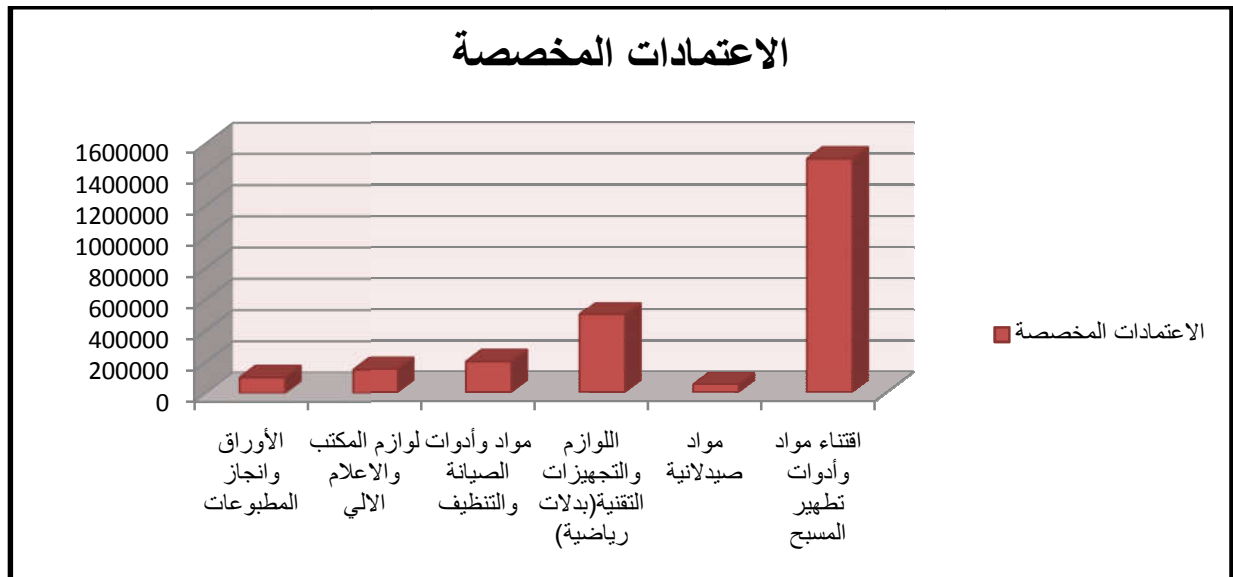
جدول رقم 10: اللوازم

الباب-3-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	الأوراق وانجاز المطبوعات والبطاقات البلاستيكية واللافتات والصدريات والرايات واللوحات الاشهارية	100000.00
المادة-2-	لوازم المكتب والإعلام الآلي	150000.00
المادة-3-	مواد وأدوات الصيانة والتنظيف	200000.00
المادة-4-	اللوازم والتجهيزات التقنية البيداغوجية والرياضية(بدلات رياضية)	500000.00
المادة-5-	مواد صيدلانية	50000.00
المادة-6-	اقتناء مواد وأدوات تطهير المسبح ولوازمه وتحليل مياه المسبح	1500000.00
المجموع		2500000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 10: الاعتمادات المخصصة للوازم ديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

يمثل الجدول والشكل أعلاه اعمدة بيانية للاعتمادات المخصصة للباب الثالث من نفقات التسيير المتمثل في اللوازم الخاصة بديوان المركب متعدد الرياضات ميلة، و الذي يقسم إلى 6 مواد، حيث نلاحظ أن اكبر نسبة من

الفصل الثالث: دراسة حالة - دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة

الاعتمادات كانت في المادة 6 التي قدرت نسبتها ب60%، ثم تليها المواد 01-02-03-04 بنسبة قدرت على التوالي: 20% ، 08% ، 06% ، 04%، ثم المادة 05 التي تمثل أدنى نسبة مقارنة بالمواد السابقة التي قدرت 02%.

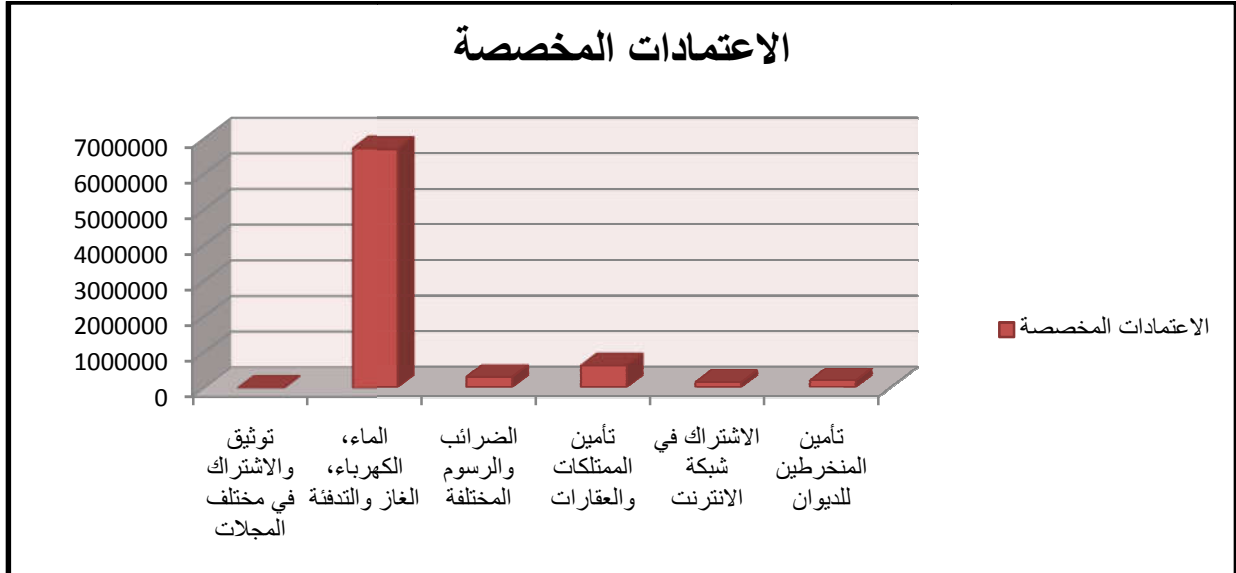
جدول رقم 11: التكاليف الملحقة

الباب-4-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	توثيق والاشتراك في مختلف المجالات ومصاريف الإعلانات والإشهار	3000.00
المادة-2-	الماء، الكهرباء، الغاز والتدفئة	6722465.64
المادة-4-	الضرائب والرسوم المختلفة ومصاريف البريد والمواصلات	300000.00
المادة-6-	تأمين الممتلكات والعقارات (سرقة، حريق، كسر الزجاج، مسؤولية مدنية، كوارث طبيعية)	624945.00
المادة-9-	الاشتراك في شبكة الانترنت والانترنت	150000.00
المادة-10-	تأمين المنخرطين للديوان	200000.00
المجموع		8000410.64

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 11: الاعتمادات المخصصة للتكاليف الملحقة لديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

الفصل الثالث: دراسة حالة - دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التشغيل لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة

يمثل الجدول والشكل اعمدة بيانية خاصة بالاعتمادات المخصصة للباب الرابع من نفقات التشغيل المتمثل في التكاليف الملحقه المقسمة إلى 6 مواد، حيث خصص لكل مادة اعتمادات خاصة بها فمثلا المادة 2 حازت على اكبر نسبة من النفقات قدرت بـ 84.02% و هي خاصة بالماء، الكهرباء، الغاز و التدفئة، تليها تأمين الممتلكات و العقارات و التي قدرت نسبتها بـ 7.81% و هي نسبة منخفضة بالنسبة للمادة السابقة، أما الضرائب و الرسوم المختلفة و مصاريف البريد و المواصلات، و الاشتراك في شبكة الانترنت، و تأمين المنخرطين للديوان فنسبتهم منخفضة جدا قدرت بـ 3.74% و 1.87% و 2.50% على التوالي، ثم المادة 1 التي تمثل أدنى نسبة في التكاليف الملحقه قدرت بـ 0.03%.

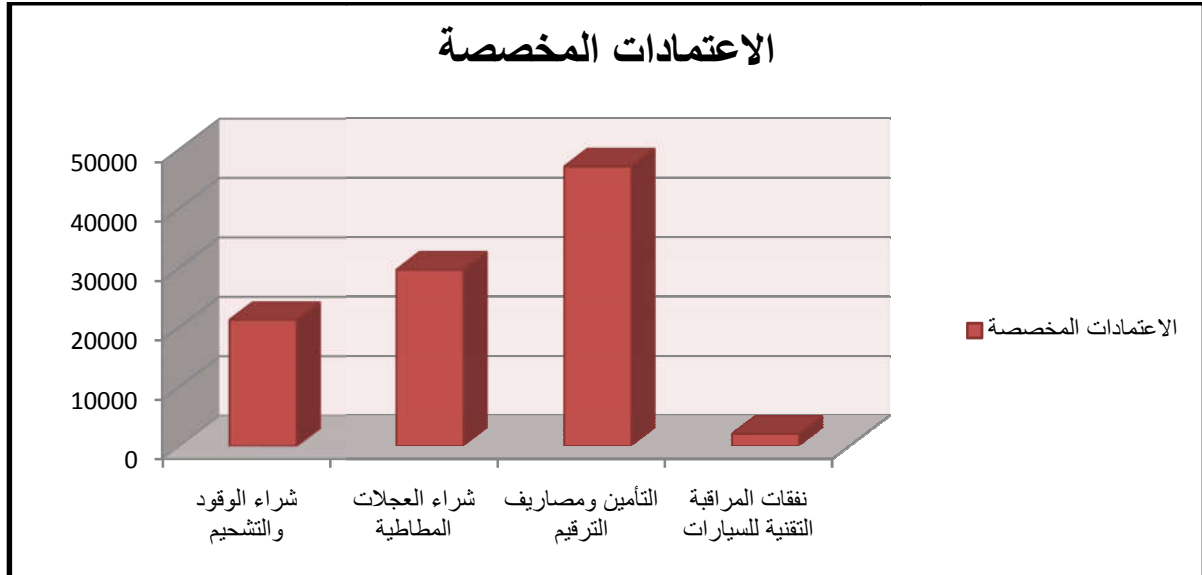
جدول رقم 12: حظيرة السيارات

الباب-5-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-3-	شراء الوقود والتشحيم	21250.00
المادة-4-	شراء العجلات المطاطية	29687.74
المادة-6-	التأمين ومصاريف الترقيم	47062.26
المادة-8-	نفقات المراقبة التقنية للسيارات	2000.00
المجموع		100000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 12: الاعتمادات المخصصة لحظيرة السيارات لديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

من خلال تحليلنا للجدول و الشكل الذي يمثل أعمدة بيانية خاصة بالاعتمادات المخصصة لحظيرة السيارات لديوان المركب متعدد الرياضات ، نلاحظ أن لهذا الباب 04 مواد، وقد خصصت لها اعتمادات مقسمة كالتالي: أعلى نسبة خصصت للمادة 06 المتضمنة التأمين ومصاريف الترقيم قدرت ب 47.06%، ثم تليها المادتين 03 و 04 خصصت لهما 21.25% و 29.68%، ثم أدنى نسبة خصصت للمادة 08 مقدرة ب 02%.

الباب -6-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	الألبسة للسائقين وأعوان المصلحة والصيانة	100000.00
المجموع		100000.00

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

يمثل الجدول الباب السادس الخاص بالألبسة، حيث نلاحظ أنه يشمل مادة واحدة متمثلة في الألبسة للسائقين وأعوان المصلحة والصيانة، تنسب لها كافة الاعتمادات المخصصة لهذا الباب، والمقدرة ب 100000.00 دج.

الباب التاسع: أشغال الصيانة

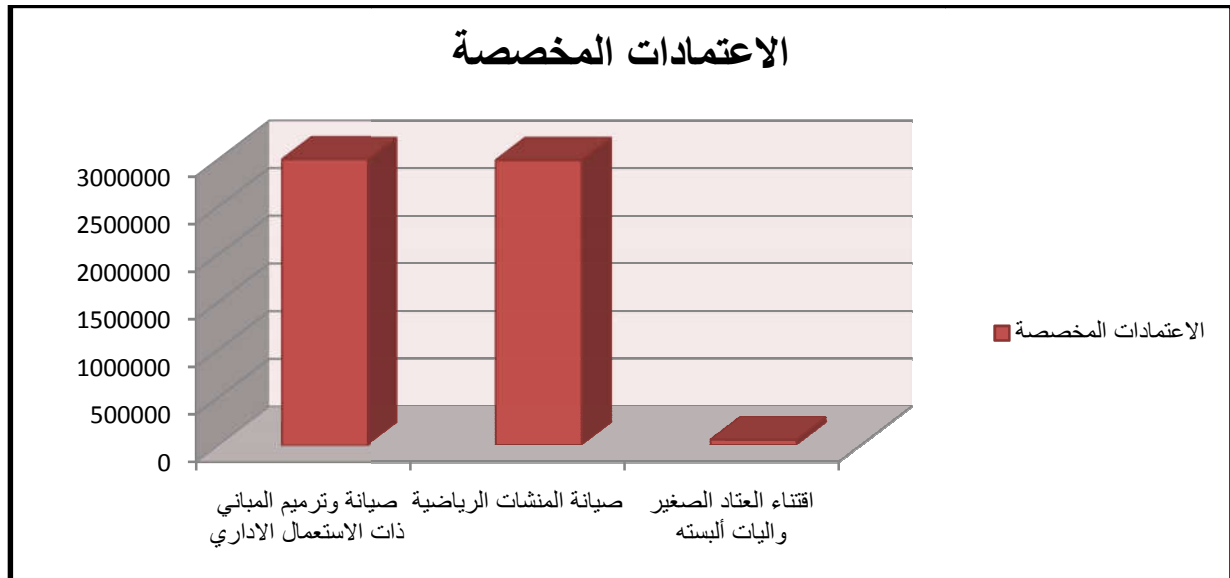
جدول رقم 14: أشغال الصيانة

الباب-9-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	صيانة وترميم المباني ذات الاستعمال الإداري وملحقاته	3000000.00
المادة-2-	صيانة المنشآت الرياضية	3000000.00
المادة-5-	اقتناء العتاد الصغير واليات ألبسته	56071.69
المجموع		6056071.69

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

ويمكن ترجمة هذه الأرقام إلى الأعمدة البيانية الموالية:

الشكل رقم 13: الاعتمادات المخصصة لأشغال الصيانة لديوان المركب متعدد الرياضات ميلة 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

يمثل الجدول ومخطط الأعمدة الاعتمادات المخصصة لأشغال الصيانة لديوان المركب متعدد الرياضات، وينقسم إلى 03 مواد حيث نلاحظ أن أعلى نسبة من الاعتمادات الكلية حظيت بها كل من المادة 01 و 02 وتقدر ب 49.54% لكل منهما، ونسبة المادة 05 تقدر ب 0.93% كأدنى نسبة.

الباب العاشر: مصاريف التكوين وتحسين مستوى المستخدمين

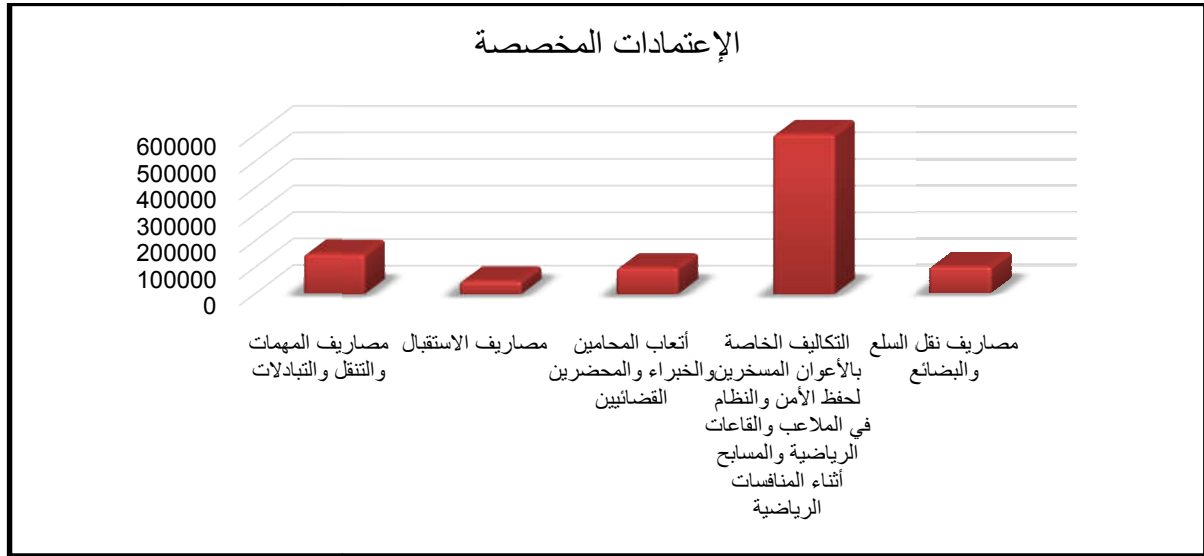
جدول رقم 15 : مصاريف التكوين وتحسين مستوى المستخدمين

الباب-10-	العنوان	الاعتمادات المخصصة (دج)
المادة-1-	مصاريف التكوين وتحسين مستوى المستخدمين	117708.33
المجموع		117708.33

المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

يمثل الجدول الباب العاشر الخاص بمصاريف التكوين وتحسين مستوى المستخدمين، ويتكون من مادة واحدة خصصت لها كافة الاعتمادات المدرجة لهذا الباب، والمقدرة ب 117708.33 دج.

الشكل رقم 14: نفقات التسيير في ديوان مركب متعدد الرياضات، ميلة- سنة 2023.



المصدر: من إعداد الطالبتين ووثائق المؤسسة.

التحليل:

يمثل الشكل أعمدة بيانية للاعتمادات المخصصة لنفقات التسيير الخاصة بمدونة ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات حيث كانت اكبر نفقة له خاصة بالتكاليف الملحقة التي قدرت ب 8000410.54 دج، ثم تليها أشغال الصيانة بمبلغ 6056071.69 دج واللوازم ب 2500000 دج، أما بالنسبة لتسديد النفقات، الأدوات والأثاث بمبلغ 1000000 دج لكل منهما ويبقى أدنى إنفاق خاص بالمؤسسة خاص بحظيرة السيارات، الألبسة، نفقات التكوين وتحسين مستوى المستخدمين التي تتراوح قيمتهم ما بين 1000000 دج و 117708.33 دج.

المطلب الثالث: تسيير إيرادات ونفقات ديوان مركب متعدد الرياضات

يخضع ديوان المركب متعدد الرياضات في مجال تسيير إيراداته ونفقاته إلى سلطة المدير (الأمر بالصرف) حيث يعرف الآمرون بالصرف على أنهم كل شخص مؤهل بإثبات دين (حق) لهيئة عمومية وتصفيته والأمر بتحصيله، ويتحصل على صفة الأمر بالصرف عن طريق التعيين أو التفويض من قبل الأمر بالصرف الرئيسي (الوزير).

وتتم عملية تسيير النفقات بعدة مراحل يمكن إيجازها فيما يلي:

أولاً: تقدير النفقات

يقوم المدير (الأمر بالصرف) خلال الثلاثي الأخير من السنة المالية بناء على التعليمات والمذكرة والمنهجية التي ترسلها وزارة الشباب والرياضة ووزارة المالية بإعداد مشروع الميزانية للسنة المقبلة متضمنة مختلف النفقات المتعلقة بالمؤسسة ويتم وفقاً لاجتماعات مصغرة يعقدها المدير مع المدراء الفرعيين ورؤساء مختلف المصالح إعداد التقديرات حسب كل باب من أبواب النفقات، استناداً إلى معطيات ومؤشرات، كالنفقات المسجلة للسنة المقبلة، ومخطط العمل المتضمن مشاريع إنجاز و اقتناء وصيانة، والمخطط السنوي لتسيير الموارد البشرية. وإعداد هذه التقديرات يدخل في إطار إعداد مشروع الميزانية التقديرية التي في الأخير يتم إرسالها إلى وزارة الشباب والرياضة مرفقة بالوثائق التالية:

- وضعية الإيرادات المحققة؛
- مصفوفة الأولوية للمرتبات لـ 12 شهر مؤشرة من طرف المراقب المالي؛
- الوضعية المالية للسنة السابقة مؤشر عليها من طرف المحاسب العمومي؛

ثانياً: مرحلة الإقرار والاعتماد

من خلال الدراسة الميدانية والمعلومات والمعطيات المتحصل عليها وجدنا أن ديوان المركب متعدد الرياضات يعتمد في تسيير نشاطاته على ميزانية سنوي مرخص بها بقرار من قبل وزير المالية ووزير الشباب والرياضة تضم جانبين وهما الإيرادات والنفقات، وذلك بقرار وزاري سنوي مشترك متضمن توزيع إيرادات ونفقات ديوان المركب متعدد الرياضات وتوزيع هذه الإيرادات والنفقات يكون من خلال مدونة ميزانية التسيير للسنة الجارية والتي تتضمن:

العنوان الأول: الإيرادات وهو عبارة عن فرع وحيد يتضمن جميع أبواب الإيرادات (إعانات الدولة، باقي الرصيد المستخرج إلى غاية 12/31، إعانات الجماعات المحلية، الهبات والوصايا، الإيرادات المترتبة عن تسيير المرافق التابعة للديوان، الإيرادات عادية أخرى).

العنوان الثاني: النفقات تتضمن:

- للفرع الأول: نفقات المستخدمين
- الفرع الثاني: نفقات التسيير

وتنقسم هذه الفروع إلى أبواب كما تنقسم هذه الأخيرة إلى مواد.

ثالثاً: مرحلة التنفيذ

يتم تنفيذ إيرادات ونفقات ديوان مركب متعدد الرياضات من طرف المدير أي الأمر بالصرف والمراقب المالي اللذان يختصان بالعمليات المالية الالتزام والتصفية والأمر بالصرف أي المرحلة الإدارية، ثم يأتي دور المحاسب العمومي المسؤول عن مرحلة الدفع أي المرحلة المحاسبية، وتتم هذه العملية خلال السنة المالية بالتقيد بالقوانين والمراسيم والأوامر .

المبحث الثالث: الرقابة المالية على ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة-

تعد الرقابة ركنا أساسيا في نظام المحاسبة العمومية حيث يكون تنفيذها من قبل هيئات وأجهزة مكلفة من قبل الدولة تهدف من خلالها إلى السير الحسن والحفاظ على المال العام من كل أشكال الغش والتلاعب، ومن خلال ما سبق سوف نتطرق في هذا المبحث إلى الرقابة المالية الممارسة على ديوان المركب متعدد الرياضات -ميلة- حيث قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: الرقابة القبلية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات

المطلب الثاني: الرقابة البعدية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات

المطلب الأول: الرقابة القبلية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات

تعد الرقابة القبلية للنفقات الجزء الأهم في الرقابة المالية ومن أحسن الوسائل الرقابية قبل تنفيذ النفقات العامة، فهي بذلك تمنع وقوع أخطاء والتي قد يترتب عليها أضرار خطيرة تمس المال العام، ولذلك سنتطرق إلى التعرف على أسلوب الرقابة القبلية المتبع في ديوان المركب متعدد الرياضات، والإجراءات التي تكون بينها وبين مصلحة الرقابة المالية وذلك من أجل السير الحسن للنفقات.

تتم عملية الرقابة القبلية من طرف المراقب المالي حيث في بداية كل سنة مالية يرسل ديوان المركب متعدد الرياضات إلى المراقب المالي لولاية ميلة الوثائق المطلوبة والمتمثلة في:

1- مستخرج أمر بالتفويض:

بحيث أن في كل وزارة يتم تقسيم الاعتمادات الخاصة بها، والمبينة في ميزانية الدولة والمؤشرة من طرف مصالح -وزارة المالية- على المصالح الخارجية لها وتبويبها.

2- مدونة الميزانية:

والمبين فيها الشق القانوني الذي يحدد الطبيعة القانونية المقسمة إلى فصول ومواد والشق المالي الذي يحدد الاعتمادات المالية الممنوحة في كل فصل من طرف الأمر بالصرف الرئيسي (وزير الشباب والرياضة)، ومقسمة المواد من طرف الأمر بالصرف الثانوي (مدير ديوان المركب متعدد الرياضات). وترسل إلى مصالح المراقب المالي في شكل مشروع للمراقبة والتدقيق والمصادقة، وبعد دراسة الوثائق السابقة الذكر والتأكد من مطابقة وثيقة الميزانية مع مدونة الميزانية والاعتمادات الممنوحة وكذلك التقسيم المستخرج مطابق للميزانية، حيث تحصل هذه الوثائق على تأشيرة المراقب المالي، وبعدها ترسل إلى والي الولاية من أجل المصادقة عليها ثم تعاد للأمر بالصرف (مدير المؤسسة) ليقوم بالإمضاء والمصادقة عليها أيضا.

أولا: طرق الرقابة القبلية على كل نفقة من نفقات ديوان مركب متعدد الرياضات

ومن طرق الرقابة القبلية على نفقات ديوان المركب المتعدد الرياضات نجد ما يلي:

1-رقابة المراقب المالي على النفقات

1-1- نفقات المستخدمين: التي تخص أجور الموظفين والمنح، والمعاشات، والتكاليف الاجتماعية.....الخ، ولصرف هذه الاعتمادات يجب أن ترسل إلى المراقب المالي في شكل مشروع وهو الجدول الأصلي الأولي ل 12 شهر مرفق بأوراق ثبوتية للتدقيق فيها ودراستها بمراعاة الخطوات التالية:

-الأخذ بالحساب: عبارة عن أول بطاقة التزام للتكفل بالاعتمادات المالية الممنوحة بعد تقسيمها وتحتوي كل بطاقة على مادة واحدة بحيث يقوم المراقب المالي بالتدقيق في موضوع البطاقة (الاعتمادات المالية). (انظر الملحق رقم 07 و 08).

أن يكون التاريخ في السنة المالية الحالية ومبلغ الاعتماد يجب أن يكون مطابق للاعتمادات الممنوحة للمادة في الميزانية.

وعند التأكد من صحة بطاقة الأخذ بالحساب يتم فتح حساب للالتزام بأجور الموظفين، ولكن لا يمكن صرفه الأجر قبل دراسة وتدقيق المراقب المالي في الوثائق التالية:

-بطاقة الالتزام: يرمز لها برقم 02 محددة التاريخ والموضوع ومبلغ الالتزام وبها مكان لتأشيرة المراقب المالي. (انظر الملحق رقم 09 و 10).

-مصفوفة الأجور: تكون محددة الشكل من طرف وزارة المالية تتضمن حالة الموظفين ومطابقة للقوائم الاسمية للمديرية الخاصة بالسنة الحالية، وهي مستمدة من التعليم رقم 10 الصادرة عن وزارة المالية في 09 أبريل 1995.

تتكون مصفوفة الأجور من خمسة 05 صفحات وهي:

***الصفحة الأولى الواجهة:** نجد فيها صفة الأمر بالصرف، مدة المصفوفة من (01-01 إلى 31-12)، الحوصلة المالية للأبواب الملتمزم بها، طريقة الدفع ومكان مخصص لتأشيرة المراقب المالي.

***الصفحة الثانية الراتب الرئيسي:** ويذكر فيها جميع أسماء الموظفين ووظائفهم ورتبهم وتصنيفهم كما يتم فيها حساب الأجور الرئيسية تتمثل في الأجر القاعدي، منحة الخبرة المهنية، المناصب العليا، استقادة ذوي الحقوق.

***الصفحة الثالثة:** خاصة بالعلاوات والتعويضات.

***الصفحة الرابعة:** تشمل جميع المنح والعلاوات ذات الطابع العائلي.

***الصفحة الخامسة:** حوصلة عامة لكل الصفحات.

إضافة إلى أن كل مصفوفة تكون مرفقة بالالتزامات الخاصة بكل صفحة (خاصة بالمواد) والالتزامات الخاصة بالضمان الاجتماعي، صندوق البطالة، التقاعد.

1-2- نفقات التسيير: بالنسبة لنفقات التسيير تكون الرقابة المالية على باب تسديد النفقات وباب الأدوات والأثاث وباب اللوازم، باب التكاليف الملحقة وباب حظيرة السيارات...الخ.

وسوف نقوم بعرض مثال على الباب الرابع (التكاليف الملحقة) المادة 02 الماء، الكهرباء، الغاز، التدفئة.

مثال 1: الرقابة على تسديد فاتورة الماء

من بين فواتير ديوان المركب متعدد الرياضات نجد فواتير الماء وحتى يستطيع العون المكلف تسديد مبلغ هذه الفواتير يقوم بالإجراءات التالية:

- يقوم العون المكلف بجمع فواتير الماء ومراقبتها والتأكد من أنها خاصة بالديوان، وترتيبها حسب التواريخ ومراقبة المبالغ الخاصة بها؛
- إنشاء كشف الارتباط خاص بهذه الفواتير، ثم إرسالها للأمر بالصرف للمصادقة عليها وإمضاءه وبعدها يتم إرساله إلى المراقب المالي؛
- يقوم المراقب المالي بالتدقيق في الفاتورة (انظر الملحق رقم 11) من خلال التأكد من المبالغ وصحة الفواتير وتواريخها وأنها خاصة بالمؤسسة وحساب الثمن الإجمالي، مع التأكد من صفة المتعامل المتعاقد وإمضاءه والرقم الجبائي الخاص به على الفاتورة ثم القيام بمراقبة كشوف الارتباط كالتالي:
- مراقبة كشف الارتباط رقم 01 (الأخذ بالحساب الاعتمادات الأولية لميزانية التسيير) للتأكد من توفر الاعتمادات اللازمة؛ (انظر الملحق رقم 12).
- مراقبة كشف الارتباط رقم 02 (التزام خاص بفواتير الماء) الرقم، التاريخ، السنة، الفرع والباب والمادة، الرصيد القديم، مبلغ العملية الذي يضم مجموع مبالغ الفواتير، الرصيد الجديد.
- على ظهر الكشف نوثق جميع فواتير الماء بالرقم والتاريخ والمبلغ. (انظر الملحق رقم 13).
- بعد التأكد من صحة هذه المعلومات، يقوم المراقب المالي بمنح التأشيرة المتمثلة في الفعل الذي بموجبه يضع ختمه وإمضاءه على الوثائق المتضمنة الالتزام بالنفقات ليؤكد صحتها، وتعد هذه المهمة أساسية لعمل المراقب المالي، ومن ثم يقوم بمنح التأشيرة بالكيفية التالية:
- وضع ختم وإمضاء المراقب المالي على بطاقة الالتزام؛
- منح رقم وتاريخ طبقا لسجل موضوع لذلك لدى مكتب التحليل والتلخيص.
- الختم على الوثائق الثبوتية؛

2- رقابة المحاسب العمومي (أمين الخزينة):

بعد الحصول على التأشيرة من طرف المراقب المالي يقوم العون المكلف بإصدار حوالة الدفع والتي تتضمن تعيين المستفيد، رقم حسابه البنكي، المبالغ المالية، رقم الارتباط، الباب والمادة والسنة وكذلك رقم وتاريخ كل فاتورة، مع إصدار كشف الدفع الخاص بهذه الحوالة والإشعار بالحوالة مع يوميات حوالة الدفع، من خلال هذه العملية يقوم المدير أو الأمر بالصرف بإصدار أمر إلى المحاسب العمومي بدفع مبلغ الفاتورة بموجب وثيقة مكتوبة

الفصل الثالث: دراسة حالة - دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير لديوان المركب متعدد الرياضات-ميلة

تسمى حوالة الدفع أو الأمر بالصرف مرفقة ببطاقة الالتزام المؤشر عليها من قبل المراقب المالي بالإضافة إلى الوثائق السابقة الذكر. (انظر الملحق رقم 14 و 15 و 16 و 17)

يتكفل المحاسب العمومي بعملية تسديد النفقات عن طريق تحويل المبالغ المالية من حساب ديوان المركب متعدد الرياضات إلى حساب صاحب الحق وتصفيته من الدين بصفة نهائية إضافة إلى مسك القيود والسجلات المحاسبية للعمليات المالية التي يقوم بتنفيذها.

وقبل قبول دفع أي نفقة عامة يجب على المحاسب العمومي أن يتحقق من جميع الشروط القانونية لضمان مشروعية تنفيذ النفقات العامة، وتتمثل هذه الشروط فيما يلي:

- مراقبة مدى مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها؛
- التحقق من صفة الأمر بالصرف؛
- التحقق من توفر الاعتمادات المالية؛
- مراقبة توفر تأشيرة المراقب المالي التي نصت عليها القوانين والأنظمة المعمول بها؛
- التأكد من صحة تبويب النفقة العامة؛
- التحقق من أن الديون لم تسقط أجلها أو أنها ليست محل معارضة؛
- التأكد من الطابع الإبرائي للدفع.

المثال 2: الرقابة عن مصاريف الأمر بالمهمة

هو تعويض يمنحه ديوان مركب متعدد الرياضات عن المصاريف التي يلتزم بها الموظف الذي أرسل في إطار الأمر بالمهمة، ولتعويض هذا الأخير يجب إرسال الأوراق الثبوتية الآتية إلى المراقب المالي:

- بطاقة الالتزام في ثلاث نسخ موقعة من قبل الأمر بالصرف تتضمن تعويضات عن أوامر القيام بالمهمة لموظف أول عدد من الموظفين في مهمة مختلفة سواء بسيارتهم الخاصة أو الإدارية، مهما كان موضوع المهمة؛ (انظر الملحق رقم 18 و 19 و 20)

- كشف مصاريف التنقل يضم (مكان التنقل، وسيلة النقل، المبالغ، تاريخ وقت الذهاب وتاريخ وقت العودة....) ممضاة من طرف الموظف والأمر بالصرف؛ (انظر الملحق رقم 21)
- الأمر بالمهمة صادر من المسؤول يبين فيه الهدف من التنقل، المدة، وسيلة النقل وتاريخ الذهاب والإياب؛ (انظر الملحق رقم 22)

- تذاكر النقل عليها، اسم الناقل وتاريخ التنقل، مبلغ الخدمة، إمضاء وختم الناقل، فيحالة التنقل في حافلة لنقل المسافرين أو سيارة أجرة.

من خلال دراستنا الميدانية والمعطيات توصلنا إلى كيفية التعويض عن مصاريف المهام والرقابة عليها وكيفية معالجتها حيث شمل مجال الدراسة بطاقة التزام أرسلت إلى الرقابة المالية تضمنت تعويض المهمة المنجزة

من قبل الموظف، حيث قام ديوان المركب متعدد الرياضات بتكليف السيد م. ط عون إدارة رئيسي، بالتنقل في مهمة عمل إلى الجزائر العاصمة لمدة 3 أيام من 2022/12/11 إلى 2022/12/13.

قام ديوان متعدد الرياضات بتحرير كشف لمصاريف التنقل الخاصة بهاته المهمة الموكلة إلى الموظف متضمنا إمضاء الأمر بالصرف ويكشف مصاريف التنقلات في شكل ورقة مزدوجة مطبوعة على أربعة أوجه متضمنة كافة المعلومات المتعلقة بالموظف والميزانية والتعويضات والتنقلات.

وتجدر الإشارة هنا أن هاته التعويضات تختلف حسب نوع المهمة ومدتها والمسافة المقطوعة وحسب الشخص القائم بها حيث أنها تحسب حسب الدرجة والراتب وإلى غير ذلك.

بعد التحقق والتدقيق من جميع أوامر المهمات وأصحابها والتأكد من صحتها من قبل المراقب المالي ومطابقتها للتنظيم المعمول به وتوفر الاعتمادات المخصصة لها، تتم عملية التأشير على الالتزام وهنا تنتهي مرحلة الالتزام بالنفقة.

في هذه الحالة يصدر الأمر بالصرف أمر إلى المحاسب العمومي بدفع ذلك المبلغ للموظف بموجب وثيقة تسمى حوالة الدفع أو الأمر بالصرف مرفقة ببطاقة الالتزام المؤشر عليها من قبل المراقب المالي والوثائق المرفقة المتمثلة في يوميات حوالات الدفع وإشعار بالدفع مع كشف مصاريف التنقل. (انظر الملحق رقم 23 و24).

هنا يقوم المحاسب العمومي بعملية المراقبة الشاملة لجميع الوثائق المقدمة له، وإذا ثبتت صحت هذه الوثائق يقوم بتسديد نفقة المهمة، وذلك بتحويل المبلغ إلى حساب الموظف الذي قام بالمهمة.

وفي حالة وجود خطأ في الوثائق المقدمة أو في حساب المبلغ المالي الخاص بالمهمة أو خطأ في رقم الحساب البنكي للموظف يقوم المحاسب العمومي بإصدار وثيقة الرفض المؤقت وترسل إلى الإدارة لإعادة تصحيح الأخطاء الموجودة وإعادتها مرة ثانية إلى المحاسب العمومي مع وثيقة الرفض المؤقت مصادق عليها من طرف الأمر بالصرف.

المطلب الثاني: الرقابة البعدية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات

بعد عملية صرف النفقات وخروج الأموال من الخزينة العمومية لصالح المصالح المستفيدة تأتي الرقابة البعدية على ديوان المركب متعدد الرياضات، ومن خلال المعطيات المتحصل عليها من المؤسسة ودراستنا الميدانية فإن الرقابة البعدية تتم وفقا لما يلي:

- يقوم مدير المؤسسة (الأمر بالصرف) بمساعدة موظفيه بإعداد تقارير شهرية وتقرير سنوي حول العمليات المالية ومطابقتها مع وثائق المراقب المالي ووثائق المحاسب العمومي وإرسالها لوزارة الشباب والرياضة؛
- يتم إرسال التقارير السابقة الذكر إلى وزارة المالية وإلى مجلس المحاسبة للتأكد من صحتها ومطابقتها للقوانين المعمول بها، واكتشاف الأخطاء والمخالفات في حالة وجودها، وتقييم التسيير المالي، واتخاذ الإجراءات اللازمة، تتمثل التقارير المالية المعدة في تقارير شهرية وتقرير سنوي والتي سنتطرق لها فيما يلي:

أولاً: التقارير الشهرية

عبارة عن وضعية المصاريف لشهر معين (الاعتمادات، مصاريف الشهر، مجموع المصاريف السابقة والرصيد) يعد على مستوى ديوان المركب متعدد الرياضات عند نهاية كل شهر يخصص عملية تنفيذ الإيرادات والنفقات المتعلقة بها ويؤشر عليه من قبل الأمر بالصرف والمحاسب العمومي (NC13) وهو وضعية الاعتمادات والمصاريف لشهر معين لدى المحاسب العمومي.

تكتسي التقارير الشهرية المعدة من قبل الأمر بالصرف والمحاسب العمومي أهمية بالغة لما تقدمهم توضيحات حول سير نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات، والتي تعد أداة رقابية لوزارة الشباب والرياضة، وكذا وزارة المالية ومجلس المحاسبة للتأكد من صحة العمليات المالية، واكتشاف الأخطاء والانحرافات والقيام بتداركها وسهولة عملية الرقابة، كما تساعد على معرفة استهلاك الاعتمادات المالية.

ثانياً: التقرير السنوي

عبارة عن كشف مالي يعد على مستوى ديوان المركب متعدد الرياضات عند نهاية السنة المالية، يتضمن الإيرادات والنفقات السنوية التي تم صرفها وتحصيلها كما جاءت في الميزانية، وتحديد النتيجة النهائية للسنة المالية المقفلة أي الرصيد والفائض في إيرادات السنة المالية إن وجد ذلك من خلال مقارنة إجمالي الإيرادات مع إجمالي النفقات، يتم إعداده بالاستناد إلى المعطيات الموجودة والتقارير المالية الشهرية المعدة سابقاً يوضح جميع العمليات المالية المنجزة خلال السنة وجميع التحويلات المتعلقة بالاعتمادات المالية بين المواد أو الأبواب، يتم انجازه وعرضه على مجلس الإدارة للمصادقة عليه من قبل الأمر بالصرف والوالي.

عند المصادقة على التقرير السنوي يتم إرساله إلى مجلس المحاسبة لتتم بعد إذ عملية المقارنة بينما هو مدون بالتقرير المالي السنوي المعد من قبل ديوان المركب متعدد الرياضات، والحسابات المرسله من قبل المحاسب العمومي، والمراقب المالي واكتشاف الأخطاء والانحرافات إن كانت موجودة. وبذلك هو تقرير مالي يعبر عن نتيجة السنة المالية سواء كانت عجزاً أو فائض، يعتبر كأداة فعالة للرقابة على المال العام من قبل جهات خارجية مختصة كمجلس المحاسبة والمفتشية العامة للمالية ويعتبر مرآة عاكسة بالنسبة للأمر بالصرف فإذا كان التحقيق إيجابياً فتعتبر تبرئة لزمة الأمر بالصرف والسلطة الوصية. أما إذا كان التحقيق سلبياً فتعتبر إدانة للأمر بالصرف وكذا السلطة الوصية عن سوء التسيير والأخطاء، كما يعتبر أداة لتحقيق الشفافية في الرقابة على تسيير المال العام.

خلاصة:

بعد قيامنا بالدراسة التطبيقية بديوان المركب متعدد الرياضات تم التوصل إلى أن للرقابة المالية أهمية كبيرة في الحفاظ على المال العام ومكافحة الفساد والحد منه، حيث لا يجوز ترك أمور النفقات والإيرادات للنهب، بل لا بد أن تحقق التوازن المالي بين مجالات إنفاقها ومصادر إيراداتها.

تنقسم الرقابة المالية إلى رقابة قبلية يقوم بها المراقب المالي والمحاسب العمومي وهي رقابة على الالتزام بتنفيذ ميزانية التسيير وفحصها من الخطأ حتى تمنح التأشيرة بالتنفيذ.

ثم تأتي الرقابة البعدية التي يقوم بها مجلس المحاسبة للتأكد من السير الحسن في النفقات ولو بعد انقضاء السنة المالية.

خاتمة

خاتمة:

إن قضية إدارة وتسيير المال العام ومواجهة الفساد المالي ومراقبة أداء المؤسسات تحتاج إلى اهتمام كبير سواء من ناحية التشخيص وكشف الخطأ، أو من ناحية البحث عن الحلول لمعالجتها وذلك لحمايته وترشيده، التي تعد من المسائل الجوهرية لتعلقها بمصلحة المجتمع بأسره.

ومن خلال دراستنا حاولنا الإجابة عن إشكالية البحث وإعطاء حوصلة عن أهمية الدور الذي تقوم به الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير، وذلك للأهمية التي تكتسبها في الدولة، فهي عبارة عن تدخل الدولة في جميع الميادين، ولفهم كيفية السير الحسن وترشيد النفقات العامة من قبل الأجهزة المكلفة بالتنفيذ من أجل تحقيق الأهداف.

وتعتبر الجزائر من بين الدول التي انتهجت سياسة الرقابة المالية على الأموال العمومية لمحاربة الفساد الإداري والمالي الذي يمثل عائق في تحقيق التوازنات الاقتصادية سواء كانت رقابة قبلية التي يختص بها كل من المراقب المالي والمحاسب العمومي، أو رقابة بعدية التي يقوم بها مجلس المحاسبة والمفتشية العامة، وقد أولاهما المشرع اهتماما خاصا من خلال القوانين والمراسيم التنفيذية والأوامر المتممة للرقابة المالية.

وبناء على ما سبق، وفي ضوء ما اشارت اليه دراستنا من خلال دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير التي استهدفت اختبار الفرضيات السابقة نستخلص ان :

- ديوان المركب متعدد الرياضات يعتمد في تحصيل إيراداته بالدرجة الاولى على اعانة الدولة بالاضافة الى الإيرادات المتحصل عليها من نشاط المؤسسة.
- وعملية اعداد ميزانية التسيير على مستوى ديوان المركب متعدد الرياضات تمر بمراحل ابتداء من اعداد الميزانية التقديرية، ومن ثم عرضها لوزارة المالية للموافقة عليها وصولا الى اعداد ميزانية التسيير.
- ان الاعوان المكلفون بالرقابة المالية هم:
- المراقب المالي والمحاسب العمومي المكلفان بالرقابة قبلية على العمليات المالية المتعلقة بنفقات الديوان، و مجلس المحاسبة المكلف بالرقابة البعدية.

وفيما يلي نستعرض أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة:

أولاً: النتائج المتوصل إليها

- لكل مؤسسة ميزانية خاصة بها لتسيير إيراداتها وترشيد نفقاتها.
- الرقابة المالية هي ضمان لسلامة العمليات المالية وكشف الانحرافات والفساد والتأكد من مطابقة العمليات المالية للأنظمة والقوانين المعمول بها.
- تعدد الهيئات المكلفة بالرقابة في تسيير الميزانية ضرورة لا بد منها في زمن كثرت فيه عمليات الاختلاس والنهب للمال العام.
- الرقابة المالية القبلية هي التي تتحمل الجزء الكبير من الرقابة لأنها تكتشف الانحرافات والأخطاء الأولية وبذلك تسهل الرقابة للأطراف الآخرين.
- للرقابة القبلية على العمليات المالية هيئات مخول لها بالتنفيذ تتمثل في المراقب المالي والمحاسب العمومي المتعلقة بديوان المركب متعدد الرياضات.
- يلعب المراقب المالي دور كبير في عملية ترشيد النفقات وذلك من خلال دراسة الإجراءات التي يقوم بها للالتزام بالنفقة العامة.
- يعد مجلس المحاسبة الهيئة المخول لها بالرقابة البعدية على نفقات ديوان المركب متعدد الرياضات.

ثانياً: التوصيات والاقتراحات

- من خلال النتائج المستخلصة من دراستنا تبين انه من الضروري تقديم عدد من التوصيات والاقتراحات التي من شأنها تحسين الأداء الرياضي في بلادنا وهي كالتالي:
- يجب أن يتمتع عمال الرقابة المالية بالحصانة والتي تكفل لهم الحرية التامة لممارسة مهامهم على أكمل وجه وتحفيزهم بكافة الوسائل الضرورية لذلك والنص على العقوبات لمن يخالف قوانين العمل؛
 - عدم تدخل السلطات العليا في صلاحيات الأجهزة الرقابية والتأثير عليها؛
 - القيام بالعمليات الرقابية الفجائية الغير محددة المكان والزمان؛
 - بالرغم من استخدام الإدارة الالكترونية إذ انه لا بد من عدم الاستغناء عن التسجيل في الدفاتر والسجلات للجوء إليها عند القيام بعمليات المراجعة والمراقبة؛
 - إقامة دورات وندوات تكوينية لفائدة موظفي الرقابة المالية لمواكبة كل التطورات والتحديثات الناتجة عن إصدار نصوص قانونية جديدة؛

- يجب إن لا تقتصر تشريعات الأجهزة الرقابية على التأكد وتحقيق المؤسسات العمومية لأهدافها واكتشاف الانحرافات، ولكن يجب أن تركز أيضا على إيجاد وسائل الإصلاح الضرورية في ترشيد الإنفاق العام.

ثالثا: أفاق الدراسة

إن هذه الدراسة تناولت دور الرقابة المالية في تنفيذ ميزانية التسيير وصاحبها دراسة حالة حول ديوان المركب متعدد الرياضات، حيث تطرقنا إلى جوانب عدة متعلقة بالرقابة المالية على العمليات المالية، ويبقى موضوع الرقابة متعدد الجوانب البحثية خاصة في ظل تفشي الفساد الإداري والمالي، ومن أهم المواضيع التي نقترحها كآفاق علمية مستقبلية ما يلي:

- الرقابة المالية ومساهمتها في مواجهة الفساد المالي؛
- ما مدى نجاعة الأجهزة الرقابية في ظل القيود المفروضة عليها؛
- الرقابة المالية على النفقات وكيفية تحسين وتطوير أداء الأجهزة الرقابية لمهامها.

المراجع والمصادر

أولاً: الكتب

- 1- أحمد جمال الدين موسى، دروس في ميزانية الدولة الإطار القانوني والمضمون الاقتصادي، الطبعة الثانية عشر، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2011.
- 2- بوتيتن محمد، المحاسبة العامة للمؤسسة، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.
- 3- حسين محمد سمحان ومحمود حسين الوادي وآخرون، كتاب المالية العامة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2010.
- 4- سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2008.
- 5- سيد عطا الله السيد، التدريب المحاسبي والمالي، دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2013.
- 6- سيروان عدنان، مزار الزهراوي، الرقابة المالية على الموازنات العراقية، البرلمان العراقي، العراق، 2006.
- 7- شامية أحمد زهير، والخطيب خالد، المالية العامة، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
- 8- عبد الرؤوف جابر، الرقابة المالية والمراقب المالي من الناحية النظرية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، لبنان، 2004.
- 9- عدلي ناشد سوزي، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000.
- 10- عوف محمد الكفراوي، الرقابة المالية (النظرية والتطبيق)، الطبعة الثانية، مطبعة الانتصار لصناعة الأوفيس، مصر، 2004.
- 11- محمد خير العكام، كتاب الرقابة المالية، الجامعة الافتراضية السورية، سوريا، 2018.
- 12- محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2008.
- 13- محمد مسعي، المحاسبة العمومية، الطبعة الأولى، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.

- 14- مؤيد عبد الرحمن الدوري و طاهر موسى الجنابي. كتاب إدارة الموازنات العامة، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2013.

ثانيا: المجالات العلمية والملتقيات

- 1- بن داوود إبراهيم، البعد الرقابي للأموال من المنظور الأخلاقي الإسلامي، ملتقى الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011.
- 2- د. لعمرية لعجال، دراسة وتحليل تطور الميزانية العامة في الجزائر للفترة 2019-2021، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 12، العدد 02، 2019.
- 3- دردوري لحسن، لقلطي الأخضر، الموازنة العامة في التشريع الجزائري، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد الثاني، العدد السابع، سبتمبر 2017.
- 4- زغودي عمر، حدود تدخل المؤسسات الدستورية في مراحل الميزانية العامة في الجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد الخامس، العدد 02، 2021.
- 5- زيدان محمد فياض الخطار، الإيرادات والنفقات في الموازنة العامة للدولة، المجلة العربية للنشر العلمي، المجلد 05، العدد 05، ديسمبر 2022.
- 6- زيدان محمد فياض الخطار، الإيرادات والنفقات في الموازنة العامة للدولة، المجلة العربية للنشر العلمي، المجلد 05، العدد 50، 2022.
- 7- شراك رابح، وشراك زبير، النفقات العامة، مجلة الميدان للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 04، العدد 01، 2021.
- 8- عيساني العارم، العوامل المفسرة لظاهرة تزايد النفقات العامة في الجزائر، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، العدد 4، 2018.
- 9- ماجن محمد محفوظ و خليل عبد القادر، تأثير الصدمات النفطية على الإيرادات العامة في الجزائر، مجلة المعيار، المجلد 13، العدد 25، ديسمبر 2022.

ثالثا: الأطروحات والمذكرات

- 1- حسام ذر عزي، الرقابة المالية، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، 2007.
- 2- حميد عزري، أثر النفقات العامة على التضخم، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد مالي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2020.
- 3- زيوش رحمة، الميزانية العامة للدولة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2011.

- 4- شويخي سامية، أهمية الاستفادة من الآليات الحديثة والمنظور الإسلامي في الرقابة على المال العام، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في إطار أطروحة الدكتوراه، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أوبكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2011.
- 5- محمد عبد المومن، الميزانية العامة للدولة في ظل الإصلاحات الاقتصادية، رسالة ماجستير، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1999
- 6- محمد عبد المومن، الميزانية العامة للدولة في ظل الإصلاحات الاقتصادية، شهادة ماجستير، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 1999.
- 7- هارون خالد عبد الرحيم أبو وهدان، دور الإيرادات غير السيادية في تمويل موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية وطرق تفعيلها، شهادة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2014.
- 8- هبة أحمد أيوب، أثر الرقابة المالي في تنمية واستدامة التمويل في المنظمات الدولية العاملة في سوريا، رسالة ماجستير، إدارة أعمال، الجامعة الافتراضية السورية، سوريا، 2020.
- 9- هشام السلوقي، رقابة المفتشية العامة للمالية على المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، مذكرة تخرج من المدرسة الوطنية للإدارة، تخصص اقتصاد ومالية، الجزائر، 2006.

رابعاً: القوانين والمراسيم التنفيذية

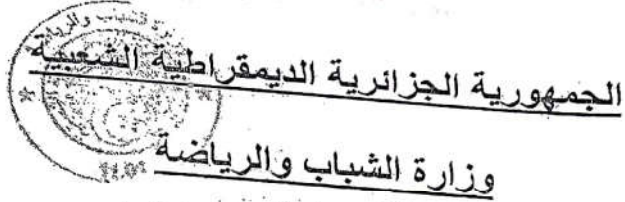
- 1- المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 92-78 المؤرخ في 22 فيفري 1992، تحدد اختصاصات المفتشية العامة للمالية، من الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 15.
- 2- المادة 36 من القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، العدد 35 من الجريدة الرسمية الجزائرية.
- 3- المرسوم التنفيذي رقم 93-46 المؤرخ في 14 شعبان عام 1413 الموافق لـ 6 فبراير 1993م، يحدد آجال دفع النفقات وتحصيل الأوامر بالإيرادات والبيانات التنفيذية وإجراءات قبول القيم المنعقدة، الجريدة الرسمية، العدد 9.
- 4- الجريدة الرسمية، المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992، المتعلق بإجراءات الالتزام.
- 5- الجريدة الرسمية، المادة رقم 02 من المرسوم التنفيذي رقم 11-381 المؤرخ في 21 نوفمبر 2011، المتعلق بمصلحة المراقبة المالية.
- 6- القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 35.

- 7- المرسوم التنفيذي رقم 05-492 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1426 الموافق لـ 22 ديسمبر سنة 2005، يتضمن تعديل القانون الأساسي لدواوين المركبات المتعددة الرياضات. العدد 84.
- 8- مرسوم رقم 77-117 مؤرخ في 20 شعبان 1397 الموافق لـ 06 غشت 1977 يتضمن إنشاء وتنظيم مكاتب المركبات المتعددة الرياضات.

خامسا: الموقع الالكتروني

- 1- مجلس المحاسبة، الموقع الالكتروني: <http://www.compt.org.dz>.

الملاحق



مدونة ميزانية التسيير

ديوان المركب المتعدد الرياضات

لولاية ~~مبلم~~...



قانون رقم 16-21 لمؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1443 الموافق
30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022.

مرسوم تنفيذي رقم 16-22 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق
03 جانفي سنة 2022، يتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشباب
والرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022.

المصدر: ديوان مركب متعدد الرياضات 2023.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قرار وزاري مشترك رقم 00000713 المؤرخ في 13 JAN 2022

يتضمن توزيع الإيرادات، النفقات و المناصب المالية للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الخاضعة للأحكام القانونية الأساسية المشتركة دواوين المركبات المتعددة الرياضات (د.م.ر)

إن وزير المالية

و وزير الشباب و الرياضة

- بمقتضى القانون رقم 17/84 المؤرخ في 8 شوال عام 1418 الموافق 7 يوليوز سنة 1984 و المتعلق بقوانين المالية، المعدل و المتمم؛
- و بمقتضى القانون رقم 33/88 المؤرخ في 31 ديسمبر 1988 يتضمن قانون المالية لسنة 1988 لا سيما المادة 109، و بمقتضى القانون رقم 21/90 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية؛
- و بمقتضى القانون رقم 16-21 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 و المتضمن قانون المالية لسنة 2022؛
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 198/89 المؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1410 الموافق 07 نوفمبر سنة 1989 يحدد شروط توزيع الإيرادات و النفقات المقررة في ميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الخاضعة للأحكام القانونية الأساسية المشتركة؛
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-22 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 03 جانفي سنة 2022. يتضمن توزيع الإعتمادات المخصصة لوزير الشباب و الرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022.

يقرر أن ما يأتي

المادة الأولى: تحدد الإيرادات المخصصة لدواوين المركبات المتعددة الرياضات للولايات لسنة 2022 التابعة لوزارة

الشباب و الرياضة بمبلغ: 5.995.117.255,43 دج المكونة من :

- إعانة الدولة لسنة 2022: 5.278.799.000 دج

- باقي الرصيد المستخرج إلى غاية 2021/12/31 : 209.227.896,88 دج

- الإيرادات المترتبة عن تسيير المرافق التابعة للديوان : 40.227.475,69 دج

- الإيرادات العادية الأخرى: 16.862.882,86 دج



المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات 2023.

المادة 02: توزع الإيرادات المذكورة في المادة الأولى أعلاه و النفقات لدواوين المركبات المتعددة الرياضات للولايات (د.م.م. ر) الخاضعة للأحكام القانونية الأساسية المشتركة حسب الجداول (أ)، (ب)، (ج) المرفقة بهذا القرار.

المادة 03: تحدد المناصب المالية للمستخدمين الموظفين و المتعاقدين لدواوين المركبات المتعددة الرياضات للولايات وفق الجداول (د)، (ذ)، (هـ)، المرفق بهذا القرار.

المادة 04: تنفذ ميزانيات المؤسسات المبينة أعلاه، بعد المصادقة عليها من قبل الوالي ، مدير المؤسسة، المراقب المالي و العون المحاسب كل حسب اختصاصه.

عن وزير الشباب و الرياضة

مدير الشؤون الرياضية
مدير الشؤون المالية
مدير الشؤون الإدارية
مدير الشؤون القانونية
مدير الشؤون الفنية
مدير الشؤون الإعلامية
مدير الشؤون العلاقات العامة
مدير الشؤون التدريبية
مدير الشؤون البحثية
مدير الشؤون التوعوية
مدير الشؤون التوثيقية
مدير الشؤون المكتبات
مدير الشؤون الأرشيف
مدير الشؤون النشر
مدير الشؤون الطباعة
مدير الشؤون التصوير
مدير الشؤون الفيديو
مدير الشؤون الصوت
مدير الشؤون الترجمة
مدير الشؤون النشر الإلكتروني
مدير الشؤون النشر المطبوع
مدير الشؤون النشر المسموع
مدير الشؤون النشر المرئي
مدير الشؤون النشر المتعدد الوسائط
مدير الشؤون النشر الرقمي
مدير الشؤون النشر التفاعلي
مدير الشؤون النشر الاجتماعي
مدير الشؤون النشر الإلكتروني
مدير الشؤون النشر المطبوع
مدير الشؤون النشر المسموع
مدير الشؤون النشر المرئي
مدير الشؤون النشر المتعدد الوسائط
مدير الشؤون النشر الرقمي
مدير الشؤون النشر التفاعلي
مدير الشؤون النشر الاجتماعي

عن وزير المالية
مدير الشؤون المالية
مدير الشؤون الإدارية
مدير الشؤون القانونية
مدير الشؤون الفنية
مدير الشؤون الإعلامية
مدير الشؤون العلاقات العامة
مدير الشؤون التدريبية
مدير الشؤون البحثية
مدير الشؤون التوعوية
مدير الشؤون التوثيقية
مدير الشؤون المكتبات
مدير الشؤون الأرشيف
مدير الشؤون النشر
مدير الشؤون الطباعة
مدير الشؤون التصوير
مدير الشؤون الفيديو
مدير الشؤون الصوت
مدير الشؤون الترجمة
مدير الشؤون النشر الإلكتروني
مدير الشؤون النشر المطبوع
مدير الشؤون النشر المسموع
مدير الشؤون النشر المرئي
مدير الشؤون النشر المتعدد الوسائط
مدير الشؤون النشر الرقمي
مدير الشؤون النشر التفاعلي
مدير الشؤون النشر الاجتماعي

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات 2023.

المصدر : ديوان المركب متعدد الرياضات 2023.

- 2 -

العنوان الأول: -الإيراداتفرع وحيد: الإيرادات

المبالغ	العناوين	الأبواب
117 127 185,00	إعانة الدولة لسنة 2022	I
1 758 535,17	باقي الرصيد المستخرج الى غاية 2021/12/31	II
	إعانة الجماعات المحلية.....	III
	الهيئات والوصايا.....	IV
754 441,90	الإيرادات المترتبة عن تسيير المرافق التابعة للديوان (الاطعام، الفندق، النادي. الخ)	V
334 004,00	الإيرادات العادية الأخرى.....	VI
119 974 166,07	مجموع الإيرادات	

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات 2023.

الفرع الأول : - نفقات المستخدمين -

الاعتمادات المخصصة	
25 152 628,23	الباب - 1 - الراتب الرئيسي للنشاط
32 772 420,00	الباب - 2 - المستخدمون المتعاقدون - الرواتب - منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي
26 506 159,00	الباب - 3 - التعويضات و المنح المختلفة
14 245 918,50	الباب - 4 - التكاليف الاجتماعية
2 422 849,68	الباب - 5 - معاش الخدمة و الأضرار الجسدية
101 099 975,41	الباب - 6 - المساهمة في الخدمات الاجتماعية
	مجموع الفرع الأول

الفرع الثاني : - نفقات التشغيل -

1 000 000,00	الباب - 1 - تسديد النفقات
1 000 000,00	الباب - 2 - الأدوات والأثاث
2 500 000,00	الباب - 3 - اللوازم
8 000 410,64	الباب - 4 - التكاليف الملحقة
100 000,00	الباب - 5 - حظيرة السيارات
100 000,00	الباب - 6 - الألبسة
	الباب - 7 - الحصة المقدرة للجباية والرسوم
	الباب - 8 - النفقات الخاصة بتسيير المرافق التابعة للديوان (الإطعام - الفندقية - النادي - الخ.....)
6 056 071,69	الباب - 9 - أشغال الصيانة
117 708,33	الباب - 10 - نفقات التكوين وتحسين مستوى المستخدمين
18 874 190,66	مجموع الفرع الثاني
119 974 166,07	مجموع العنوان الثاني

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات 2023.

ملحق رقم 07: كشف الارتباط رقم 01 للأخذ بالحساب الراتب الرئيسي للنشاط

[illegible]

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات 2023.

ملحق رقم 08: كشف الارتباط رقم 01 للأخذ بالحساب الراتب الرئيسي للنشاط (تفصيل الارتباطات)

تفصيل الارتباطات	
المبلغ	طبيعة الارتباطات
24 152 628,23	أخذ بالحساب الإعتمادات الأولية لميزانية التسيير لسنة 2022 الباب (01): الراتب الرئيسي للنشاط المادة 01: رواتب الموظفين المرسمين و المتريعين
24 152 628,23	المجموع: ..

حدد هذا الكشف بمبلغ : أربعة وعشرون مليون و مئة و إثنتان وخمسون ألف و سبعمائة و ثمانية وعشرون دينار جزائري و ثلاثة وعشرون «

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

ملحق رقم 10: كشف الارتباط رقم 02 للأخذ بالحساب الراتب الرئيسي للنشاط (تفصيل الارتباطات)

المبلغ	طبيعة الارتباطات
21 555 549,62	التزام خاص بالجدول الأساسي الأولي لمدة 8 أشهر من جانفي إلى أوت الباب (01): الراتب الرئيسي للنشاط المادة 01: رواتب الموظفين المعيّنين والمقرّنين
21 555 549,62	المجموع...

حدد هذا الكشف بمبلغ : واحد وعشرون مليون و خمسمائة وخمسون ألف و خمسمئة و تسعة وأربعون دينار جزائري و اثنان وخمسون سنتيم

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

00001

E.P ALGERIENNE DES EAUX

السجل التجاري 01B0017164

الجزائرية للمياه

المقر الاجتماعي : واد السممار الجزائر

فاتورة

البلدية : CONSTANTINE
الرقم : MILA
الرقم : MILA
الرقم : C1 2578/2021-12
التاريخ : 03/01/2022
الفترة : 4° TRIM/2021

رمز المشترك : 43 M2 31 C1 2578
حالة العداد : Cptr N°:93241557/En marche
العداد القديم : 2 393
العداد الجديد : 2 394
الكمية المستهلكة : 1
نوع الاشتراك : 25 (ADMINISTRATIONS)

البلدية : CENTRE CHELGHOUH LAI
الرقم : N°:003.00834.300.207.300.0.53/BADR MILA
الرقم : 031/57.45.46

و القاب : OPOW SALLE MED BOUDIAF SIEGE
الإيصال : RUE AHMED YAHIA
المكلفة بالتسديد : - COMMUNE CHELGHOUH LAID -
O.P.O.W

الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة
4.28	9%	12.93	12.93	34.65	34.65	1	الرقم على القيمة المضافة
45.90	9%	60.00		450.00			الرقم على القيمة المضافة
50.18	(3)	72.93	(2)	484.65	(1)		الرقم على القيمة المضافة
المبلغ	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة	الرقم على القيمة المضافة
1.39	4%	1.39	4%	3.00	3.00DA/M3		الرقم على القيمة المضافة
5.78	(4)						الرقم على القيمة المضافة
613.54	(4+3+2+1)						الرقم على القيمة المضافة
8 736.26							الرقم على القيمة المضافة

Montant de la facture 4° TRIM/2021: Six cents Treize Dinars 54 centimes

Clé de Paiement Electronique: 1 14 6

دفعوس عبد الحفيظ

إطار تجاري

البلدية : ADE

الرقم : 031/57.45.46

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

ملحق رقم 12: كشف الارتباط رقم 01-فاتورة الماء-

[illegible]

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ديوان المركب المصعد الرياضات

حساب دخل

الطبعة لسنة 2022

رقم حساب الدخل: 3000

حالة الدفع

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01	01	01

المستحقات

15

15

15

المرشرون

المرشرون	الرقم	الصفحة	الرقم	الصفحة
01	01	01		

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

ملحق رقم 15: يوميات حوالة الدفع

(يوميات حوالات الدفع)

ولاية ميله
ديوان المركب المتعدد
الرياضات ميله

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
OPOW MILA
2022
II

الأمر بالتصرف
تصوير
الفرع
ورقة
تاريخ اليوم

تاريخ القبول على النفقات	المبلغ			بالدين	م.ع.	م.ع. ح.ع.	م.ع. ح.ع.	م.ع. ح.ع.	م.ع. ح.ع.
	بالباب	بالحوالة	بالباب						
			381 380,53		02	04	02	69	

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات 2023.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية ميلة
ديوان المركب متعدد الرياضات

كشف الدفع

حوالة رقم: 69 بتاريخ: 2022/04/18 ب.ف.ت.ر. ميلة

الرقم	الاسم و اللقب	رقم الحساب	الصافي للدفع
01	الجزائرية للمياه الوكالة الجهوية قسنطينة منطقة ميلة وحدة ميلة	00300834300207300053	54 155,71
02	//		
03	//		
04	//		
05	//		
06	//		
07	//		
08	//		
09	//		
10	//		
11	//		
12	//		
13	//		
14	//		
15	//		
16	//		
17	//		
18	//		
19	//		
			54 155,71

تم إقفال هذه الحالة بمبلغ: أربعة وخمسون ألف و مئة و خمسة وخمسون دينار جزائري و واحد وسبعون سنتيم

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTRE DE LE JEUNESSE ET DES SPORTS

WILAYA DE MILA
OFFICE DU PARC OMNISPORTS

AVIS DE VIREMENT

Mondat N° : 69 Date du : 18/05/2022
Par le débit de notre compte ouvert dans vos livres sous le :

N° RIB : 008 43001 4244443001 50

Nom : OFFICE DU PARC OMNISPORTS de la Wilaya de Mila
Prenom :
Raison sociale : OFFICE DU PARC OMNISPORTS de la Wilaya de Mila
Adresse de l'Ordonnateur : STADE BELAID BELKACEM Mila
Libellé de l'Opération : Règlement Facture A D E :

N° : C1 4287 Du : 03/01/2022

Nous vous prions de bien vouloir créditer notre client (le bénéficiaire)
dont le :

Nom : A D E UNITE DE MILA
Prénom :
Adresse du bénéficiaire :
N° RIB : 003008343002073000 53 BADR MILA

D'un Montant en DA
En lettres : CINQUANTE-QUATRE MILLE CENT CINQUANTE-CINQ DINARS ET
SOIXANTE ET ONZE CENTIMES
En chiffres: 54 155,71

Cachet et Signature Accréditée

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

ملحق رقم 18: كشف الارتباط رقم 01 تسديد النفقات

[illegible]

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

ملحق رقم 19: كشف الارتباط رقم 01 تسديد النفقات

[illegible]

[illegible]

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

[illegible]

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية ميلية

ديوان المركب المتعدد الرياضات

أمر بمهمة

رقم : 21

السيد (ة) : (الاسم) :
الوظيفة :

الرتبة : عون إداري رئيسي

العنوان الإداري : ديوان المركب المتعدد الرياضات ولاية ميلية

مأمور (ة) بالذهاب إلى : ولاية الجزائر

سبب السفر : مساهمة عمل

الأشخاص المرافقون :

المدة المعنية :

تاريخ الأسفار : 22/12/13 على الساعة 18:30 والدقيقة

تاريخ العودة : 22/12/13 على الساعة 12:00 والدقيقة

وسائل النقل المستعملة : كل الوسائل

رقم السيارة :

هام : إن السلطات المدنية والعسكرية مدعوة بالسماح لحامل هذا التكليف بحرية التنقل والمرور في جميع الظروف وعليها أن تيسر له في أداء مهمته وتمده بيد المعون والمساعدة.

حرر بميلية يوم 22/12/13

م. ع. ع.

وزارة الشباب والرياضة

ديوان المركب المتعدد الرياضات ولاية ميلية

المصدر : ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

OPOW MILA
2022
II

الأمر بالصرف
تصوير
الفرع
ورقة
تاريخ اليوم

يوميات حوالات الدفع

ولاية ميله
ديوان المركب المتعدد
الرياضات ميله

تاريخ القبول على النفقات	المبلغ			بالدين	م	م	م	م	م
	بالباب	بالحوالة	بالمبلغ						
			3 100,00				01	01	

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.

إشعار بالتحويل إلى حساب جاري:

مقدمة من الحساب رقم: بولي:.....

الحساب المعلق
السيد/السيدة/أية مؤسسة
رقم الحساب الدائن ج 300055 72

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
ديوان المركب متعدد الرياضات
الولاية: ميلة

1	2	3	4	5	6	7	8	9
تعيين المستفيد	رقم الحساب الدائن	المبلغ	خصم الحساب	الخصم	رقم الإخطاف	تعيين	رقم	مراجعة وملاحظات
						أ	ب	ج
						الدف	الدف	الدف
						01/11	2022 01	م. د. ر.
في دعم المستفيد	ج 3 بولي	3 100,00			05			تسوية مصروف التعليم والتثقيف.
								هوية رقم: 280

المصدر: ديوان المركب متعدد الرياضات، 2023.